

حكم اعتقاد العامّة

عند السلف

تأليف

د / عبد الله بن عبد العزيز العنقري

الأستاذ المساعد بقسم الثقافة الإسلامية،

بكلية التربية، بجامعة الملك سعود

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه، أما بعد:
فكثيراً ما يرد هذا الاسم (العامة) في كلام أهل العلم رحمهم الله، وفي موضوعات شتى،
فتارة يوردون هذا الاسم عند كلامهم على مراتب الناس في العلم وتفاوتهم فيه، حيث يذكرون
أن العامة يجهلون أموراً لا يخفى مثلها على غيرهم.

وبالتالي يرد هذا الاسم عند إيراد المسائل التي يُعَدَّرُ بجهلها، حيث تُحْصَى العامة بالعدر
فيها^(١) إلى غير ذلك من الموضوعات التي يتردد هذا الاسم فيها.

وقد صنف بعض أهل العلم في ذم أفعال العامة الجارية على غير الصواب، وأحالوا
السبب فيها إلى جهل العوامّ وقلة بصيرتهم^(٢)، حيث يكثر هذا في العامة الذين ينأون عن
علمائهم، ويخبطون في أمورهم خبط عشواء، وكذا في المواضع التي يقل فيها نور العلم والسنة،
ويظهر فيها الجهل والبدعة.

وقد تناولت الفرق كلمة (العامة) تناولاً عجيباً، فإن العامة عند الشيعة مثلاً هم
خصومهم من أهل السنة، حيث يجعلون هذه الكلمة مقابل كلمة (الخاصة) التي يريدون بها
أنفسهم^(٣).

(١) انظر كتاب عارض الجهل، لأبي العلا الراشد (ص ٢٣-٧٧).

(٢) أفرد ابن الجوزي في كتاب تلبس إبليس (ص ٣٨٨-٤٠٤) باباً في تلبس إبليس على العوام، ذكر فيه ستة عشر فصلاً،
فيها أنواع كثيرة من جهالات العامة.

(٣) في أصول الكافي للكليبي (١/٦٨) أن رجلاً سأل جعفرًا الصادق عن الخبرين، أحدهما يوافق العامة، والآخر يخالفهم، فبأي
الخبرين يؤخذ؟ فقال: "ما خالف العامة ففيه الرشاد!!".

وهذا يعني أنهم يوسعون دائرة العامة؛ ليدخل فيها سائر خصومهم، حتى من أهل العلم. ومثلهم الباطنية الذين جعلوا للنصوص معنى باطنياً لا يفهمه إلا الخواص، فأما المتعاملون مع النصوص حسب ظاهرها المعروف منها في لسان العرب فهم عندهم مجرد عوام لا دراية لهم بكُنه الأمور وحقائقها^(١).
أما الصوفية فإن العامة عند ذوي الانحراف منهم هم أولئك الذين اقتصر نظرهم على علم الشريعة، من علماء الرسوم والعباد الذين لم يصلوا إلى مقام المحبة^(٢).
وهذا يعني أن من لم يسلك المسلك الذوقي لدى الصوفية فإنه معدود ضمن العامة، كائناً من كان.

فصارت كلمة (العامة) أشبه ما تكون بالسُّبَّة التي ترمي بها هذه الطوائف من خالفها، وقد يرتّبون عليها. فضلاً عن ذلك. أحكاماً عظيمة تتعلق بأصل عقد الإسلام.
ولهذا فإن طوائف من المتكلمين لمّا قرروا أن معرفة الله لا تكون إلا من خلال الأدلة العقلية التي ربّوها فقد شددوا القول في الحكم على العامة الذين لا يحسنون التعامل مع هذه الأدلة^(٣).

ولما كان هذا الموضوع يعتوره هذا التجاذب الكثير فقد عَنَّن لي أن أبحث منه ما يتعلق بحكم اعتقاد العامة، ولكن ليس لدى أهل الأهواء، بل لدى سلف هذه الأمة. خير القرون. لا سيما وقد وردت عنهم نُقولٌ جلييلة تضمنت الآتي:

والمراد بالعامة أهل السنة، ولا يخفى أن جعفرًا عليه السلام لا يصح عنه هذا ونحوه، ولكن الغرض من إيراده بيان مدلول كلمة "العامة" عند الشيعة.

وقد نقل ابن حجر في لسان الميزان (٣١٠/٥) في ترجمة محمد بن علي بن شهر اشوب أحد مصنفي الشيعة أنه فرق بين من سماهم رجال الخاصة ورجال العامة، قال ابن حجر: "يعني أهل السنة والشيعة".

(١) انظر بيان ذلك والنقول الدالة عليه من كلامهم، مع الأمثلة المفصلة في كتاب الإسماعيلية للأستاذ إحسان إلهي ظهير (ص ٤٥٣-٥٧٢)، الفصل السادس: الإسماعيلية والتأويل الباطني.

(٢) انظر المعجم الصوفي، للدكتور محمود عبد الرزاق (١٣٧/٢).

(٣) يأتي إن شاء الله بيان ذلك في المسألة الأولى من المطلب الثالث.

أولاً: الوصية بلزوم ما عليه العامة.

ثانياً: الخوف على اعتقاد هؤلاء العوام من التغيير.

ثالثاً: نقول أخرى أورد فيها السلف أقوالاً للعامة في مسائل من أهم مسائل الاعتقاد، أوردوها مستحسنين لها، مشيدين بها.

ومن هنا حرصت على تجلية هذا الموضوع من زواياها الثلاث التي ذكرت، لا سيما وقد فُسِّرت بعض هذه النقول تفسيراً مجانباً للصواب، اشتدت معه الحاجة إلى تحرير مقولة السلف، وإيضاح مدلولها السليم، مع نقد الفهم الخاطئ الذي حمل تلك النقول على غير مراد أهلها.

وسأتناول هذا الموضوع إن شاء الله من خلال مبحثين، مشتملين على خمسة مطالب، مسبقة بتمهيد، وذلك على النحو الآتي:

تمهيد في بيان معنى العامة.

المبحث الأول: دراسة الروايات الواردة، وفيه ثلاث مطالب:

المطلب الأول: الحكم على الروايات من جهة السند، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: الروايات المرفوعة.

المسألة الثانية: الروايات الموقوفة والمقطوعة.

المطلب الثاني: بيان مضامين ما نقل، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: أقسام العامة، والمسائل العقدية الواردة.

المسألة الثانية: تحديد المراد بالعبارات.

المطلب الثالث: دفع الفهم الخاطئ، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: مسلك من حمل النقول على التفويض.

المسألة الثانية: مسلك من صرف النقول عن معناها.

**المبحث الثاني: خوف السلف على اعتقاد العامة، مع حكاية أقوالهم في مسائل
الاعتقاد، وفيه مطلبان.**

المطلب الأول: خوف السلف على اعتقاد العامة ودلالته، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: سبب حرص السلف على عزل العامة عن أهل البدع.

المسألة الثانية: تصنيف بعض كتب الاعتقاد، خوفاً على العامة.

المطلب الثاني: حكاية السلف أقوال العامة في أمور الاعتقاد، ودلالته.

تهديد في بيان معنى العامة

أولاً: العامة في اللغة.

من الفعل الثلاثي (عَمَمَ) والعَمُّ: الجماعة الكثيرة، كالأعمم، وكلُّ ما اجتمع وكثُر فهو عَمِيمٌ، والعَمَمُ اسمُ جمعٍ للعامة، وهي خلاف الخاصة. وعَمَّ الشيءُ عُمُوماً: شمل الجماعة، والعمائم: الجماعات المتفرقون، ورجل عُمِّيٌّ كُفْمِيٌّ أي عامٌّ، وقُصْرِيٌّ أي خاصٌّ^(١).

وجمع العامة عَوَامٌ، والنسبةُ إلى العامة عامِّيٌّ، والهاء في العامة للتأكيد^(٢).

ومن خلال ما تقدم يعرف أن هذه الكلمة يراد بها في لغة العرب الجُمع الكثير الذي يشمل أعداداً صغيرة، يطلق عليهم العامة والعوام، سُمُّوا بذلك لكثرتهم وعمومهم في البلد، كما يقول الراغب الأصفهاني^(٣).

وهم في ذلك بخلاف الخاصة التي هي عدد قليل لا يشمل إلا أفراداً مُعَيَّنِينَ، تميَّزوا بأمر لا تُشركهم فيه العامة، فلذا وُسِّموا بالخاصة، تمييزاً لهم عن هذه الجماعات الكثيرة.

ثانياً: العامة في الاصطلاح.

الصلة بين معنى العامة اللغوي ومعناه الاصطلاحي وثيقة جداً، فإن كلمة العامة كما تقدم في التعريف اللغوي خلافُ الخاصة، فإذا حُدِّد الأمر الذي فارقت به الخاصة سائر العامة سهَّل تمييز العامة، بأنهم من افتقد هذا الأمر الذي انفردت به الخاصة دونهم.

(١) انظر القاموس المحيط للفيروز آبادي (٤/١٥٤-١٥٥)، وذكر كثيراً مما نقلت هنا ابن منظور في لسان العرب (١٢/٤٢٥-٤٢٨).

(٢) انظر المصباح المنير للفيومي (ص ١٦٣).

(٣) انظر المفردات (ص ٥٨٥).

وفي إيضاح معنى العامة يقول ابن الزاغوني الحنبلي^(١): "نعني بالعامي من فُصِّل عن أرباب الاختصاص في إحراز العلم وكثرة التبخر، وإنما سُمِّي عامياً من جهة قلة العدد في خواص العلماء بالإضافة إلى مَنْ بقي، فخواص العلماء في كل زمان آحادٌ يسيرٌ عددهم، والناسُ غيرهم أعمُّ وجوداً وأكثر عدداً، فلهذا سُمِّي مَنْ قَلَّ علمه عامياً، ومن جملة العامة"^(٢).

وتطرق ابن تيمية لمعنى العامة عند كلامه على معنى الأمي، فقال: "الصواب أنه نسبة إلى الأمة، كما يقال: عامي، نسبة إلى العامة التي لم تتميز عن العامة"^(٣) بما تمتاز به الخاصة"^(٤).

ومن خلال ما تقدم يتضح المراد بهذه الكلمة، فإن العامة في الاصطلاح هم كلٌّ من سِوى أهل العلم الشرعي، ولهذا قَلَّ عدد الخاصة. أهل العلم. بالنسبة إلى جمهور مَنْ عداهم من عامة الناس الذين هم أكثر عدداً وأعم وجوداً.

وإذا فالعامة إنما سُمُّوا بهذا الاسم؛ لعمومهم وكثرتهم، بالنسبة إلى الخاصة، كما رجحه النووي^(٥).

(١) هو أبو الحسن علي بن عبيد الله البغدادي، صاحب التصانيف، من مشاهير الحنابلة، توفي عام ٥٢٧، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء للذهبي (٦٠٥/١٩-٦٠٧).

(٢) نقله عنه ابن تيمية في درء تعارض العقل والنقل (٤٤٤/٧).

(٣) الظاهر أن قوله: "عن العامة" خطأ من الناسخ، والكلام لا يستقيم إلا بحذفها.

(٤) مجموع الفتاوى ٤٣٥/١٧.

(٥) انظر تهذيب الأسماء واللغات (٤٥/٣).

ويحسن التنبيه إلى أن ورود كلمة العامة في كلام أهل العلم، مضافة إلى العلماء، يراد بها اتفاقهم كلهم أو جلهم على أمر من الأمور، وذلك في مثل قول الترمذي: "والعمل على هذا عند عامة أهل العلم"، كما ذكره عند كلامه على أجزاء الموضوع مرة مرة، ومرتين أفضل، وأفضله ثلاث. انظر السنن (٩٣/١) "باب ما جاء في الموضوع ثلاثاً ثلاثاً" وغيره.

المبحث الأول: دراسة الروايات الواردة

ورد ذكر اعتقاد العامة في روايات عدة، منها المرفوع إلى النبي ﷺ، ومنها الموقوف والمقطوع، وتضمنت الروايات جملة من المعالم المهمة التي يحتاج باحث هذا الموضوع إلى أن يقف عليها في الروايات نفسها، قبل أن يجتهد في فهمها فهماً مجرداً عن ذلك.

وهذا ما دعا إلى البدء بدراسة المنقول في هذا الباب، من حيث الرواية والدراية؛ لأن هذا المنقول هو عمدة من تكلم في هذه المسألة بحق أو باطل.

وسأبدأ ببيان حال الروايات من جهة السند، في أول مطلب من هذا المبحث، ثم أثني ببيان مضامينها في المطلب الذي يليه، بحول الله.

المطلب الأول: الحكم على الروايات من جهة السند

المسألة الأولى: الروايات المرفوعة.

الذي وقفت عليه من الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ حديثان هما:

الحديث الأول: ما رواه الديلمي من طريق ابن عمر رضي الله عنهما بلفظ: «إذا كان آخر الزمان، واختلفت الأهواء فعليكم بدين أهل البادية والنساء»^(١).

والحديث أورده ابن حبان في ترجمة محمد بن عبد الرحمن بن البيلماني، يرويه عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ، وقال ابن حبان في ابن البيلماني: "حدّث عن أبيه بنسخة، شبيهاً بمائتي حديث، كلها موضوعة، لا يجوز الاحتجاج به، ولا ذكره في الكتب إلا على جهة التعجب"^(٢).

وقال ابن معين في ابن البيلماني: "ليس بشيء"^(٣)، وقال أبو حاتم الرازي: "منكر الحديث"^(٤)، وكذا قال النسائي^(٥)، والبخاري، وزاد: "كان الحميدي يتكلم فيه"^(٦).

وقال ابن عدي: "كل ما روي عن ابن البيلماني فالبلاء فيه من ابن البيلماني"^(٧).

وقد أورد الذهبي هذا الحديث في ترجمة ابن البيلماني، ونقل ما تقدم عن البخاري وأبي حاتم وابن حبان من تضعيفه، وأجمل الحكم عليه بقوله: "ضعّفه"^(٨).

(١) فردوس الأخبار (٣١٩/١) (١٠٠٢).

(٢) كتاب المجروحين (٢٦٤/٢).

(٣) رواه ابن أبي حاتم بسنده في كتاب الجرح والتعديل (٣١١/٧).

(٤) المصدر نفسه (٣١١/٧).

(٥) كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ٢١٥).

(٦) التاريخ الكبير (١٦٣/١).

(٧) الكامل في الضعفاء (١٨١/٦).

(٨) ميزان الاعتدال (٦٣/٥).

وذكر السخاوي الحديث، ضمن الأحاديث المشتهرة، وقال في ابن البيلماني: "ضعيف جداً"^(١).

ومثله السيوطي، وقال: "سنده واه"^(٢).

وفي سند الحديث أيضاً محمد بن الحارث الحارثي، الراوي عن ابن البيلماني، قال فيه ابن معين ما قاله في شيخه ابن البيلماني: "ليس بشيء"^(٣)، وقال أبو حاتم الرازي: "ضعيف الحديث"^(٤)، وقال ابن أبي حاتم: "ترك أبو زرعة حديثه"^(٥).

وقال ابن عدي: "إذا روى عن ابن البيلماني محمد بن الحارث هذا فجميعاً ضعيفان، محمد بن الحارث وابن البيلماني، والضعف على حديثهما بين"^(٦).

ونقل ابن حجر قول عمرو بن علي في ابن الحارث: روى أحاديث منكراً، وهو متروك الحديث"^(٧).

ولخص ابن حجر رأيه فيه بقوله: "ضعيف"^(٨).

أما الذهبي فقال في ابن الحارث هذا ما قال في ابن البيلماني: "ضعفوه"، وقال "ومن عجائبه حديث إذا كان آخر الزمان... " وذكر هذا الحديث"^(٩)، مع أن الحمل فيه على ابن البيلماني صاحب النسخة الموضوعية، كما تقدم.

والحاصل أن الحارثي قد ضعفه كثير من أئمة الجرح والتعديل، كما ترى، فهو وابن

(١) المقاصد الحسنة (ص ٢٩٠)، عند كلامه على الحديث الآتي: «عليكم بدين العجائز».

(٢) الدرر المنتشرة (ص ١٥٠)، رقم ٣٠١.

(٣) كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٣١/٧).

(٤) المرجع نفسه (٢٣١/٧).

(٥) المرجع نفسه (٢٣١/٧).

(٦) الكامل في الضعفاء (١٨١/٦).

(٧) تهذيب التهذيب (١٠٥/٩).

(٨) تقريب التهذيب (ص ٤٧٣) (رقم ٥٧٩٧).

(٩) ميزان الاعتدال (٤٢٤/٤).

البيلماني ضعيفان، لا يُتَّجَّج بالحديث إذا وُجِدَ في سنده واحد منهما، فكيف إذا اجتمعا!
ولذا أورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات، بالنظر إلى أن ابن البيلماني هو
المتهم بوضعه^(١)، وكذا أورد ابن عراق^(٢) والشوكاني^(٣).

الحديث الثاني: «عليكم بدين العجائز».

وهذا اللفظ قد اشتهر أكثر من اللفظ السابق، بسبب تداول كثير من المتكلمين له في
كتبهم، كما يأتي بيان ذلك، بحول الله في المبحث الآتي.

وهو مما "لا أصل له بهذا اللفظ" كما قال السخاوي، الذي أشار عند ذكره له إلى
اللفظ السابق من طريق ابن البيلماني^(٤) وذلك لأنه مسند يمكن دراسة رواته، بخلاف هذا
اللفظ، فإنه كما قال ابن طاهر: "تداوله العامة، ولم أقف له على أصل يرجع إليه من رواية
صحيحة ولا سقيمة" ثم أشار إلى حديث ابن البيلماني الذي تقدم^(٥).

ولذا أورد الصغاني الحديث في الموضوعات المشتهرة على الألسنة^(٦)، وكذا الفتني^(٧)
والقاري^(٨).

وذكره السمهودي في الغماز، ونقل عن ابن حجر أنه قال: "لا أصل له بهذا اللفظ"^(٩)
وذكره ابن طولون في الشذرة، وقال نحواً من كلام السخاوي المتقدم^(١٠)، وأورده العجلوني في

(١) كتاب الموضوعات (١/٢٧١-٢٧٢).

(٢) تنزيه الشريعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة (١/٣١١).

(٣) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (ص ٥٠٥).

(٤) المقاصد الحسنة (ص ٢٩٠) رقم ٧١٤.

(٥) نقل ذلك العراقي في المغني عن حمل الأسفار، بذييل الإحياء (٣/٨٤) عن كتاب التذكرة لابن طاهر.

(٦) كتاب الموضوعات (ص ٤٣) رقم ٧٢.

(٧) تذكرة الموضوعات (ص ١٦).

(٨) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص ٢٤٨) رقم ٣٠٤.

(٩) الغماز على اللماز في الموضوعات المشهورات (ص ١٤٣) رقم ١٥٣، ولم أقف على كلام ابن حجر الذي نقله.

(١٠) الشذرة في الأحاديث المشتهرة (١/٣٩٩-٤٠٠) رقم ٦١٤.

الكشف، ونقل قول السخاوي في الحديث، وحُكِّم الصغاني عليه بالوضع^(١).

ومن خلال ما تقدم يتضح أن الحديثين المذكورين لم يردَا في شيء من كتب الحديث المعروفة؛ لشدة ضعف الأول، وكون الثاني لا أصل له.

ولذا وُجد الأول في مسند الفردوس للدليمي، وهو مليء بالضعيف، كما قال الإمام الحافظ ابن تيمية: "كتاب الفردوس للدليمي فيه موضوعات كثيرة، أجمع أهل العلم على أن مجرد كونه رواه لا يدل على صحة الحديث"^(٢).

وإنما أورده ابن حبان وغيره ممن ذكرنا في ترجمة راويه، تنبيهاً على بطلانه.

وأما اللفظ الثاني فلأنه مما اشتهر على الألسنة فقد كان معظم ما رجعنا إليه تلك الكتب التي اعتنت ببيان حال ما اشتهر من الأحاديث التي يتداولها الناس، وكثيراً منها مما لا أصل له.

ولذا تحرز الذهبي . لعلمه بالحديث . عند نسبة هذه المقولة، حيث نسبها إلى بعض الأئمة^(٣)، إشارة إلى أن هذه المقولة ليست بحديث مرفوع.

وأقدم من وقفت على نسبة هذه المقولة إليه بهذا اللفظ هو داود بن علي، وورد نحو منها عن الثوري، كما يأتي بحول الله^(٤).

(١) كشف الخفاء ومزيل الإلباس (٩٢/٢) رقم ١٧٧٤.

(٢) منهاج السنة (١٣٩/٧)، حيث ردّ على ابن المطهر احتجاجه بحديث موضوع، نقله من كتاب الفردوس.

(٣) يأتي نقل كلامه كاملاً بحول الله، في المسألة الثانية من هذا المطلب.

(٤) وذلك في المسألة الثانية.

المسألة الثانية: الروايات الموقوفة والمقطوعة^(١).

الوارد عن الصحابة والتابعين فَمَنْ بعدهم كثير في هذا الباب، وسنتبع بحول الله ما أمكن الوقوف عليه، مبتدئين بالروايات المسندة.

فمما ورد عن الصحابة رضي الله عنهم ما يأتي:

١- ما ورد عن عمار بن ياسر رضي الله عنه أنه قال: «يأتي على الناس زمانٌ خيرٌ دينهم دين الأعراب»، ف قيل له: وممّ ذاك؟ فقال: «تحدث أهواء وبدع يحضون عنها»^(٢).

٢- ما رواه جبير بن نفير قال: جلسنا إلى المقداد بن الأسود يوماً فمر به رجل فقال: «طوبى لهاتين العينين اللتين رأتا رسول الله صلى الله عليه وسلم، والله لوددنا أننا رأينا ما رأيت، وشهدنا ما شهدت فاستغضب، فجعلت أعجب، ما قال إلا خيراً! ثم أقبل إليه فقال: ما يحمل الرجل على أن يتمنى محضراً غيبه الله عنه، لا يدري لو شهدته كيف كان يكون فيه؟» إلى قوله: «أولاً تحمدون الله إذ أخرجكم لا تعرفون إلا ربكم، مصدقين لما جاء به نبيكم؟ قد كُفيتم البلاء بغيركم»^(٣).

(١) الموقوف هو ما انتهى إلى الصحابي، والمقطوع ما انتهى إلى التابعي، ومَنْ دونه من أتباع التابعين، فَمَنْ بعدهم (انظر نزهة النظر لابن حجر ص ٥٧).

(٢) رواه ابن وضاح من طريق محمد بن سعيد، قال حدثنا أسد بن موسى قال حدثنا زيد عن الأحوص عن زكريا بن يحيى عن ذكره عن عمار (كتاب فيه ما جاء في البدع ص ١٧١).

قال محقق الكتاب بدر البدر: "في إسناده من لم أهتد إلى ترجمته، وهو الأحوص، وكذلك زكريا بن يحيى".

قلت: وفيه أيضاً الرجل المبهم الذي يرويه عن عمار رضي الله عنه، فالسند لا يصح، ولم أره عند غير ابن وضاح.

(٣) رواه أحمد في المسند (٣/٦) من طريق يعمر بن بشر، ثنا عبد الله بن المبارك أنا صفوان بن عمرو حدثني عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه، ورواه البخاري في الأدب المفرد من طريق بشر بن محمد قال: أخبرنا عبد الله به (انظر فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد ١/١٦٩-١٧٠ رقم ٨٧).

ورجال السند من ابن المبارك إلى جبير كلهم ثقات (انظر على الترتيب أرقام تراجمهم في تقريب التهذيب لابن حجر (٣٥٧٠، ٢٩٢٨، ٣٨٢٧، ٩٠٤).

أما يعمر بن بشر شيخ أحمد فهو الخراساني، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: روى عنه عثمان بن أبي شيبة وأبو كريب والدارمي وأهل العراق (كتاب الثقات ٩/٢٩١).

٣- لَمَّا رَوَى حذيفة بن اليمان رضي الله عنه حديث «يُدْرَسُ^(١) الإسلام كما يدرس وشي^(٢) الثوب، حتى لا يدرى ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة، وليُسْرَى^(٣) على كتاب الله عز وجل في ليلة، فلا يبقى في الأرض منه آية، وتبقى طوائف من الناس، الشيخ الكبير والعجوز يقولون: أدركنا آباءنا على هذه الكلمة: لا إله إلا الله، فنحن نقولها» فقال له صلة^(٤): «ما تغني عنهم لا إله إلا الله وهم لا يدرون ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة؟ فأعرض عنه حذيفة، ثم ردها عليه ثلاثاً، كل ذلك يعرض عنه حذيفة، ثم أقبل عليه في الثالثة، فقال: يا صلة تنجيهم من النار، ثلاثاً»^(٥).

أما بشر بن محمد شيخ البخاري، فهو السخيتاني، صدوق رمي بالإرجاء (التقريب (ص ١٢٤) (رقم ٧٠١) فالخبر ثابت عن المقداد.

قال ابن كثير في التفسير (٣/٣٠): "هذا إسناد صحيح ولم يخرجوه" يعني أهل الكتب الستة، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد ص ٦٠ رقم (٨٧/٦٤).

وقد روى الخبر أيضاً ابن أبي حاتم في تفسير القرآن العظيم (٨/٢٧٤١) (١٥٤٨٢) وأبو نعيم في حلية الأولياء (١/١٧٥). أما الطبري فرواه في جامع البيان (١٩/٣٤)، لكن دون ذكر هذه المناقشة بين المقداد وبين الرجل. وهي موضع الشاهد ..

(١) يقال: دَرَسَ الرَّسْمُ دروساً، عفا، كما في القاموس (٢/٢١٥).

(٢) الوشي: نقش الثوب، كما في القاموس (٤/٤٠٠).

(٣) يقال: سَرَيْتَ سُرَىً ومَسْرَىً وأسريت بمعنى، إذا سَرَيْتَ ليلاً، انظر لسان العرب لابن منظور (١٤/٣٨١).

وإنما رجعت في بيان معاني الكلمات الثلاث السابقة إلى كتب اللغة، دون كتب غريب الحديث؛ لأنني لم أر مصنفها المعروفين تعرضوا لها.

(٤) هو صلة بن زفر العبسي، تابعي كبير، مات في حدود السبعين، انظر تقريب التهذيب (ص ٢٧٨) (رقم ٩٥٢).

(٥) رواه نعيم بن حماد في كتاب الفتن (٢/٥٩٨) (١٦٦٥) قال: "حدثنا أبو معاوية، حدثني أبو مالك الأشجعي، عن ربعي بن حراش عن حذيفة".

ورواه ابن ماجه (٢/١٣٤٤) (٤٠٤٩) من طريق علي بن محمد قال: حدثنا أبو معاوية به، واللفظ المنقول هنا من ابن ماجه.

أبو معاوية هو محمد بن خازم الضرير، قال فيه الحفاظ في تقريب التهذيب (ص ٥٥٤) (رقم ٥٨٤١): "ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهيم في حديث غيره"، روى له الجماعة.

وأبو مالك الأشجعي هو سعد بن طارق، ثقة كما في التقريب (ص ٢٧٦) (رقم ٢٢٤٠).

وربعي بن حراش، هو العبسي أبو مريم، ثقة عابد مخضرم، كما في التقريب (ص ٢٤٧) (رقم ١٨٧٩).

٤- ما رواه حميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «دخلت على ابن زياد^(١) وهم يتذاكرون الحوض، فلما رأوني اطلعت عليهم قالوا: قد جاءكم أنس، فقالوا: يا أنس، ما تقول في الحوض؟ فقلت: والله ما شعرت أني أعيش حتى أرى أمثالكم تشكُّون في الحوض، لقد تركت عجائز بالمدينة، ما تصلي واحدة منهن إلا سألت ربها أن يوردها حوض محمد ﷺ»^(٢).

وفي لفظ يرويه ثابت عن أنس أنه لما بلغه إنكار زياد أو ابنه الحوض قال: «أما والله لأسوءه غداً» وذكر نحوه^(٣).

فالسند رجاله ثقات، ولا سيما والحديث قد رواه مسدد في مسنده عن أبي عوانة عن أبي مالك بإسناده ومثنته، كما ذكر البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٥٤/٣).

وأبو عوانة هو الواضح بن عبد الله، وهو ثقة ثبت، كما في التقریب (ص ٦٧٤) (رقم ٧٤٠٧).
والحديث قال عنه الحاكم في المستدرک (٤/٥٨٧-٥٨٨) (٨٦٣٦) بعد أن رواه بسنده إلى حذيفة: "هذا حديث صحيح، على شرط مسلم، ولم يخرجاه".

وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٢٥٤/٣): "هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات".

وقال ابن حجر في الفتح (١٦/١٣): "أخرجه ابن ماجه بسند قوي".

تنبيه:

أوردت هذا الخبر في الموقوفات . مع كون القسم الأول منه مرفوعاً . بسبب أن المرفوع من الحديث ليس فيه إلا الإخبار بما سيكون عليه الحال آخر الزمان، دون التطرق لحكم المذكورين فيه، أما الموقوف على حذيفة ففيه بيان حكمهم . وهو موضع البحث الذي نحن بصدده ..

(١) هو عبيد الله بن زياد بن أبيه، أمير العراق، وفي زمنه قتل الحسين بن علي رضي الله عنه، فاستشنع الناس ذلك، وقتل عبيد الله هذا يوم عاشوراء سنة سبع وستين، قال الذهبي: الشيعي لا يطيب عيشه حتى يلعن هذا ودونه، ونحن نبغضهم في الله، ونبرأ منهم ولا نلعنهم، وأمرهم إلى الله، انظر ترجمته في السير للذهبي (٣/٥٤٥-٥٤٩).

(٢) رواه الحسين المروزي في زوائده على كتاب الزهد لابن المبارك (ص ٥٦٠) (١٠٦٩) فقال: "أخبرنا محمد بن أبي عدي أخبرنا حميد عن أنس".

وابن أبي عدي، وحميد ثقتان (انظر تقریب التهذيب ٥٦٩٧، ١٥٤٤).

ورواه الآجري في الشريعة (٣/١٢٦٧-١٢٦٨) (٨٣٨) من طريق أبي محمد بن صاعد قال: حدثنا الحسين به.

وقال الألباني في سند الآجري هذا: "إسناده صحيح، رجاله كلهم ثقات". (انظر ص ٣٠٨ من كتاب السنة لابن أبي عاصم) وصححه أيضاً محقق كتاب الشريعة د.الدميجي (ص ٣٠٧) (٦٩٨).

(٣) رواه ابن أبي عاصم في كتاب السنة (ص ٣٠٧) (٦٩٨) قال: "حدثنا هذبة، ثنا حماد بن سلمة عن ثابت".

٥- نقل ابن الأثير عن جامع رزين^(١): عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله ينميه^(٢) إلى عمر بن الخطاب أنه قال: «تُرِكْتُمْ عَلَى الْوَاضِحَةِ، لَيْلَهَا كَنْهَارُهَا، وَكُونُوا عَلَى دِينِ الْأَعْرَابِ وَغُلَمَانَ الْكُتَّابِ»^(٣).

وسياتي في هذه المسألة إن شاء الله نحوه مسنداً عن عمر بن عبد العزيز من قوله هو، لكن ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه

٦- قال . في ضمن وصاياه للخليفة من بعده .: «أوصيه بالأعراب خيراً، فإنهم أصل العرب ومادّة الإسلام»^(٤).

ورجاله كلهم ثقات (انظر تقريب التهذيب ٧٢٦٩، ١٤٩٩، ٨١٠)، وصحح إسناده محقق الكتاب الألباني، وقال: "على شرط مسلم".

قلت: لأن حماداً من رجال مسلم وحده، أما هدية وثابت فمن رجال البخاري ومسلم. ورواه أبو يعلى في مسنده (٩٦/٦) (٣٣٥٥) من طريق ثابت مختصراً، وفيه أن ابن زياد سأل أنسا عن الحوض فقال: «لقد تركت بالمدينة لعجائز...» بنحوه، وصحح سنده محقق الكتاب حسين سليم أسد. والخبر ذكره ابن حجر في فتح الباري (٥٦٩/١١)، وصحح سند إحدى رواياته عند أبي يعلى من طريق ثابت عن أنس، كما صحح طريقاً أخرى في فوائد العيسوي عن حميد عن أنس. وللخبر طرق أخرى ضعيفة عرضنا عن ذكرها، اكتفاء بما ثبت.

(١) هو رزين بن معاوية الأندلسي، صاحب كتاب تجريد الصحاح، توفي عام ٥٣٥، انظر سير أعلام النبلاء (٢٠٤/٢٠) - (٢٠٥)، وكتاب رزين هذا يروي به ابن الأثير عنه بواسطة شيخه المبارك بن المبارك الواسطي، كما ذكره في مقدمة جامع الأصول (٢٠٥/١).

(٢) قال ابن الأثير في جامع الأصول (٢٩٣/١): "نَمَيْتُ الشَّيْءَ أَمِيهَ إِلَيْهِ: إِذَا أَسَدَتْهُ إِلَيْهِ، وَرَفَعْتَهُ".

(٣) جامع الأصول (٢٩٢-٢٩٣)، وقد نقله عن رزين مع أربعة آثار أخرى، وقال عنها كما في (٢٩١/١): "وهذه أحاديث وجدتها في كتاب رزين، ولم أجدها في الأصول".

قلت: وعمر بن عبد العزيز رحمه الله لم يلق عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فلو صح السند إليه لكان منقطعاً، على أن جامع رزين مع ذلك غير مسند، وقد قال الذهبي في ترجمة رزين من كتاب السير (٢٠٥/٢٠): "أدخل كتابه زيادات واهية، لو تنزه عنها لأجاد".

ويحسن التنبيه إلى أن جامع رزين غير مطبوع إلى الآن، وإلا لنقلت منه مباشرة إن شاء الله.

(٤) رواه البخاري (٣٧٠٠) وابن أبي شيبة في المصنف (٤٣٥-٤٣٦) (٣٧٠٥٩)، وابن سعد في الطبقات (٣٣٧/٣) - (٣٣٩)، ضمن خبر قتل عمر وبيعة عثمان من بعده رضي الله عنه.

ولما سأله أهل العراق الوصية قال . في ضمن وصاياهم :: «أوصيكم بالأعراب، فإنهم أصلكم وما دتكم»^(١).

وفي لفظ: «أوصيكم بالأعراب، فإنهم إخوانكم وعدو عدوكم»^(٢).

هذا ما وقفت عليه مما ورد عن الصحابة رضي الله عنهم.

أما ما ورد عن التابعين ومن بعدهم من الأئمة رضي الله عنهم، فمنه:

١- ما جاء عن عبيد الله بن عدي بن الحيار رحمه الله في خبر مناصحته لحاله أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه في شأن الوليد بن عقبة^(٣) حيث قال له عثمان: «ابن أخي، أدركت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: لا، ولكن خلص إلي من علمه واليقين ما يخلص إلى العذراء في سترها»^(٤).

٢- ما جاء عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أن رجلاً سأله عن شيء من الأهواء فقال:

(١) رواه أحمد في المسند (٥١/١)، قال: (حدثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة، قال سمعت أبا جمره الضبي يحدث عن جويرية بن قدامة)، به.

قلت: وهذا اسناد صحيح.

محمد بن جعفر هو المعروف بغندر، ثقة صحيح الكتاب، إلا أن فيه غفلة، انظر التقريب (ص ٤٧٢) (رقم ٥٧٨٧).

وشعبة هو الإمام المشهور: شعبة بن الحجاج، ثقة حافظ متقن، انظر التقريب (ص ٢٦٦) (رقم ٢٧٩٠).

وأبو جمره الضبي هو البصري، نصر بن عمران، ثقة ثبت، انظر التقريب (ص ٥٦١) (رقم ٧١٢٢).

وجويرية بن قدامة، هو التميمي، ثقة محضرم، انظر التقريب (ص ١٤٣) (رقم ٩٨٩).

وكل هؤلاء من رجال الشيخين، غير جويرية فمن رجال البخاري وحده.

والخبر رواه ابن أبي شيبه في المصنف (٤٣٧/٧) (٣٧٠٦٢)، وابن سعد في الطبقات (٣/٣٣٧)، كلهم من طريق جويرية.

(٢) رواه أحمد (٥١/١)، قال: (ثنا حجاج، أنبأنا شعبة، سمعت أبا جمره الضبي يحدث عن جويرية).

وهذا الإسناد مضى الكلام على ثلاثة من رجاله، وبقي حجاج، وهو حجاج بن محمد المصيبي، روى له الشيخان، ثقة

ثبت، لكنه اختلط آخر عمره لما قدم بغداد قبل موته، انظر التقريب (ص ١٥٣) (١١٣٥).

ورواه ابن سعد بهذا اللفظ في الطبقات (٣/٣٣٧).

(٣) حيث شهد عليه بشرب الخمر فطلب المسور بن مخزومة وعبد الرحمن بن الأسود من عبيد الله هذا أن يكلم عثمان رضي الله عنه في

شأنه، وقد رد عليه عثمان رضي الله عنه. بعد أن أنكر على الناس عدم إعطائه من الحق ما كانوا يعطونه لأبي بكر وعمر. رد بقوله:

«أما ما ذكرت من شأن الوليد فسأخذ فيه بالحق إن شاء الله، ثم دعا علياً فأمره أن يجلد، فجلده».

(٤) رواه أحمد (٦٦/١). وهذا لفظه. والبخاري (٣٦٩٦).

«عليك بدين الأعرابي والغلام في الكتاب»^(١)، وأله عما سوى ذلك».

وفي لفظ: «انظر دين الأعرابي والغلام في الكتاب فاتبعه...».

وفي لفظ: «الزَمَ دين الصبي...»^(٢).

وزاد الهروي بعد روايته: "وإليه ذهب داود بن علي الأصبهاني في قوله: «عليكم بدين العجائز»^(٣).

٣- ما جاء عن عبد الله بن يزيد بن هرمز^(٤) رحمه الله من قوله: «لقد أدركت وما بالمدينة أحد يُتَّهَمُ بالقدر إلا رجل من جهينة، يقال له: معبد، فعليكم بدين العواتق اللاتي

(١) الكتاب، كزَّان، والمكْتَب، كمقعد: موضع التعليم، انظر القاموس المحيط للفيروزآبادي (١٢١/١).

(٢) الخبر رواه ابن سعد في الطبقات (٣٧٤/٥) قال: «أخبرنا قبيصة بن عقبة قال أخبرنا سفيان عن جعفر بن برقان قال: جاء رجل...».

قبيصة هو السوائي صدوق، ربما خالف كما في التقريب (ص ٤٥٣) (٥٥١٣)، وسفيان هو الثوري الإمام الجليل، وجعفر ابن برقان، صدوق يهيم في حديث الزهري، نقل ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤٧٤/٣-٤٧٥) عن ابن معين وابن نمير أنه ثقة في غير حديث الزهري، وقال أحمد: إذا حدث عن غير الزهري فلا بأس به. قلت: وهذا ليس من حديث الزهري.

ورواه الدارمي في السنن (٩٦/١) ٣١١ من طريق محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان به. ومحمد بن يوسف ثقة فاضل، يقال: أخطأ في شيء من حديث سفيان، وهو مقدم فيه مع ذلك على عبد الرزاق، كما في التقريب (ص ٥١٥) (٦٤١٥).

ورواه البيهقي في الشعب (٩٥/١) ٨٤، بسنده إلى محمد بن يوسف به. ورواه الهروي في ذم الكلام (٨٣/٤) ٨٢٢، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١٣٥/١) ٢٥٠ بسنديهما إلى عبد الرحمن بن مهدي الإمام الشهير عن سفيان به.

ورواه الآجري في الشريعة (٢٥٤٦-٢٥٤٧) ٢٥٥٠ بسنده إلى معاوية بن هشام عن سفيان به. ومعاوية صدوق له أوهام، كما في التقريب (ص ٥٣٨) (٦٧٧١).

والخبر صحح النووي إسناده، كما في تهذيب الأسماء واللغات (٢٢/٢)، قلت: وذلك لكثرة الأسانيد التي ترويه عن سفيان بما ينجز به ضعف بعض رواته عنه، ولولم يكن إلا متابعة الإمام الجليل عبد الرحمن بن مهدي.

وحسن د.الدميحيي السند في تحقيقه لكتاب الشريعة، بسبب متابعة محمد بن يوسف وابن مهدي، وفاته أن قبيصة تابعهما أيضاً، كما عند ابن سعد.

(٣) ذم الكلام (٨٣/٤).

(٤) قال الذهبي في سير أعلام النبلاء (٣٧٩/٦): فقيه المدينة، أحد الأعلام، عداده في التابعين، وقلما روى، وجالسه مالك كثيراً وأخذ عنه، مات سنة ١٤٨.

لا يعرفن إلا الله»^(١).

٤- ما جاء عن سفيان الثوري حيث قال: «عليكم بما عليه الحَمَّالون والنساء في البيوت والصبيان في الكُتَّاب من الإقرار والعمل»^(٢).

٥- وجاء عنه رضي الله عنه أنه قيل له: يا أبا عبد الله، لا يزال قوم يسألون عن الإسلام، ما الإسلام؟ فقال لسائله: «إذا غدوت إلى السوق فانظر إلى أدنى حَمَّال فاسأله عنه، فإذا أخبرك عنه فهو ذلك»^(٣).

(١) رواه الفريابي في كتاب القدر ص(٢٠٥) ٣٤٦ قال: «حدثنا إسحاق بن موسى الأنصاري حدثنا أنس بن عياض قال: أرسل إلي عبد الله بن يزيد بن هرمز فقال...».

إسحاق ثقة متقن كما في التقريب (ص١٠٣) (٣٨٦)، وأنس بن عياض هو المدني، ثقة كما في التقريب (ص١١٥) (٥٦٤).

فالسند إلى ابن هرمز صحيح.

ورواه الآجري في الشريعة (٢/٩٥٩) ٥٥٦ من طريق الفريابي به.

وذكره نصر المقدسي في كتاب الحجّة على تارك المحجّة (٢/٤٠٣) ١٥١ فقال: "قال أبو ضمرة عن عبد الله ابن يزيد: «عليكم بدين العواتق...» وأبو ضمرة هو أنس بن عياض.

ورواه ابن بطة في الإبانة (٢/٣٠٠) (١٩٦٠) من طريق الحسن بن عرفة، قال حدثنا أنس بن عياض.

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية (٧/٣٠) قال: «حدثنا سليمان بن أحمد ثنا بشر بن موسى ثنا عبد الصمد بن حسان قال: سمعت سفيان»

وسليمان بن أحمد هو الإمام أبو القاسم الطبراني، أحد كبار الحفاظ وأئمة الحديث المبرزين، لا يخفى مثله. وبشر بن موسى هو الأسدي أبو علي الحافظ، قال الخلال: "شيخ جليل مشهور، قدم السماع، كان أبو عبد الله يعني أحمد بن حنبل . يكرمه، وكتب له إلى الحميدي إلى مكة"، وقال الدارقطني: "ثقة نبيل"، وقال الخطيب البغدادي: "كان ثقة أميناً"، كل ذلك منقول من تاريخ بغداد (٧/٨٩) (٣٥٢٣).

وعبد الصمد بن حسان، هو المرورودي، خادم سفيان، قال عنه أبو حاتم: "صالح الحديث" (الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦/٥١)، وقال الذهبي: "صدوق إن شاء الله" (ميزان الاعتدال ٣/٣٣٤)، ووثقه ابن سعد، وقال البخاري: كتبت عنه، وهو مقارب الحديث (تعجيل المنفعة لابن حجر ص٢٦٠).

قلت: فهذا الخبر عن سفيان ثابت بهذا السند، وقد أورده البغوي في شرح السنة (١/٢١٧) بلا إسناد، وفيه (الجمالون) بالجميم، والجمالة: أصحاب الجمال، مثل الخيالة والحمارة، انظر لسان العرب لابن منظور (١١/١٢٥).

(٣) رواه أبو نعيم في الحلية (٧/٢٨) قال: «حدثنا القاضي أبو أحمد ثنا أبو عمر بن عقبة وأحمد بن محمد بن مصقلة قال: ثنا الحسن بن عرفة حدثني مبارك بن سعيد عن أخيه سفيان».

٦- ما جاء عن يزيد بن هارون، حيث سئل: من الجهمية؟ فقال: «من زعم أن ﴿الرَّحْمَنُ﴾

عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [سورة طه: ٥] على خلاف ما يَقْرَأُ في قلوب العامة فهو جهمي»^(١).

فهذا ما وقفت عليه مما روي بالسند.

القاضي أبو أحمد هو العسال، إمام متقن، قال ابن مردويه: "أحد الأئمة في علم الحديث، فهماً وإتقاناً وأمانة"، وقال أبو نعيم: "من الكبار في المعرفة والإتقان والحفظ" (تذكرة الحفاظ للذهبي (٣/٨٨٦-٨٨٧)). أبو عمر بن عقبة، صوابه أبو عمرو، وهو عبيد الله بن أحمد بن عقبة، قال أبو الشيخ: "كان من خيار الناس، صاحب عبادة وصلاة، يحدث عن ابن عرفة والمحدثين الكبار" (طبقات المحدثين بأصبهان ٣/٣١٥). وترجمه أبو نعيم في كتاب تاريخ أصبهان ٦٢/٢ (١٠٩٦) وقال: مجاب الدعوة، حدثنا عنه القاضي، ثم ذكر بعض ما روى عنه.

أحمد بن محمد: أصبهاني، من شيوخ الطبراني، روى عنه في معجمه الصغير (ص٦٦) والأوسط (٢/١٦٣) (١٥٨٥) ولم أجد فيه كلاماً إلا قول أبي نعيم الأصبهاني: "كتب عن العراقيين والحجازيين" ثم روى بعض ما حدثه به والده والطبراني عنه، كتاب تاريخ أصبهان ١/١٦٤ (١٤٧).

وبكل حال فالقاضي أبو أحمد يروي عنه وعن أبي عمرو بن عقبة معاً.

الحسن بن عرفة هو العبيدي أبو علي، صدوق (التقريب ص١٦٢) (١٢٥٥).

مبارك بن سعيد صدوق أيضاً (التقريب ص٥١٩) (٦٤٦٣).

فالسند ثابت عن سفيان إن شاء الله.

(١) وَقَرَّ يَقْرَأُ: أي سكن وثبت، انظر اللسان لابن منظور (٥/٢٩٠).

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (١/١٢٣) (٥٤) قال: «حدثني عباس العنبري، قال: حدثنا شاذ بن يحيى قال:

سمعت يزيد» وهذا لفظه، ورواه أبو داود في مسائل الإمام أحمد (ص٣٦٠) (١٧٣٣) قال: «ثنا أحمد بن سنان قال: سمعت شاذ بن يحيى...» بنحوه.

وعباس، وصفه الذهبي في تذكرة الحفاظ (٢/٥٢٤) بالإمام الثبت الحافظ.

وشاذ بن يحيى هو الواسطي، ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً (الجرح والتعديل ٤/٣٩٢)، وقال الذهبي في (السير ١٠/٤٣٤): "شيخ صدوق"، وسأل أبو داود أحمد عنه فقال: عرفته، وذكره بخير، تهذيب الكمال للمزي ٣٤٢/١٢ (٢٦٨٣).

أما شيخ أبي داود، وهو أحمد بن سنان، فهو أبو جعفر القطان الواسطي، ثقة حافظ، كما في التقريب (ص٨٠) (٤٤).

قال الألباني بعد أن ذكر سند أبي داود: "هذا إسناد جيد" (مختصر العلو ص١٦٨).

أما ما نقل عن بعض السلف، ولم أجده مسنداً، فمنه:

- ١- ما جاء عن القعني^(١) من قوله: «من لا يوقن أن ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [سورة طه: ٥] كما تقرر في قلوب العامة فهو جهمي»^(٢).
- وهي عبارة قريبة من عبارة يزيد بن هارون المتقدمة.
- ٢- ومما جاء عن سفيان الثوري أنه قال: «ديننا دين العجائز»^(٣).
- ٣- ومما جاء أيضاً أن الإمام أحمد بن حنبل قال له الأثرم^(٤): «حَدَّثَ مُحَمَّدٌ وَأَنَا عِنْدَهُ بِحَدِيثِ (يُضَعُّ الرَّحْمَنُ فِيهَا قَدَمَهُ)^(٥) وَعِنْدَهُ غُلَامٌ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ الْغُلَامُ فَقَالَ: إِنَّ لِهَذَا تَفْسِيرًا، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: انْظُرْ إِلَيْهِ، كَمَا تَقُولُ الْجَهْمِيَّةُ سِوَاءَ!!»^(٦).

(١) هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسلمة المدني الحافظ، صاحب الإمام مالك بن أنس، مات سنة ٢٢١، انظر تذكرة الحفاظ للذهبي (١/٣٨٣-٣٨٤).

(٢) ذكره ابن القيم في اجتماع الجيوش الإسلامية (ص ١٨٠) فقال: "قال بنان بن أحمد: كنا عند القعني فسمع رجلاً يقول ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [سورة طه: ٥]: استولى، فقال القعني... " ونقلها الذهبي في العلو (١٦٥/٢) (٤١٢)، وقال: أخرجها عبد العزيز القحيطي في تصانيفه.

وبنان بن أحمد هو أبو محمد القطان، قال الدارقطني: لم يكن به بأس، كتب الناس عنه، وحدثوا عنه، وقال مرة: لا بأس به، ما علمت إلا خيراً، كان شيخاً صالحاً، فيه غفلة (ذكره الخطيب في تاريخ بغداد ٧/١٠٣).

وعلق الألباني بأن أحمد لا بأس به، وأنه لم يعرف القحيطي (مختصر العلو ص ١٧٨).

قلت: وكلام الذهبي يفيد أنه يعرفه، وأنه صاحب مصنفات، وقد ذكره الذهبي أيضاً ضمن من قالوا: إن الله مُستَوٍ على العرش بذاته، بل وسماه "المفتي". انظر العلو (١٢٩١/٢)، والله أعلم.

(٣) ذكره قوام السنة الأصبهاني في كتاب الحجة في بيان المحجة (٤٨٩/٢) غير مسند، وما تقدم نقله عن سفيان مسنداً يعطي هذا المعنى، والعلم عند الله، حيث أوصى بلزوم ما عليه النساء في البيوت والحمالون وصبيان الكتاب.

(٤) هو الحافظ الثقة أبو بكر أحمد بن محمد بن هانئ، صاحب الإمام أحمد، كان ذا حافظه قوية، وله في ذلك أخبار عجيبة، قال الذهبي: "أظنه مات بعد الستين ومائتين". انظر تذكرة الحفاظ (٢/٥٧٠-٥٧١).

(٥) الحديث رواه البخاري (٤٨٤٨) ومسلم (٢٨٤٨) عن أنس مرفوعاً، ولفظ البخاري: «يُلْقَى فِي النَّارِ، وَتَقُولُ: هَلْ مِنْ مَزِيدٍ؟ حَتَّى يَضَعَ قَدَمَهُ، فَتَقُولُ قَطْ قَطْ»، ورواه من حديث أبي هريرة مرفوعاً، البخاري (٤٨٤٩، ٤٨٥٠)، ومسلم (٢٨٤٦).

(٦) ذكره أبو يعلى الخليلي في كتاب إبطال التأويلات (ص ٧٥، ١٩٦)، وظاهر صنيع أبي يعلى يشعر بأنه ينقله عن كتاب للأثرم، حيث نقل الأثرم في كتبه مسائل كثيرة عن الإمام أحمد، وصنفها ورتبها أبواباً كما يقول ابن أبي يعلى في طبقات الحنابلة (١/٦٦)، وقد ولد أبو يعلى بعد وفاة الأثرم بنحو ثمانين سنة، فعهد له ليس بالبعيد عن الأثرم وكتبه.

ومن علماء السلف من تطرقوا لاعتقاد العامة في مصنفاتهم، حيث بينوا أن مسائل الاعتقاد معلومة حتى عند عوام المؤمنين، والغالب أنهم يذكرون هذا عند ردهم على أهل الأهواء الذين ضلوا في تلك المسائل مع شهرتها، ومعرفة العامة والخاصة لها.

فمن ذلك قول ابن خزيمة رحمته الله: «ذكر البيان أن الله عز وجل في السماء، كما أخبرنا في محكم تنزيله، وعلى لسان نبيه عليه السلام، وكما هو مفهوم في فطرة المسلمين، علمائهم وجهالهم، أحرارهم ومماليكهم، ذكرائهم وإناثهم، بالغيم وأطفالهم»^(١).

ومثله قول عثمان بن سعيد الدارمي لما ذكر دلالة النصوص على علو الله تعالى، وإنكار الجهمية لدلالاتها: «فظاهر القرآن وباطنه يدل على ما وصفنا من ذلك، نستغني فيه بالتنزيل عن التفسير، ويعرفه العامة والخاصة»^(٢) إلى أن قال: «فهذه الأشياء التي اقتصنا في هذا الباب قد خلص علم كثير منها إلى النساء والصبيان... وليس هذا من العلم الذي يشكل على أحد من العامة والخاصة إلا على هذه العصاة الملحدة في آيات الله»^(٣).

ولما تكلم عن عرش الرب تعالى قال: «ولو شئنا أن نجمع في تحقيق أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعين لجمعنا، ولكن علمنا أنه خلص علم ذلك والإيمان به إلى النساء والصبيان إلا إلى هذه العصاة»^(٤).

ولما نقل دعوى المريسي^(٥) أن معنى الكرسي هو العلم قال: «ويلك، وهل بقي أحد من نساء المسلمين وصبيانهم إلا وقد عقل أمر العرش والكرسي، وآمن بها إلا أنت ورهطك؟ وليس

فإن كان الأمر كما ظهر لي فالخير عن أحمد صحيح لا غبار عليه، والعلم عند الله تعالى.

(١) كتاب التوحيد (١/٢٥٤).

(٢) الرد على الجهمية (ص ٦٥).

(٣) المصدر السابق (ص ٦٧).

(٤) المصدر السابق (ص ٣٩).

(٥) هو بشر بن غياث البغدادي، عين الجهمية في عصره، مقتته أهل العلم لسوء مذهبه، صنف عدة مصنفات، فوقه كلامه فيها إلى عثمان بن سعيد الدارمي فرد عليه، مات سنة ٢١٨، انظر سير أعلام النبلاء للذهبي (١٠/١٩٩-٢٠٢).

العرش والكرسي مما ينبغي أن يسند في تشبيتهما الآثار، وتُكَيَّف فيهما الأخبار»^(١).

فهذه نماذج مما ذكر فيه أهل العلم من الصحابة فمن بعدهم اعتقاد العامة، وسيأتي بيان مضامين ما نقلناه في المطلب الثاني بحول الله.

(١) رد عثمان بن سعيد على المريسي (ص ٧٢).

المطلب الثاني : بيان مضامين ما نُقل .

حوت الروايات والنقول السابقة جملة من المضامين المهمة التي سنركز . إن شاء الله .
على تجليتها وبيان معالمها . من خلال ألفاظها ؛ لأن الحديث عن هذه الروايات لا ينبغي
أن يكون بعيداً عن تحليل ألفاظها، بعد جمع طرقها والنظر فيها نظرة متكاملة، كما هو المنهج
العلمي السليم للتعامل مع النقول الواردة في أي باب من أبواب العلم^(١) .
وسيكون بيان مضامين ما تقدم من الروايات والنقول السابقة مبثوثاً . بحول الله . في
المسألتين الآتيتين، وهما:

المسألة الأولى: أقسام العامة والمسائل العقدية الواردة.

المسألة الثانية: تحديد المراد بالعبارات.

(١) ينظر في هذا ما كتبه ابن تيمية في كتاب الإيمان (ص ١١٠-١١١).

المسألة الأولى: أقسام العامة والمسائل العقدية الواردة.

بالنظر في مجموع ما تقدم نجد أن الروايات والنقول السابقة ذُكر فيها مُعتقدون من العامة، ومسائل اعتقادية.

فأما المذكورون من العامة فيمكن أن يُقسموا إلى قسمين هما:

الأول: جنس العامة.

الثاني: أنواع معينة من هذا الجنس.

فالقسم الأول (جنس العامة) يظهر في عبارة يزيد بن هارون «كما يقر في قلوب العامة» ونحوها عبارة القعني، وكذا في قول الدارمي: «ويعرفه العامة».

أما القسم الثاني فهو في الحقيقة بمثابة التفصيل لأنواع العامة المذكورين في القسم الأول، وعند النظر في مجموع من ذُكر منهم نجد أنهم على النحو الآتي:

١- الصبيان: وذلك في وصية عمر بن عبد العزيز والثوري بلزوم ما عليه غلام الكتاب، وكذا في إنكار أحمد على المحدث الذي أقبل على غلام؛ ليذكر له تفسير الجهمية المغاير لما فهمه ذلك الغلام من الحديث.

ومن ذلك قول ابن خزيمة «... وأطفالهم»، وهكذا الدارمي في أكثر من موضع، كقوله: «حتى الصبيان».

٢- الشيخ الكبير: حيث ذكر حذيفة رضي الله عنه نجاته، حين روى حديث دروس الإسلام.

٣- الأعراب: ورد ذكرهم في أمر عمر بن عبد العزيز بلزوم دين الأعرابي، ولما ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه الأعراب وصفهم بأنهم الإخوان، عدو العدو، مادة الإسلام.

٤- الحَمَال: ورد في كلام الثوري في موضعين.

٥- عوام النساء: وردت شاملة كبارهن وصغارهن، فذكر أنس رضي الله عنه كبارهن في قوله: «تركت عجائز» وذكر حذيفة نجاته العجوز الواردة في حديث دروس الإسلام، وذكر عبيدالله

بن عدي صغارهن في قوله: «... ما خلص إلى العذراء» كما ورد اسم العواتق . وهن الشابات^(١) . في قول ابن هرمز، ووردت في كلام الثوري والدارمي شاملة لجميعهن «النساء» وكذا قول ابن خزيمة «وإناتهم».

٦- المماليك: وردت في كلام ابن خزيمة.

٧- الجهال: وردت في كلام ابن خزيمة أيضاً.

وعليه فقد ذُكرت في هذه الروايات والنقول الأصناف كلها من الذكور والإناث، الصغار والكبار.

فأما المسائل العقديّة التي ذكروا عندها اعتقاد العامة فهي مسائل كبيرة القدر، يأتي على رأسها حقيقة الإسلام التي يجب أن يكون عليها المسلم، قولاً وعملاً.

وبالتالي جاءت كلمة (الدين) في عدد من العبارات، مضافة إلى هؤلاء العامة، كما في قول عمر بن عبد العزيز: «دين الأعرابي والغلام» وقول ابن هرمز: «دين العواتق» وكذا أقوال سفيان الثوري الثلاثة.

ومن المسائل أيضاً مسألة صفات الله تعالى، كاستوائه عز وجل على عرشه الواردة في كلام يزيد بن هارون والقعبي والدارمي.

وكصفة القَدَم، ووَضَعُ اللهُ لها على النار، الواردة في كلام أحمد.

وكصفة العلو الواردة في كلام ابن خزيمة والدارمي.

ومن المسائل التي أوردوا عندها اعتقاد العامة أيضاً مسألة القَدَر الواردة في كلام ابن هرمز.

ومن المسائل أيضاً مسألة حوض النبي ﷺ الواردة في كلام أنس رضي الله عنه.

فالمسائل المذكورة، منها ما يتعلق بحقيقة الدين كله.

(١) قال ابن الأثير في النهاية (٣/١٧٨-١٧٩): "العاتق: الشابة أول ما تُدرك، وقيل: هي التي لم تَبِن من والديها ولم تُرَوِّج، وقد أدركت وشبّت، وُجِّعَ على العَتَق والعواتق".

ومنها ما يتعلق بركن الإيمان بالله تعالى.

ومنها ما يتعلق بركن الإيمان بالقدر.

ومنها ما يتعلق بركن الإيمان باليوم الآخر.

المسألة الثانية: تحديد المراد بالعبارات.

لا ريب أن السلف لم يحيلوا الناس إلى لزوم ما عليه العامة أياً كان، فإن اعتقاد العامة ليس مصدراً من مصادر التلقي، حتى يُحال الناس إليه، وذلك أن من العامة من لقنهم أئمة الضلال جملة من البدع، نشأوا عليها صغاراً وتشبثوا بها كباراً، كبدعة سب الصحابة رضي الله عنهم وتكفيرهم، وبدع صرف العبادة لغير الله تعالى، من دعاء وسجود وذبح ونحوها. ولذا حدّد السلفُ العامة المقصودين في كلامهم، بل وحددوا الأمر الذي ينبغي أن يُلزم في مسلك هؤلاء العوام.

وقد تضمنت الروايات والنقول السابقة ما يوضح مرادهم بما أوصوا به تحديداً، وذلك ما سنبينه إن شاء الله، مأخوذاً من منصوص عباراتهم، ثم نُعرِّج على ما يؤكده من كلام أهل العلم. ومن أحسن ما يبين مراد السلف رحمهم الله ما ذكره المقداد رضي الله عنه من قوله للرجل الذي تمنى أنه شهد ما شهدته الصحابة رضي الله عنهم: «أولا تحمدون الله إذ أخرجكم لا تعرفون إلا ربكم، مُصدّقين لما جاء به نبيكم؟ قد كُفيتُم البلاء بغيركم».

ففي قوله هذا بيان الأساس الأول الذي صح بسببه اعتقاد العامة، وهو معرفتهم لربهم المعرفة المنجية.

والأساس الثاني هو تصديقهم بنبي الله صلى الله عليه وآله، وبذلك صح عقدهم من خلال إقامتهم شهادة الحق: لا إله إلا الله، محمد رسول الله.

وذلك أن الذين يخاطبهم المقداد رضي الله عنه. كهذا الرجل الذي تمنى رؤية النبي صلى الله عليه وآله. قد وُلدوا على فطرة سليمة، فلم يُبتلوا بما ابتلي به من قبلهم من أهل الجاهلية؛ ولذا قال المقداد مخاطباً لهم: "ما يحمل الرجل على أن يتمنى محضراً غيبه الله عنه لا يدري لو شهدته كيف كان يكون فيه؟ والله لقد حضر رسول الله أقواماً أكّبهم الله على مناخرهم في جهنم، لم يجيبوه ولم يصدقوه"^(١).

فنشأ أحداث المسلمين في بيئة صالحة يغمهم اليقين الراسخ، ويصدق عليهم قول عبيد

(١) انظر تخريج الخبر (ص ١٣-١٤).

الله بن عدي . جواباً لسؤال عثمان رضي الله عنه : صحبت رسول الله ﷺ ؟ . «خلص إليّ من علمه واليقين ما خلص إلى العذراء» .

فالعذراء . رغم صغر سنها . قد حصل لها من اليقين الذي صح به اعتقادها، بل والعلم بما لا عذر لأحد في الجهل به ما نشأت معه على فطرة سوية^(١) .

يوضح هذا ما قاله ابن مسعود رضي الله عنه : «إنكم وُلدتم على الفطرة، وستُحدِثون ويُحدِث لكم، فإذا رأيتم مُحدّثة فعليكم بالأمر الأول»^(٢) .

فحكّم بأنهم نشأوا على فطرة الإسلام السوية البعيدة عن البدع والضلالات؛ فلذا امتدح ما هم عليه ذلك الوقت، وحذرهم من الابتداع الذي سيقع، وأمرهم عند حدوثه أن يلزموا الهدى الأول الذي نشأوا عليه، وهو ما عبّر عنه بقوله: «عليكم بالعتيق»^(٣) أي القديم الأول^(٤) .

وهذا بعينه ما أراده عمر بن عبد العزيز، حين قال: «عليك بدين الأعرابي والغلام» وكذا قول ابن هرمز: «فعلّيك بدين العواتق» وقول الثوري: «عليكم بما عليه الحمّالون والنساء في البيوت والصبيان في الكتاب»، فإن هؤلاء الأصناف المذكورين في كلامهم رضي الله عنهم كانوا على الهدى الأول الذي ذكره ابن مسعود رضي الله عنه ، فاتفق كلامه وكلامهم على لزوم ما كان عليه أهل الإسلام أولاً قبل ظهور أيّ من البدع، حيث كان المسلمون على السنّة، خاصّتهم وعامّتهم.

ومما يوضح هذا أيضاً أن عمر بن عبد العزيز إنما قال ذلك عندما سأله رجل عن شيء

(١) وفي هذا يقول ابن حجر في فتح الباري (٧/٧٢-٧٣): "أراد ابن عدي بذلك أن علم النبي ﷺ لم يكن مكتوماً ولا خاصّاً، بل كان شائعاً ذاتعاً، حتى وصل إلى العذراء المستترة".

(٢) رواه محمد بن نصر في السنة (ص ٩٣) (٨١)، وابن بطة في الإبانة (١/٣٣٠) (١٨٣) واللفظ له، والهروي في ذم الكلام (٤٧/٣) (٥٤٩).

(٣) رواه عبد الرزاق في المصنف (١١/٢٥٢) (٢٠٤٦٥)، والدارمي في السنن (١/٥٨)، ورواه الهروي في ذم الكلام (٤٧/٣) (٥٤٨) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه بنحوه.

(٤) انظر النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (٣/١٧٩).

من الأهواء، فأمره بلزوم ما عليه أولئك العامة، ثم قال: «والله عما سواه» يعني من هذه الأهواء التي لم يكن أهل الإسلام يعرفونها، وإنما يعرفون ما بينه لهم نبيهم ﷺ وأصحابه من بعده ﷺ.

يوضح هذا أيضاً قول عبد الله بن هرمز: «لقد أدركت وبالمدينة أحد يتهم بالقدر إلا رجل من جهينة، يقال له معبد».

فبين ﷺ أنه لم يدرك في مدينة النبي ﷺ أحداً من المسلمين يخالف ما جاءت به النصوص الصريحة في إثبات القدر، قبل أن يظهر معبد؛ فلذا أوصى بلزوم ما عليه العواتق؛ لأنهن لزمْنَ ما كان عليه الناس من الأمر الأول البعيد عن ضلال معبد ومن سايره من القدرية.

ويوضح ذلك أيضاً حلف أنس ﷺ أن يسوء زياداً أو ابنه لَمَّا بلغه إنكاره للحوض، ثم بين كيف يسوؤه، بأن استشهد على ثبوت الحوض بما عرفته العجائز اللاتي قد يجهلن كثيراً مما يعرفه هذا الوالي، ومع ذلك فقد كُنَّ مؤمنات بالحوض لا يشككن فيه، إذ ورد به النص، فلم يبق إلا التسليم.

وهذا سبب نصّ يزيد بن هارون والقعبي في مسألة الاستواء على وجوب الإقرار بها كما تقر بها العامة، وأن من لم يكن كذلك فهو من الجهمية نفاة الصفات؛ لأن الأمر فيها من الوضوح بمكان عظيم، بسبب كثرة النصوص الدالة عليها وصراحة ألفاظها، كما قال الدارمي: "وهل بقي أحد من نساء المسلمين وصبيانهم إلا وقد عقل أمر العرش والكرسي؟".

ومن هنا أنكر أحمد على ذلك المحدث الذي أراد أن يفسر حديث وَضَعَ الرَّبُّ قَدَمَهُ عَلَى النَّارِ تفسيراً يخالف ما يفهمه من معناه كل ذي فطرة سوية، حتى من الغلمان؛ لما أن هذه المسائل معلومة للخاصة والعامة جميعاً، كما قرره ابن خزيمة جليلاً، بقوله عن علو الله تعالى: «كما هو مفهوم في فطرة المسلمين علمائهم وجهالهم».

ومن خلال ما تقدم يتبين أن ثناء السلف إنما هو على اعتقاد العامة الراسخ، المبني على تعاملهم السليم مع مصدر التلقي، حيث يتلقون منه معرفتهم بربهم، وسائر أبواب دينهم.

تماماً كما كان أئمتهم من أصحاب النبي ﷺ وتابعيهم بإحسان يصنعون، حيث كان الواحد منهم إذا أراد معرفة شيء من الدين والكلام فيه نظر فيما قاله الله ورسوله ﷺ، فمنه يتعلم، وفيه يتفكر، وبه يستدل ويتكلم^(١)، فإن النبي ﷺ . كما أوضح ابن تيمية . قد تكلم بالكلام الذي يفهم معناه، وأعادته مرات كثيرة، مخاطباً به الخلق كلهم، وفيهم الذكي والبليد والفقير وغير الفقيه، وأوجب عليهم أن يتدبروا ذلك الخطاب ويعتقدوا موجه^(٢).

ومن هنا اعتقدت العامة ما دلت عليه هذه النصوص بلا تردد، ولم يطرأ على أذهانهم ما يثيره أهل الباطل من الشبه بالكلية، فبقيت قلوبهم نقية بعيدة عن الشبه، مضيفين إلى هذا الاعتقاد العمل الذي التزموه، إذ ليس المقصود مجرد الاعتقاد دون العمل بلا ريب.

وهذا ما أبانه الثوري بقوله . حين أوصى بلزوم ما عليه أولئك العوامّ .: «من الإقرار والعمل».

فقرن بينهما؛ لأن الإيمان لا يكون إلا كذلك، اللهم إلا أن يوجد عذر قاهر لا يتمكن معه العبد من إقامة شعائر دينه، سوى التوحيد . كما في حديث دروس الإسلام . فيعذر بذلك وينجو من النار؛ لأن هذا غاية ما يمكنه، نظراً لتغير الأحوال ذلك التغير العظيم، فإنه "في أوقات الفترات وأمكنته الفترات يُثاب الرجل على ما معه من الإيمان القليل، ويغفر الله فيه لمن لم يُقم الحجة عليه ما لا يغفر به لمن قامت الحجة عليه"^(٣).

ومن هنا جزم حذيفة ﷺ بنجاة المذكورين في الحديث؛ لكونهم لزموا التوحيد الذي أدركوا عليه سلفاً لهم من المسلمين.

وإذا جزم حذيفة بنجاة أولئك القوم . وهم من أعظم العامة جهلاً بأمور دينهم . فإن

(١) مستفاد من كلام لابن تيمية، انظر الفتاوى (٦٣/١٣).

(٢) انظر الفتاوى (٣٦١/٦-٣٦٢).

(٣) منقول من كلام لابن تيمية في مجموعة الرسائل والمسائل (٦٥/١)، وقد استدلت على الحالة التي ذكر بنفس حديث هذا، فقال عقب كلامه: "كما في الحديث المعروف" وساق حديث حذيفة.

غيرهم من العوام المقيمين لأركان دينهم كلها من باب أولى.

ومن هنا وصف عمر رضي الله عنه الأعراب في وقته . وهم صنف من العامة كما تقدم . بما لا يوصف به إلا ذوو الاعتقاد الصحيح، حيث وصفهم بقوله: «مادة الإسلام»^(١) «إخوانكم وعدوّ عدوكم».

فهذا مجمل ما دلت عليه هذه الروايات والنقول، مأخوذاً من ألفاظها نفسها.

وهذا المعنى الذي قررناه في معناها قد ذكره غير واحد من أهل العلم الذين تطرقوا لهذه العبارات.

فابن تيمية بعد أن ذكر أن نصوص الشرع وإجماع السلف مع الفطرة وأدلة العقل متفقة على أن الله فوق مخلوقاته، عالٍ عليها، قد فطر الله على ذلك العجائز والصبيان والأعراب^(٢) كما فطرهم على الإقرار بالخالق تعالى، قال: "وهذا معنى قول عمر بن عبد العزيز: عليك بدين الأعراب والصبيان في الكتاب، وعليك بما فطرهم الله عليه، فإن الله فطر عباده على الحق، والرسل بُعثوا بتكميل الفطرة وتقريرها، لا بتحويل الفطرة وتغييرها"^(٣).

ولمّا ذكر ابن الجوزي قول عمر بن عبد العزيز قال: "والمراد ترك الخوض في الكلام والتسليم للمنقول"^(٤).

ومثله قول ابن الأثير في بيان معنى ما روي عن عمر بن الخطاب: «كونوا على دين الأعراب وغلمان الكتاب»: "أراد بقوله: دين الأعراب والغلمان والصبيان، الوقوف عند قبول

(١) قال ابن الأثير في النهاية (٤/٣٠٧-٣٠٨) في معنى (مادة الإسلام): "أي الذين يعينونهم ويكثرون جيوشهم، ويُتقوى بركة أموالهم، وكلّ ما أعنت به قوماً في حرب أو غيره فهو مادة لهم".

(٢) الذي في الأصل: "والصبيان والأعراب في الكتاب" وهو خطأ يدل عليه ما بعده من ذكر العبارة على الصواب "والصبيان في الكتاب" كما هو لفظ الرواية، فإن الصبيان هم الذين يكونون في الكُتّاب المخصصة لتعليمهم، ثم وجدت العبارة هكذا على الصواب في النسخة التي حققها د.عوّاد المعتنق لهذه الفتوى في مجلة البحوث الإسلامية، العدد (٢٩) ص ٣٠٣.

(٣) الفتاوى (٥/٢٥٩-٢٦٠).

(٤) كتاب الموضوعات (١/٢٧٢).

ظاهر الشريعة واتباعها من غير تفتيش عن الشُّبه، وتنقيح عن أقوال أهل الزبغ والأهواء، ومثله قوله: عليكم بدين العجائز»^(١).

وقال الذهبي بعد نقله كلام الجويني في الموت على ما تموت عليه عجائز نيسابور^(٢):
"هذا معنى قول بعض الأئمة: عليكم بدين العجائز، يعني أنهن مؤمنات بالله على فطرة الإسلام، لم يدرين ما علم الكلام»^(٣).

وعقّب الآجري على مقولة أنس رضي الله عنه: «لقد تركت عجائز بالمدينة...» بقوله: "ألا ترون إلى أنس بن مالك رضي الله عنه يتعجب ممن يشك في الحوض، إذ كان عنده أن الحوض مما يؤمن به الخاصة والعامة، حتى إن العجائز يسألن الله عز وجل أن يسقيهن من حوضه عليه السلام؟»^(٤).

وقال ابن تيمية عند كلامه على المعنى السليم لاستواء الله على عرشه: "فهذا مذهب المسلمين، وهو الظاهر من لفظ (استوى) عند عامة المسلمين الباقين على الفطرة السالمة التي لم تنحرف إلى تعطيل ولا إلى تمثيل، وهذا هو الذي أراده يزيد بن هارون الواسطي المتفق على إمامته وجلالته وفضله، وهو من أتباع التابعين، حيث قال: «من زعم أن ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [سورة طه: ٥] خلاف ما يقر في نفوس العامة فهو جهمي، فإن الذي أقره الله تعالى في فطر عباده وجبلهم عليه أن ربهم فوق سماواته»^(٥).

ولما أورد ابن القيم قول يزيد بن هارون عقب عليه بقول ابن تيمية: "الذي تقرر في قلوب العامة هو ما فطر الله تعالى عليه الخليفة من توجهها إلى ربها تعالى عند النوازل والشدائد والدعاء والرغبات إليه تعالى نحو العلو، لا يلتفت يمنة ولا يسرة، من غير مُوقِف

(١) جامع الأصول (١/٢٩٣)، وقوله «عليكم بدين العجائز» تقدم في المسألة الأولى من المطلب الأول أنه روي مرفوعاً ولا يصح.

(٢) يأتي بحول الله نقله كاملاً في المطلب الثالث.

(٣) العلو (٢/١٣٤٥).

(٤) الشريعة (٣/١٢٦٨).

(٥) التسعينية (٢/٥٦٢).

وقفهم عليه، ولكن فطرة الله التي فطر الناس عليها، وما من مولود إلا وهو يولد على هذه الفطرة، حتى يُجْهِمَهُ وينقله إلى التعطيل من يُقَيِّضُ له"^(١).

وقال الذهبي بياناً لمعنى كلام يزيد: "العامة، مراده بهم جمهور الأمة وأهل العلم، والذي وَقَرَ في قلوبهم من الآية هو ما دل عليه الخطاب، مع يقينهم بأن المستوي عليه ليس كمثلته شيء، هذا الذي وقر في فطرتهم السليمة، وأذهانهم الصحيحة، ولو كان له معنى وراء ذلك تفوّهوا به ولما أهملوه، ولو تأول أحد منهم الاستواء لتوفرت الهمم على نقله، ولو نُقل لاشتهر، فإن كان في بعض جهلة الأغبياء من يفهم من الاستواء ما يوجب نقصاً، أو قياساً للشاهد على الغائب، وللمخلوق على الخالق، فهذا نادر، فمن نطق بذلك زُجر وعُلم، وما أظن أن أحداً من العامة يقر في نفسه ذلك"^(٢).

ولما كان اعتقاد العامة فطرياً وسليماً كما بيّنّا فقد أنكر أهل العلم على من طعنوا في اعتقادهم، فأبو المظفر السمعاني حين ناقش المتكلمين فيما أوجبه من النظر بين - في كلام طويل - أن من قبيح ما يلزمهم تكفير العوام بأجمعهم، فإن غاية توحيدهم التّزام ما وجدوا عليه سلفهم وأئمتهم في عقائد الدين والعضّ عليها بالنواجذ، والمواظبة على وظائف العبادات بقلوب سليمة طاهرة من الشبهات والشكوك، لا يحدون عما اعتقدوه، وإن قُطعوا إرباً، فهنيئاً لهم هذا اليقين، وطوبى لهم هذه السلامة"^(٣).

ولهذا فإنه لما سئل عن أحاديث الصفات قال: «عليكم بدين العجائز وصبيان الكتابيب»^(٤).

ومثله جواب أبي بكر الخوارزمي^(٥) لما سئل عن مذهبه في الأصول، فقال: «ديننا دين

(١) اجتماع الجيوش الإسلامية (ص ١٧٩).

(٢) العلو (٢/١٠٣١).

(٣) نقله عنه تلميذه قوام السنة الأصبهاني في كتاب الحجة (٢/١٤٥-١٤٦).

(٤) ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (١٢/١٥٤) في ترجمته، وأورده ابن الجوزي في المنتظم (١٧/٣٨) والذهبي في السير (١٩/١١٩)، بدون قوله: «وصبيان الكتابيب».

(٥) هو شيخ أهل الرأي محمد بن موسى، انتهت إليه رئاسة مذهب أبي حنيفة، كان البرقاني يذكره بالجميل ويثني عليه، توفي

العجائز، ولسنا من الكلام في شيء»^(١).

وبين ابن حزم أن جمهور الناس من العامة والنساء والتجار والصُّنَّاع وغيرهم قد استقرت نفوسهم إلى تصديق ما جاء به الرسول ﷺ وسكنت قلوبهم إلى الإيمان، وهم في ذلك غير مقلِّدين لآبائهم وكبرائهم؛ لأنهم مُقَرَّبُونَ بألسنتهم، محققون في قلوبهم أن آباءهم ورؤساءهم لو كفروا لاستحلّوا قتلهم والبراءة منهم، ويرون أن حرقهم بالنار أخف عليهم من مخالفة دين الله^(٢).

وقال ابن القيم: "من استقرأ أحوال الناس رأى أن كثيراً من أهل الإسلام أو أكثرهم أعظم توحيداً وأكثر معرفة وأرسخ إيماناً من أكثر المتكلمين وأرباب النظر والجدل، ويجد عندهم من أنواع الأدلة والآيات التي يصح بها إيمانهم ما هو أظهر وأوضح وأصح مما عند المتكلمين"^(٣).

وقال ابن تيمية: "المقصود أن ما عند عوام المؤمنين وعلمائهم أهل السنة والجماعة، من المعرفة واليقين والطمأنينة والجزم بالحق والقول الثابت والقطع بما هم عليه، أمر لا ينازع فيه إلا من سلبه الله العقل والدين"^(٤).

وذلك أن عامة المؤمنين كما ذكر ابن تيمية أيضاً "إذا حصل أحدهم في سن التمييز يحصل له من الأسباب التي توجب معرفته بالله ورسوله ما يحصل بها في نفسه علم ضروري ويقين قوي"^(٥).

وقال الشوكاني: "من أمعن النظر في أحوال العوام (وجد اعتقادها)^(٦) صحيحاً، فإن كثيراً

سنة (٤٠٣)، انظر تاريخ بغداد للخطيب (١٠/٤-١١).

(١) تاريخ بغداد (١١/٤).

(٢) انظر الفصل في الملل والأهواء والنحل (٧٠/٤-٧١).

(٣) مدارج السالكين (٣/٤٨٦-٤٨٧)، وانظر نحوه في (١/١٢٥).

(٤) الفتاوى (٤/٤٩).

(٥) درء تعارض العقل والنقل (٧/٤٢٤).

(٦) نبه محقق الكتاب في الحاشية إلى أن الموجود في الأصل (وجدتها)، قال: ولعل الصواب ما قدرناه.

منهم تجدد الإيمان في صدره كالجبال الرواسي"^(١).

وقال المعلّم متحدثاً عن العامة: "وكثير منهم لهم من اليقين الحقيقي، الناشئ عن الفطرة والنظر العادي واجتماع أمور كثيرة يفيد مجموعها اليقين، مع عناية الله عز وجل وتأييده ما ليس لأكابر النظار"^(٢).

وما سقناه عن أهل العلم هنا يؤكد ما قررنا في معنى الروايات والنقول السالفة،
والحمد لله.

(١) إرشاد الفحول (ص ٤٤٤).

(٢) القائد إلى تصحيح العقائد (ص ٦٧).

المطلب الثالث: دفع الفهم الخاطئ

تقدم في المطلب الثاني بيان المعنى السليم الذي تضمنته النقول السابقة، وفي هذا المطلب نعرض إن شاء الله لفهم المتكلمين لهذه النقول، حيث أوردوها في كتبهم. ولا سيما الحديث الموضوع: «عليكم بدين العجائز». وأثارت عندهم إشكالا حقيقيا احتاجوا معه إلى الجواب عنها.

وقد سلكوا واحداً من مسلكين معروفين لهم في الجواب عن النصوص المخالفة لما قرروه، وهما متفرعان عن القانون الكلي الذي ابتكروه للجواب عن النصوص المشككة عندهم^(١). وسنذكر بحول الله جوابيهم المذكورين، مع نقدهما من خلال المسألتين الآتيتين.

المسألة الأولى: مسلك من حمل النقول على التفويض.

المسألة الثانية: مسلك من صرف النقول عن معناها.

(١) حيث صرحوا بتقدم العقل في هذه الحال؛ لمبررات هزيلة ارتضوها، ثم وصلوا إلى أن هذه النصوص إما أن تُصرف ألفاظها عن ظاهرها. وإن كان جلياً. وهو ما سُمّوه التأويل، أو أن تُفوّض معانيها. انظر لهذا القانون كتاب الإرشاد للجويني (ص ٣٠١-٣٠٢) وغيره، ومناقشة ابن تيمية له في درء التعارض (٤/١) وما بعدها.

المسألة الأولى: مسلك من حمل النقول على التفويض.

لما كان غالب المتكلمين يرون أن معرفة الله من خلال الأدلة العقلية التي رتبها مسألة واجبة، ترتب على ذلك مباشرة حُكْمٌ مَنْ لم تتقرر لديه المعرفة من خلال هذا الطريق، وهم عوام المسلمين الذين لا يدور في خلدتهم ما يقوله أهل الكلام أصلاً؛ فلذا قرر طوائف منهم أن العامة آثمون بتركهم النظر الكلامي الذي يوصل العبد - بزعمهم - إلى معرفة ربه تعالى، وبالتالي فإن العامة إما كفرة أو فسقة؛ لتقصيرهم في تحصيل هذا الواجب الأول^(١).

فلما جاءت هذه النقول العظيمة عن السلف تُقرّر إيمان العوام وسلامة فطرتهم، بل وتحرض على لزوم ما هم عليه أثارت كما تقدم إشكالا حقيقياً، فارتأى بعض المتكلمين جعل هذه النقول دليلاً على مسلك يجنحون إليه عند ورود نص لا يتفق مع ما قعدوه، حيث يقابلون النص ابتداءً بالتسليم لما تضمنه، لكن مع دعوى أن ظاهره المفهوم منه غير مراد، وإنما ورد هكذا موجّهاً إلى العامة الذين يناسبهم هذا اللون من النصوص؛ لِمَا جُبلوا عليه من الضعف العلمي الذي قَصُرُوا معه عن فهم المراد الحقيقي الذي اختص به ذوو الرسوخ من المتكلمين!

(١) ينظر لهذه المسألة كتاب الشامل للحوييني (ص ٣١-٣٣)، وكتاب الإرشاد له أيضاً (ص ٣) وأصول الدين للبغدادي (ص ٢٥٤-٢٥٩)، وكتاب المواقف للإيجي (١/١٦٥-١٦٨)، ففيها تقرير إيجاب النظر، وذكر خلاف المتكلمين في حكم العامة.

واعلم أن البغدادي نسب القول بإيجاب النظر لمالك والشافعي وأحمد والأوزاعي والثوري! ولا يشك من له أدنى معرفة بمؤلاء الأئمة في بطلان نسبة هذا القول الخطير إليهم، وقد تقدم في هذا البحث عن الثوري وأحمد ما يدل على بطلان ما نسبته البغدادي إليهم.

ونبه إلى بطلان هذه النسبة الشوكاني في إرشاد الفحول (ص ٤٤٣-٤٤٤) وقال: "وما حكاه الأستاذ أبو منصور عن أئمة الحديث من أنه مؤمن وإن فسق، فلا يصح التفسير عنهم بوجه من الوجوه، بل مذهب سابقهم ولاحقهم الاكتفاء بالإيمان الجملي، وهو الذي كان عليه خير القرون... بل حرم كثير منهم النظر في ذلك، وجعله من الضلالة والجهالة، ولم يُخَفَ هذا من مذهبهم، حتى على أهل الأصول والفقهاء".

وانظر لنقد المتكلمين فيما نَحَوَا إليه في هذه المسألة كتاب جهود الشافعية في تقرير توحيد العبادة للدكتور عبد الله بن عبد العزيز العنقري (ص ١١٣-١٥١).

وقد دارت عبارات كثير من المتكلمين الذين تناولوا النقول التي أوردناها حول هذا. والملاحظ على غير واحد منهم أنهم يوردون الحديث الباطل: «عليكم بدين العجائز» جازمين بنسبته إلى النبي ﷺ، كما صنع ذلك الغزالي والرازي والجويني، الذي سمى هذه المقالة "كلمة الحق"^(١).

وفي هذا يقول الرازي في تفسير سورة البقرة عند إيراد الاعتراضات الموجهة إلى منهج المتكلمين. ومنها الاعتراض بهذا الحديث: "وقوله عليه الصلاة والسلام: عليكم بدين العجائز، فليس المراد إلا تفويض الأمور كلها إلى الله تعالى، والاعتماد في كل الأمور على الله"^(٢).

ولا ريب أن تفويض الأمور إلى الله يدخل فيه عند الرازي تفويض العامة خاصة للمعاني.

وذلك أنه حين تكلم عن فوائد ذكر المتشابهات الوارد في قول الله تعالى ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾ [سورة آل عمران: ٧] قال عما سمّاه السبب الأقوى منها: "أن القرآن كتاب مشتمل على دعوة الخواص والعوام بالكلية، وطبائع العوام تنبو"^(٣) في أكثر الأمر عن إدراك الحقائق، فمن سمع من العوام في أول الأمر إثبات موجود ليس بجسم ولا بمتحيز^(٤) ولا مُشارٍ إليه^(٥) ظن أن هذا عدمٌ ونفي، فوقع في التعطيل

(١) يأتي نقل ذلك عنهم في هذا المطلب، إن شاء الله.

(٢) التفسير الكبير (٢/١٠٦).

(٣) في اللسان لابن منظور (١٥/٣٠١): "يقال: نَبَا عنه بصره يَبُؤُ، أي تجأى، ولم ينظر إليه".

(٤) لفظ الجسم والتحيز من الألفاظ المحملة التي لم ترد النصوص بنفيها ولا إثباتها، وقاعدة أهل السنة في هذه الألفاظ عدم إطلاقها نفيًا ولا إثباتًا؛ لعدم ورودها، ثم الاستفصال عن المراد بها، فإن أريد بها نفي الباطل صَوَّبُوا من نفاه، مع إنكارهم عليه إطلاق هذه الألفاظ المحملة.

أما إن أراد بها التوصل إلى نفي الحق الذي دلت عليه النصوص أنكر عليه الأمران: الإطلاق، ونفي ما دل عليه النص، انظر فتاوى ابن تيمية (٦/٣٦-٣٧)، وكذا (٦/٣٥٥-٣٥٧)، وكذا (١٢/١١٣-١١٤).

(٥) قد ثبت عن النبي ﷺ أنه أشار إلى ربه تعالى، مستشهداً إياه سبحانه في أعظم مجمع زمن النبوة، في حجة الوداع، وذلك في حديث جابر الطويل في صحيح مسلم (١٤٧): «وأنتم تُسألون عني، فما أنتم قائلون؟ قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت، فقال بإصبعه السبابة، يرفعهما إلى السماء وينكثها إلى الناس: اللهم اشهد، اللهم اشهد، اللهم اشهد».

فكان الأصح أن يخاطبوا بألفاظ دالة على ما يناسب ما يتوهمونه ويتخيلونه، ويكون ذلك مخلوطاً بما يدل على الحق الصريح، فالقسم الأول - وهو الذي يُخاطبون به في أول الأمر - يكون من باب المتشابهات، والقسم الثاني - وهو الذي يُكشَف لهم في آخر الأمر - هو المحكمات" (١).

فجعل حظَّ العامة مجرد الخطاب بما لا حقيقة له في نفس الأمر، وعليه فإن فَرَضَهُم التَّفْوِيض، فمن تَرَقَّى منهم إلى درجة أولى الألباب المذكورين في آخر الآية ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ كُشِفَ له في آخر الأمر.

وأولوا الألباب عند الرازي هم المتكلمون الذين يستعملون عقولهم في فهم القرآن، فما طابق منه دلائل العقول كان مُحَكِّمًا، وما خالفها كان متشابهًا، كما صرح بذلك كله في تفسير الآية (٢).

وبذلك يتضح معنى التفويض الذي فسر به الرازي حديث «عليكم بدين العجائز».

ونحوه قول الغزالي عند كلامه على المجاهدة: "ولذلك قال ﷺ: عليكم بدين العجائز، وهو تلقي أصل الإيمان وظاهر الاعتقاد بطريق التقليد، والاشتغال بأعمال الخير، فإن الخطر في العدول عن ذلك كثير" (٣).

وهذا الكلام - الذي قد يبدو وكأنه تكريسٌ للتسليم - جارٍ عند الغزالي على قاعدته الشهيرة فيما يجب على العوام خاصة من الكف عن الخوض في الكلام ومسائله، كما شرح

والإشارة إلى الرب تعالى قد ثبتت في أكثر من حديث، وهي أحد أنواع الأدلة على إثبات العلو، كما قرر أهل العلم، انظر نونية ابن القيم رحمته الله (٢٠١/١) عند قوله:

هذا وحادي عشرهن إشارة نحو العلو بأصبع وبنان

فإنكار المتكلمين أمر الإشارة إلى العلو هو المنكر.

(١) التفسير الكبير (١٨٧/٧).

(٢) المصدر السابق (١٩٤/٧).

(٣) إحياء علوم الدين (٨٤/٣).

ذلك في كتاب مستقل أسماه "إلجام العوام عن علم الكلام" قال فيه . بعد أن فسّر صفة اليد بأسلوب المتكلمين الذي يصرفها عن معناها الحقيقي .: "فإن كان لا يدري ذلك المعنى ولا يفهم كُنّه حقيقته فليس عليه في ذلك تكليف أصلاً، فمعرفة تأويله ومعناه ليس بواجب عليه، بل واجبٌ عليه أن لا يخوض فيه"^(١).

ثم أورد على نفسه هذا السؤال: "فإن قلت: فأبي فائدة في مخاطبة الخلق بما لا يفهمون؟ فجوابك أنه قُصد بهذا الخطاب تفهيم من هو أهله، وهم الأولياء والراسخون من العلماء، وقد فهموا، وليس من شرط من يخاطب العقلاء بكلام أن يخاطبهم بما يفهمه الصبيان، والعوامُ . بالإضافة إلى العارفين . كالصبيان بالإضافة إلى البالغين، ولكن على الصبيان أن يسألوا البالغين عما يفهموه"^(٢)، وعلى البالغين أن يجيبوا الصبيان بأن هذا ليس من شأنكم، ولستم من أهله، فخوضوا في حديث غيره، فقد قيل للجهال: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [سورة النحل: ٤٣] فإذا سألوا أهل الذكر كانوا^(٣) يطبقون فهمه فهّمُوهم، وإلا قالوا لهم: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [سورة الإسراء: ٨٥] ف ﴿لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ بُدِّ لَكُمْ تَسْأَلُكُمْ﴾ [سورة المائدة: ١٠١] ما لكم ولهذا السؤال؟ هذه معانٍ الإيمانُ بها واجب والكيفية مجهولة، أي مجهولة لكم"^(٤).

ولمّا ذكر فَرَضَ السكوت الواجب على العوام برّر ذلك بأنهم يتعرضون بالسؤال لما لا يطبقون، إذ هم عاجزون عجز الرضيع عن الاغتذاء بالخبز واللحم؛ لقصور في فطرته، لا لعدم الخبز واللحم، قال: "وكذلك العامي إذا طلب بالسؤال هذه المعاني يجب زجرهم

(١) إلجام العوام (ص ٤٧-٤٨).

(٢) هكذا في الأصل، والصواب (يفهمونه) بإثبات النون؛ لعدم الناصب أو الجازم، وهذا باعتبار واو الجماعة مراداً بها البالغون، أما إن أريد بها الصبيان فيترجح أن أداة الجزم (لم) سقطت قبل الفعل، وبالتالي يكون حذف النون هو الصواب.

(٣) لعل حرف الواو سقط قبل قوله (كانوا) حيث لا يزول الانقطاع الحاصل في الكلام إلا به؛ ليكون الكلام هكذا (...وكانوا يطبقونه) أو أن فعل الشرط سقط قبل قوله (كانوا) فيكون الكلام هكذا: (...فإن كانوا).

(٤) إلجام العوام (ص ٥١-٥٢).

ومنعمهم وضربهم بالدرة"^(١).

فتبين بذلك أن التفويض عنده خاص بالعوام، إذ هم بمثابة الصبيان، بالنسبة إلى العارفين، الذين يحق لهم وحدهم الخروج عن نطاق التفويض، إلى التأويل، بحيث يُقبل منهم أن يُخرجوا صفات الله عن معانيها الحقيقية، كما تقدم في أول كلامه.

وذلك أن نهي الغزالي عن التأويل في بعض كتبه مبني - كما نبه ابن تيمية - على قاعدة أن الأصلح للعوام هو إقرار النصوص على ظواهرها، فالواجب حملهم على ذلك، إذ لو أُظهرت لهم حقائق النصوص لما فهموا إلا التعطيل^(٢).

ومما سبق يعرف مراد الغزالي بما شرح من معنى الحديث الموضوع: «عليكم بدين العجائز» إذ المراد تفويض العامة خاصة، وعدم دخولهم في أمرٍ هو من شأن الخواص الراسخين.

وعلى التفويض أيضاً حمل الآمدي الحديث، حيث قال: "وقوله: عليكم بدين العجائز ذكر أئمة الحديث أنه لم يثبت ولم يصح، وإن كان صحيحاً فيجب حمله على الورع والتفويض إلى الله تعالى فيما قضاؤه وأمضاه، جمعاً بين الأدلة"^(٣).

وذكر الإيجي عند جوابه على المعارضات الواردة على منهج المتكلمين، ومنها لفظ: عليكم بدين العجائز أن المراد به - لو سلمت صحته - التفويض إلى الله فيما قضاؤه وأمضاه، والانقياد، ثم إنه خبر آحاد لا يعارض القواطع!^(٤).

فحمل الخبر على التفويض الذي يبيّن مراد أهل الكلام به، ثم ضمن ردّه وجهاً آخر يستروح إليه المتكلمون عند وجود النصوص المخالفة لما قرروه، وهو أن الخبر المذكور خبر

(١) المصدر السابق (ص ٥٥).

(٢) انظر درة التعارض (١٠/٢٧٠)، ومن الكتب التي ذكر ابن تيمية أن الغزالي قرر فيها ذلك كتاب (إلجام العوام) و(التفرقة بين الإسلام والزندقة).

(٣) أبكار الأفكار (١/١٦٧).


(٤) المواقف (١/١٦١-١٦٢).

آحاد لا تُعارض به القواطع، يعني القواطع العقلية التي قررها المتكلمون^(١).

ولما أورد السبكي خبر رجوع الجويني عن كل ما خالف فيه السلف، وأنه يموت على دين العجائز^(٢) ذكر أن ذلك ليس فيه ما يُستنكر؛ لأن للأشاعرة قولين مشهورين في الصفات "هل تُمرّ على ظاهرها، مع اعتقاد التنزيه، أو تُؤوّل؟ والقول بالإمرار مع اعتقاد التنزيه هو المعزو إلى السلف^(٣) وهو اختيار الإمام في النظامية^(٤) وفي مواضع من كلامه، فرجوعه معناه الرجوع عن التأويل إلى التفويض، ولا إنكار في هذا ولا في مُقابله، فإنها مسألة اجتهادية، أعني مسألة التأويل أو التفويض، مع اعتقاد التنزيه"^(٥).

فهم السبكي من عبارة الجويني في الموت على دين العجائز أنها تعني التفويض بالمفهوم الخاطئ الذي ينسبه المتكلمون للسلف، وإن كان بعض الباحثين رأى أن كلام السبكي غير مقنع؛ بالنظر إلى أن كلام الجويني هذا واضح لا يحتاج إلى تأويل^(٦).

وبكل حال فهذه أقوال عدد من مشاهير المتكلمين في حمل الأمر بلزوم ما عليه العامة على التفويض.

ولا ريب أن ما قدّمناه من شرح مراد السلف بمقولتهم تلك، بدءاً بكلام المقداد  وانتهاءً بآخر من نقلنا عنه منهم كافٍ في الجواب، حيث أبانوا بأنفسهم عن القيود المهمة المحلية لمرادهم، فلا نرى حاجة لإعادة ذكر تلك القيود.

(١) انظر ما تقدم في أول هذه المسألة، حيث الإشارة إلى قانون المتكلمين الكلي الذي قرره عند تعارض النصوص الشرعية مع قواعدهم.

(٢) يأتي نقل ذلك ص ٥٢ إن شاء الله.

(٣) اعتقاد السلف بحمد الله واضح وضوح الشمس، وهو قائم على إثبات ما أثبتته الله ورسوله من المعاني الحقيقية للصفات، مع اعتقاد أن الله ليس كمثلته شيء، فليسوا معطلة ولا ممثلة، كما أنهم ليسوا مفوضة كما يزعم المتكلمون الذين ادعوا أن السلف يرون أن ظاهر النصوص غير مراد، وهو كذب على السلف أو جهل بحقيقة قولهم.

(٤) يعني الجويني، وأراد قوله في النظامية (ص ٣٢-٣٤) بنصرة ما عليه السلف من ترك التأويل، وأن الواجب على كل ذي دين أن يتبعهم.

(٥) طبقات الشافعية (١٩١/٥-١٩٢).

(٦) انظر مقدمة د. فؤاد عبد المنعم ود. مصطفى حلمي لكتاب غياث الأمم (ص ١٢م).

ثم إن ما نقلنا من كلام أهل العلم في توضيح مراد السلف بعباراتهم يغني عن الإطالة في الرد على هذا الحمل الخاطيء لكلام السلف.

بيد أن من المهم أن نشير هنا إلى أن حمل مقولات السلف السابقة على التفويض ما هو إلا فرع عن أصل معروف للمتكلمين حول مذهب السلف بعمومه، حيث يقرر المتكلمون أنه مذهب فيه مجرد السلامة لمن اعتقده، دون أن يكون مبنياً على أساس علمي.
ومن هنا خرجت تلك المقولة الجائرة: "مذهب السلف أسلم، ومذهب الخلف أعلم وأحكم"^(١) حتى إن أبا المعالي الجويني لمّا أجاب عن عدم استخدام السلف بعض أنواع القياس في الرد على الخصم^(٢) قال: "ضمن الجواب عن ذلك: "فإنهم لمّا علموا أنه قد يكون بعدهم من لعلّ الله سبحانه يخصه بجودة قريحة وزيادة فهم وفطنة وذكاء، كما قال عليه السلام: «رحم الله امرأً سمع مقالتي فوعاها، وأدّاها كما سمعها، فربّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه، وإلى من ليس بفقيه»"^(٣)، لم يُطوّلوا، واقتصروا على النبذة والإشارة!"^(٤).

ومن هذا المنطلق نسب المتكلمون إلى مذهب السلف أنه قائم على التفويض وعدم العلم بمعاني الألفاظ، والاقتصار على مجرد تلاوة النصوص، دون تعمق في الفهم، تماماً كما يفعل العامي الجاهل بمعنى ما يتلو، فالسلف عندهم كما يقول ابن تيمية بمنزلة الأميين الذين لا

(١) انظر لبيان بطلان هذه المقالة درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٣٧٨/٥-٣٧٩)، وكذا الفتوى الحموية (ص ٢٠٢-٢٠٧).

(٢) الحكم بأن السلف لم يستعملوا أمراً ما لا يصح، حتى يُلمّ المدعي بأقوال السلف، والجويني ليس من المعتنين بأقوال السلف حتى يصح له ذلك.

ولذا فإن الجويني لما نقل الإجماع في بعض مسائل الصفات تعقبه ابن تيمية بأنه إنما يتكلم بمبلغ علمه في هذا الباب وغيره، وأنه إنما برع في فن الكلام، فأما الكتاب والسنة وإجماع السلف وقول الأئمة فكان قليل المعرفة به جداً، وكلامه في غير موضع يدل على ذلك؛ ولهذا تجده في عامة مصنّفاته في أصوله وفروعه إذا اعتمد على قاطع فإنما هو ما يدعيه من قياس عقلي أو إجماع سمعي، وفي كثير من ذلك ما فيه. انظر التسعينية (٣/٨٩٩-٩٠٠).

(٣) ورد هذا الحديث مرفوعاً إلى النبي ﷺ عن غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم بلفظ: «نصّر الله...» كما رواه أحمد عن أنس (٣/٢٢٥)، وعن جبير بن مطعم (٤/٨٠)، وعن زيد بن ثابت (٥/١٨٣).

وجاء عن غيرهم رضي رضي الله عنهم، والظاهر أن الجويني أدخل بعض ألفاظ روايات الحديث في بعض.

(٤) الكافية في الجدل (ص ٣٤٦-٣٤٧).

يعلمون الكتاب إلا أمانى^(١).

فإذا كانت هذه هي نظرة المتكلمين لمنهج السلف فلا عجب أن يحملوا النقول التي أوردناها . أو ما في معناها كالحديث الموضوع الذي راج فيهم . على التفويض؛ لأن الإشكال ليس في مجرد حملها على ذلك، بقدر ما هو إشكال علمي عميق نشأ بسبب الجهل بمقام أئمة السلف الكرام، من حيث علمهم ومكانتهم.

وذلك داء عضال لازم المتكلمين في كثير من المسائل التي أخطأوا فيها على السلف، ومنها هذه النقول، فهم كما قال ابن أبي العز: "محجوبون عن معرفة مقادير السلف وعمق علومهم، وقلة تكلفهم، وكمال بصائرهم، وتالله ما امتاز عنهم المتأخرون إلا بالتكلف والاشتغال بالأطراف التي كانت همة القوم مراعاة أصولها وضبط قواعدها وشدّ معاقدها، وهمهم مشمّرة إلى المطالب العالية في كل شيء، فالتأخرون في شأن، والقوم في شأن آخر، وقد جعل الله لكل شيء قدرًا"^(٢).

(١) الفتوى الحموية (ص ٢٠٤).

(٢) شرح الطحاوية (ص ١٩-٢٠).

المسألة الثانية: مسلك من صرف النقول عن معناها.

تقدم أن أهل الكلام يسلكون مع النصوص المخالفة مسلكاً سمّوه "مسلك التأويل" توصلوا من خلاله إلى صرف النص الذي لا يتماشى مع أصولهم عن معناه السليم إلى معنى آخر، ومن ذلك هذه النقول التي سقناها عن السلف رحمهم الله.

وإنما استخدموا مع النقول المذكورة مسلك التأويل؛ لأنها - كما تضمنت الحضّ على لزوم ما عليه العامة - تضمنت التحذير من السبيل الذي خالفه، وهو سبيل أهل الأهواء الذين خرجوا عما عليه جماعة المسلمين، خاصتهم وعامتهم إلى سبيل من الباطل ركبوها، وجعلوا ولاءهم وبراءهم فيها^(١).

وقد كان أسلوبهم في تأويل هذه النقول قائماً على تخصيص عمومها الجلي، الذي لا سبيل إلى تخصيصه؛ ليتوصلوا بذلك إلى حمل النقول على طوائف معينة من أهل الأهواء، دون غيرهم ممن شاركهم في نفس باطلهم!! مما أذهب بهاء تلك النقول، وجعلها - لو صح هذا التأويل - نقولاً متجنية تخص بالذم قوماً دون آخرين، يشاركونهم في عين المنهج الذي ذمّ به إخوانهم.

فمن ذلك ما نقله البيهقي من تأويل قول عمر بن عبد العزيز: «عليك بدين الأعرابي والغلام في الكتاب، والله عما سواه»^(٢) حيث نقل عن الحلبي^(٣) أن هذا القول وما أشبهه من أقوال السلف في النهي عن الخوض في مسائل الكلام إنما كان لأنهم رأوا أنه لا يحتاج إليه لتبيين صحة الدين في أصله، إذ كان النبي ﷺ إنما بُعث مُؤيِّداً بالحجج الكافية في إثبات التوحيد والنبوة، ولم يأمنوا توسع الناس في علم الكلام، وأن يكون فيهم من لا يكمل عقله،

(١) ينظر كتاب جنابة التأويل على العقيدة الإسلامية، للدكتور محمد أحمد لوح.

(٢) الذي في شعب الإيمان للبيهقي "والله عن سواه" وتقدمت الرواية عند غير واحد بلفظ: (عما سواه) وهي أقرب؛ لأن غير العاقل يعبر عنه عادة بحرف (ما).

(٣) هو أبو عبد الله، الحسين بن الحسن البخاري، اعتنى البيهقي بنقل كلامه في غير ما كتاب، ولا سيما كتاب شعب الإيمان، توفي سنة (٤٠٣)، انظر ترجمته في السير للذهبي (١٧/٢٣١-٢٣٤).

فيرتبك في بعض ضلالة الضالين وشبه الملحدين، فلا يستطيع منها مخرجاً، ولم ينهوا عن علم الكلام؛ لأن عينه مدموم، وكيف يذم وهو العلم الذي يُتوصل به إلى معرفة الله ومعرفة رسوله! (١).

وليس المقام هنا مقام مناقشة لموقف السلف من الكلام؛ لِمَا أن موقفهم منه معروف لا يخفى، والكتب المسندة الناقله لموقفهم أكثر من أن تحصى في مثل هذا المقام (٢).

لكن الذي لا بد من بيانه هو أن "السلف لم يذموا جنس الكلام، فإن كل آدمي يتكلم ولا ذموا الاستدلال والنظر والجدل الذي أمر الله به رسوله... ولا ذموا كلاماً هو حق، بل ذموا الكلام الباطل، وهو المخالف للكتاب والسنة، وهو المخالف للعقل أيضاً" (٣). فذمُّ السلف منصبٌ على هذا اللون من الكلام؛ ولذا لم يفرقوا بين طوائف المتكلمين، إذ كانوا جميعاً بهذا الحال المؤسف.

وذلك أن أهل الكلام ظلّوا يقدّمون ما قرروه سلفاً من قواعدهم على نصوص الكتاب والسنة، ولا ينظرون في نصوص الوحي إلا من خلال ذلك، فأوصلهم هذا المسلك الخاطيء. ولا بد - إلى مقولات تخالف صراحةً ما كان عليه اعتقاد أهل الإسلام زمن النبي ﷺ وخلفائه الراشدين.

ولذا ذم السلف - بحق - من سلك هذا المسلك أيّاً كان مشربه، وتحت أي اسم كانت بدعته (٤).

(١) ذكره البيهقي في الشعب (٩٥/١-٩٦) نقلاً عن الحلبي الذي لم يورد أثر عمر، بل تكلم عن سبب نهي السلف عن الخوض في الكلام في نظره، ثم أورد البيهقي كلامه في كتاب الشعب شارحاً به قول عمر.

وكلام الحلبي موجود في كتابه المنهاج في شعب الإيمان (١٤٩/١-١٥٠).

(٢) ينظر في ذلك كتاب شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (١١٤/١-١٥٠) وكتاب الشريعة للأجري (١/٢٩-٤٦٤)، وغيرهما.

وقد أُفرد موقف السلف من الكلام بالتصنيف، كما في كتاب ذم الكلام للهروي وغيره.

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٣/١٤٧).

(٤) ينظر لبيان طريقة المتكلمين في تقديم ما قرروه سلفاً على النصوص كلام أبي المظفر السمعاني رحمته الله، والذي نقله عنه تلميذه قوام السنة الأصبهاني في كتاب الحجة في بيان المحجة (١٤٥/٢-١٤٦) فقد وصفهم بأبلغ وصف.

فَحَمَلَ كَلَامَ السَّلْفِ . كَعَمْرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَغَيْرِهِ . عَلَى الْمَحْمَلِ الَّذِي ادَّعَاهُ الْحَلِيمِيُّ
بَعِيدٌ كُلُّ الْبَعْدِ عَنْ غَرَضِ السَّلْفِ الْكَرِيمِ بِالْتَحْذِيرِ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ جَمِيعًا، نَصْحًا لِلْأُمَّةِ، وَشَفَقًا
عَلَيْهَا أَنْ يَدْبَ إِلَيْهَا دَاءُ الْهَوَى، فِي أَيِّ صُورَةٍ مِنْ صُورِهِ.

وَقَدْ نَبِهَ ابْنَ تَيْمِيَةَ . عِنْدَمَا ذَكَرَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ . إِلَى بَطْلَانِ هَذَا النُّوعِ مِنَ التَّأْوِيلِ
لِكَلَامِ السَّلْفِ وَتَهَافُتِهِ، ثُمَّ بَيَّنَّ السَّبَبَ الْحَامِلَ عَلَيْهِ، حَيْثُ ذَكَرَ أَنَّ مِنَ النَّاسِ . كَالْبِيهَقِيِّ
وَابْنِ عَسَاكِرَ . مِنْ حَمَلٍ ذَمَّ السَّلْفَ، كَالشَّافِعِيِّ وَغَيْرِهِ لِلْكَلامِ وَأَهْلِهِ عَلَى الْقَدْرِيَّةِ خَاصَّةً، دُونَ
غَيْرِهِمْ مِنْ نَفَاةِ الصِّفَاتِ، وَذَلِكَ "لِيُخْرِجُوا أَصْحَابَهُمْ مِنَ الذَّمِّ"^(١) وَأَقَامَ ابْنَ تَيْمِيَةَ عَلَى
ذَلِكَ أَدْلَةً قَوِيَّةً^(٢).

وَهُوَ يُؤَكِّدُ مَا قَدَّمْنَا مِنْ أَنَّ تَأْوِيلَ عِبَارَاتِ السَّلْفِ عَلَى النُّحُوِّ الْمَذْكُورِ يَرَادُ بِهِ حَصْرُ الذَّمِّ
فِي طَائِفَةٍ لَا يَنْتَمِي إِلَيْهَا الْمَتَأَوَّلُ.

أَمَّا مَا ذَكَرَهُ الْحَلِيمِيُّ مِنْ أَنَّ عِلْمَ الْكَلَامِ يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى مَعْرِفَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَالْحَلِيمِيُّ نَفْسَهُ
ذَكَرَ أَنَّ السَّلْفَ رَأَوْا أَنَّ الْكَلَامَ لَا يُجْتَاغُ إِلَيْهِ أَصْلًا، لِتَبْيِينِ صِحَّةِ الدِّينِ، وَمَا دَامَ بِهَذِهِ الْمِثَابَةِ
فَكَيْفَ يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى تِلْكَ الْمَطَالِبِ الْعَظِيمَةِ فِي التَّوْحِيدِ وَالنَّبُوَّةِ!.

وَيَنْضَافُ إِلَى هَذَا أَنَّ أُسَاطِينَ الْمُتَكَلِّمِينَ . وَ بَعْدَ أَنْ بَلَّغُوا مِنَ الْكَلَامِ ذُرْوَتَهُ . قَرَرُوا
بِأَنْفُسِهِمْ بَطْلَانَ الْقَوْلِ بِأَنَّ الْكَلَامَ يُوَصِّلُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ هَذَا، وَأَكْدَوْا أَنَّهُ إِنَّمَا يُوَصِّلُ صَاحِبَهُ إِلَى

(١) انظر كتاب النبوات (٦١٥/٢-٦١٦).

(٢) بسط المسألة في درء تعارض العقل والنقل (٢٤٢/٧-٢٧٨)، حيث نقل عن البيهقي وابن عساكر أنهما حملا ذم
الشافعي للكلام على حفص الفرد وأمثاله من القدرية.

وقد حَقَّقَ ابْنَ تَيْمِيَةَ مِنْ خِلَالِ نَقُولِ مَوْثِقَةٍ مِنْ مَقَالَاتِ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ حَفْصًا هَذَا لَمْ يَكُنْ مِنَ الْقَدْرِيَّةِ أَصْلًا، بَلْ كَانَ
مِنْ نَفَاةِ الصِّفَاتِ.

والمسائل التي ناظره الشافعي فيها معروفة، وهي دالة بوضوح على أن حفصاً من نفاة الصفات، ولذا قال ابن تيمية
في الدرء (٢٧٥/٧): "قد بيَّنا أن ذم الشافعي لكلام حفص وأمثاله لم يكن لأجل إنكار القدر، فإن حفصاً لا
ينكره، وإنما كان لإنكار الصفات والأفعال، المبني على دليل الأعراس".

وهذه المسألة يشارك حفصاً فيها الأشاعرة، فلو وُجِّهَ ذم الشافعي لحفص إلى هذه المسائل . وهو كذلك بلا ريب .
لشمل الأشاعرة؛ ولذا حملوا ذم الشافعي على القدرية خاصة، بيد أن دليلهم كان من الضعف بمكان كما ترى.

ضد مقصوده منه، كما سيأتي نقل ذلك عنهم قريباً، بحول الله.

ثم إن البيهقي نقل عن غير الحلبي . دون أن يسميه . أن المشتغلين بالكلام زمن السلف هم أهل الأهواء، فنهى السلف عن الاشتغال بكلامهم لذلك، ثم إن من السلف من اشتغل بالنظر والاستدلال حتى تبحر فيه وردّ على أهل الأهواء دعواهم أن أصول أهل السنة تخالف المعقول.

واستدل البيهقي على ذلك بما رواه بسنده عن عبد الله بن يزيد بن هرمز، من أنه كان بصيراً بالكلام، وكان يرد على أهل الأهواء، وكان من أعلم الناس بما اختلف فيه من هذه الأهواء^(١).

ومفاد هذا الكلام قريب من كلام الحلبي، حيث يراد منه حصر الذم في طوائف معينة من المبتدعة^(٢) دون غيرهم، ممن سلك عين مسلكهم، غير أنه امتاز بدعوى كون السلف قد انتدب طائفة منهم لتعلم الكلام؛ ليردوا به على أهل الأهواء!

والحق أن السلف لم يكونوا يوماً ما عاجزين عن جواب شبهة يوردها صاحب هوى، بل كانوا على دراية تامة بما يحوط الدين ويذود عنه، وهم في الوقت الذي أوصوا بلزوم ما عليه العوام قد ردوا على أهل الأهواء وأفحموهم، وأقاموا عليهم الحجة التي يجب إقامتها على المبطل، ولكن وفق منهج شرعي منضبط يميز بين ما ينبغي سلوكه وبين ما لا ينبغي؛ ولذا كُفُوا عن أمور . اجترأ عليها غيرهم . لا لعجز أو عي، بل كما قال عمر بن عبد العزيز: "عن علم وقفوا، وببصرٍ نافذ كُفُوا، ولهم كانوا على كشف الأمور أقوى، وبفضل لو كان فيه أحرى"^(٣).

ولعمر بن عبد العزيز القائل: «عليك بدين الأعرابي...» مواقف مشهورة في الرد على

(١) شعب الإيمان (١/٩٦).

(٢) يأتي تحديدها في كلام السنوسي إن شاء الله.

(٣) رواه أبو داود في سننه (١٨/٥) (٤٦١٢)، والفريابي في القدر (ص٢٤٩-٢٥٠) (٤٤٦)، والهروري في ذم الكلام (٨٠/٤-٨١) (٨١٩)، والآجري في الشريعة (٢/٩٣٠-٩٣٣) (٥٢٩) واللفظ له.

رؤوس أهل الأهواء في زمنه وإفحامهم، دون أن يتورط في مخالفة منهج السلف في الرد^(١).
ومثله الشافعي الذي رجع على يديه عدد من رؤوس أهل البدع، حتى إن منهم من قصد الشافعي . لما سمع بقدمه إلى بغداد . ليسخر منه، فلم يخرج من عنده إلا وقد ترك بدعته؛ ولذا قال أبو ثور بعد أن ترك بدعته: "لولا أن الله عز وجل منَّ عليَّ بالشافعي للقيت الله وأنا ضال"^(٢).

وهذا بلا ريب هو معنى الأثر الذي ساقه البيهقي عن ابن هرمز من أنه كان بصيراً بالكلام ويرد على أهله.

ويدل على هذا دلالة واضحة أن ابن هرمز الذي وُصِفَ بذلك واحد من السلف الذين أوصوا بلزوم ما عليه العوام، وترك ما عليه أهل الأهواء، كما تقدم في قوله: «...فعليكم بدين العواتق».

وليس معنى ما نقل عنه البيهقي من أنه أعلم الناس بما اختلَفَ فيه من هذه الأهواء أنه دخل فيما نهي عنه السلف، فإن السلف لم يكونوا كما ذكرنا عاجزين عن جواب ذي هوى؛ ولذا اتفقت عبارة ابن هرمز مع عبارات السلف في الوصية بما عليه العوام، في الوقت الذي وُصِفَ ابن هرمز بكونه أعلم الناس بما اختلَفَ فيه من الأهواء.

ويوضح صحة ما وجَّهنا به هذا الأثر ما جاء في وصف رجل من خيار التابعين، وهو القاسم بن محمد رضي الله عنه، حيث قال ابن أبي الزناد^(٣) في وصفه: "ما رأيت أحداً أحَدَّ ذهنًا من القاسم بن محمد، إن كان ليضحك من أصحاب الشُّبُه كما يضحك الفتى"^(٤).

(١) أفرد الآجري باباً في سيرة عمر بن عبد العزيز في أهل القدر، ذكر فيه عشرين أثراً عن عمر، وفي ضمنها مناظراته لمشاهير القدرية في زمنه، ظهر فيها عليهم ظهوراً بيئاً وأفحمهم بحججه رضي الله عنه، انظر كتاب الشريعة (٢/٩١٧-٩٣٤).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في آداب الشافعي (ص ٦٥-٦٦)، والبيهقي في مناقب الشافعي (١/٢٢١-٢٢٣).

(٣) هو أبو محمد عبد الرحمن بن أبي الزناد المدني، مولى قريش، صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد، وكان فقيهاً، انظر التقريب لابن حجر (ص ٣٤٠) (٣٨٦١).

(٤) رواه ابن عساكر بسنده في تاريخ دمشق (١٧٣/٤٩)، وأورده المزني في تهذيب الكمال (٤٣٢/٢٣)، والذهبي في تاريخ الإسلام (٧/٢١٩).

فوصفه بجدّة الذهن، وفسر ذلك بما يدل عليه من حال القاسم مع أهل الأهواء، حيث كان يضحك من شُبّههم هذا الضحك الشديد . وهو معنى ضحك الفتى . مع ما عرف عنه عليه السلام من السمات العظيمة والعلم الجَمِّ^(١).

وإنما ضحك من شُبّه أولئك؛ لتفاهة ما يوردونه من الحجج الداحضة التي علم أنها لم تصدر إلا عن جهل بالغ أوجب له أن يضحك ضحك الفتيان، تماماً كما وقع للحسن بن علي عليه السلام مع سفهاء الشيعة، لما قيل له: إنهم يزعمون أن علياً يرجع قبل يوم القيامة، فضحك وقال: «سبحان الله! لو علمنا ذلك ما زوجنا نساءه، ولا ساهمنا ميراثه»^(٢).

وقد نبه غير واحد من السلف إلى أن امتناعهم في بعض الأحوال عن التوسع في المجادلة ليس عجزاً منهم، كما أوضحه ابن سيرين لرجل ماراه^(٣) في شيء فأجابه بقوله: "إني قد أعلم ما تريد، وأنا أعلم بالمرء منك، ولكن لا أماريك"^(٤).

بل قال الشافعي: "لو أردت أن أضع على كل مخالف لي كتاباً كبيراً لفعلت، ولكن ليس الكلام من شأني، ولا أحب أن يُنسب إلي منه شيء"^(٥).

وقد سلك مسلك التأويل لما ورد عن السلف في شأن العامة آخرون، كالسنوسي الذي حمل مقولة: «عليكم بدين العجائز» . أثناء تقريره وجوب النظر . على أن المراد بها التمسك بما اجتمع عليه السلف، حتى وصل إلى العجائز والصبيان والأعراب، وتَرَكَ ما أحدثته المبتدعة من القدرية والمرجئة والجبرية والروافض وغيرهم ممن "لا وجود له في

(١) انظر ترجمته في السير للذهبي (٥٣/٥-٦٠).

(٢) رواه ابن سعد (٣٩/٣).

(٣) في اللسان لابن منظور (٢٧٧/١٥): "ما ريتُ الرجلُ أماريه مراء: إذا جادلتَه".

(٤) رواه الفريابي في القدر (ص٢١٦) (٣٧٩)، ومن طريقه الآجري في الشريعة (٤٥٣/١) (١٣٤).

(٥) رواه المقدسي في الحجة على تارك المحجة (٤٩٠/٢) (٢١٨)، والهروي في ذم الكلام (٣٠٨/٤-٣٠٩) (١١٦٨).

وإنما أطلنا الكلام هنا، بسبب استدلال البيهقي على ما قرره بخبر ابن هرمز، فاحتجنا أن نبين المسألة بشيء من البسط.

أعصار السلف الصالح، خاصّهم وعامّهم^(١).

ولا ريب أن ما ذكره من حمل العبارات الواردة في الباب على وجوب التمسك بما اجتمع عليه السلف صواب، كما قررناه سابقاً، لكن وفق منهج السلف السليم، لا وفق منهج التفويض الباطل.

أما دعواه عدم وجود الطوائف التي ذكر زمن السلف فمن الغرابة بمكان كبير؛ لما عُرف من ظهور أكثر تلك الطوائف في زمن متقدم، أدركهم فيه عدد من الصحابة رضي الله عنهم، والأدلة على ذلك أشهر من أن تخفى^(٢).

غير أن هذا الحمل المتكلف من السنوسي لعبارات السلف يبين حقيقة ما ذكرنا، من ميل هؤلاء المتكلمين إلى جعل النقول الواردة في هذا الباب سلاحاً يُوجّه إلى خصوم معينين،

(١) شرح السنوسية (ص ٣٦).

(٢) وفي هذا يقول ابن تيمية في منهاج السنة (٢٣١/٦) أثناء كلامه على ما وقع في الأمة من الفتن: "... لم تحدث في خلافة عثمان بدعة ظاهرة، فلما قتل وتفرق الناس حدثت بدعتان متقابلتان: بدعة الخوارج المكفرين لعلي، وبدعة الرافضة المدعين لإمامته وعصمته، أو نبوته وإلهيته.

ثم لما كان في آخر عصر الصحابة في إمارة ابن الزبير وعبد الملك حدثت بدعة المرجئة والقدرية".

وقد روى مسلم في (أول حديث) من صحيحه خبر ابن عمر رضي الله عنهما في البراءة من معبد الجهني وأصحابه القدرية.

ومعبد هو بعينه المذكور في كلام ابن هرمز، لما حذر من القدرية، وأمر بلزوم دين العواتق.

وساق اللالكائي في شرح أصول الاعتقاد أخباراً كثيرة عن الصحابة وكبار التابعين رضي الله عنهم في التحذير من القدرية، بما يدل على إدراكهم لهذه الفرقة بلا شك (انظر ٦٦٢/٣-٧٢٥)، هذا ما يتعلق بالقدرية.

أما المرجئة فقد روى البخاري في صحيحه (٤٨) عن زيد اليامي أنه لما سأل أبا وائل شقيق بن سلمة (وهو كما في السير للذهبي ١٦١/٤ مخضرم أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره) لما سأله عن المرجئة، روى له أبو وائل حديث: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»، وفي رواية أبي داود الطيالسي عن زيد: "لما ظهرت المرجئة أتيت أبا وائل فذكرت ذلك له" (مسند الطيالسي ١/٢٠٠، ٢٤٥).

قال ابن حجر في الفتح (١٥٠/١). معقّباً على هذا اللفظ: "ففي ذلك دليل على أن بدعة الإرجاء قديمة".

أما الرافضة فاشتبهتهم زمن علي رضي الله عنه أظهر من أن يُجهل، فروى البخاري أيضاً (٦٩٢٢) أن علياً رضي الله عنه أتى بزنادقة فأحرقهم، وقد حسّن ابن حجر خبراً فيه أن علياً رضي الله عنه أحرق قوما ادعوا أنه ربّهم وخالقهم (فتح الباري ٣٣٨/١٢) وهؤلاء أوائل الروافض.

ومن خلال ما تقدم يُعرف بُعد ما قاله السنوسي عن الصواب.

لا أنها دالة على ذم من سلك مسلك أهل الأهواء أياً كان مشربه، وهو المراد الحقيقي للسلف، الذي إذا صُرِّفَت أَلْفَاظُهُمْ عَنْهُ جَعَلَ السلف . وحاشاهم . أناساً متسلِّطين، تحكمهم العجرفة والهوى، لا العلم والتَّصَف.

ونختم الرد على مسلك من أول عبارات السلف بما تقدم، وجعل المنهج الكلامي طريقاً مفيداً لليقين ضلَّ بسببه العوام، نختمه باعتراف كبار المتكلمين بدقة ما أوصى به السلف، من جهة لزوم ما عليه العامة، ومن جهة ذم المنهج الكلامي الذي يلتزمه أهله سنين عدداً، ثم يعود الواحد منهم في آخر عمره؛ ليوصي مَنْ بعده بالكف عنه، ويُشْهَد على نفسه أنه قد تاب منه.

والعجيب أن منهم بعض من قدمنا كلامه في توجيه النقل الواردة عن السلف في هذه المسألة.

ومن أشهر هؤلاء أبو المعالي الجويني، القائل: "قرأت خمسين ألفاً في خمسين ألفاً، ثم خليت أهل الإسلام بإسلامهم فيها وعلومهم الظاهرة، وركبت البحر الخضم^(١)، وغُصْتُ في الذي نهى أهل الإسلام، كل ذلك في طلب الحق، وكنت أهرب في سالف الدهر من التقليد، والآن فقد رجعت إلى كلمة الحق: عليكم بدين العجائز..."^(٢).

وقال في مرض موته: "اشهدوا عليّ أي قد رجعت عن كل مقالة قلتها أخالف فيها ما قال السلف الصالح، وأني أموت على ما تموت عليه عجائز نيسابور"^(٣).

بل إن الجويني الذي قال عن السلف ما لا يليق^(٤) عاد في كتاب من أواخر كتبه؛ ليقرر صحة ما أوصى به السلف من الكف عما وقع فيه المتأخرون من التعرض للغوامض وجمع

(١) أي الواسع، انظر المعجم الوسيط (٢٤٢/١).

(٢) ذكره ابن الجوزي في المنتظم (٣٤٥/١٦) عن أبي جعفر الحافظ، محمد بن أبي علي، ونقله الذهبي في السير (٤٧١/١٨) من كلام السمعاني، قال: قرأت بخط أبي جعفر: سمعت أبا المعالي يقول...

(٣) رواه الذهبي في العلو (١٣٤٥/٢) بسنده عن الفقيه أبي عبد الله الرستمي قال: حكى لنا الإمام أبو الفتح محمد بن علي الفقيه، قال: "دخلنا على الإمام أبي المعالي ابن الجويني نعوذه في مرض موته فأفعد فقال لنا: "...". وإنما قال: «عجائز نيسابور» لأنها بلده التي نشأ فيها، لا لخصوص عجائزها.

(٤) انظر ما تقدم (ص ٤٣)، حيث ذكر سبب عدم استخدام السلف بعض أنواع القياس.

الشبهات وتكلف الأجوبة عما لم يقع من السؤالات، ثم قال . منوهاً بموقف السلف هذا :
"وما كانوا ينكفون ﷺ عما تعرض له المتأخرون عن عَيٍّ^(١) وحصر وتبلد في القرائح،
هيهات، قد كانوا أذكي الخلائق أذهانا وأرجحهم بيانا، ولكنهم استيقنوا أن اقتحام
الشبهات داعية الغوايات وسبب الضلالات"^(٢).

فأقر بأن انكفاف السلف عن الدخول فيما دخل فيه المتأخرون من المتكلمين لم يكن
عن عجز، بل كان انكفافهم بسبب عميق علمهم، وبالغ درايتهم بخطورة الخوض في تلك
المسائل التي خاض فيها أهل الكلام، كما تقدم في قول عمر بن عبد العزيز: «عن علم
وقفوا، وببصرٍ نافذ كُفُوا».

ومن أشهر من عرف بتأويل النصوص والآثار الرازي، ومع ذلك فقد وصل في آخر عمره
إلى ما وصل إليه الجويني، سواء بسواء، حيث آل أمره إلى ما قال ابن كثير: "كان مع غزارة
علمه في فن الكلام يقول: من لزم مذهب العجائز كان هو الفائز"^(٣)، وذكر نحوه ابن
حجر^(٤).

بل قال: "ليتني لم أشتغل بعلم الكلام، وبكى"^(٥).

وأقر في آخر كتبه، وهو كتاب أقسام اللدات^(٦) بأن منهج أهل الكلام والفلسفة .
الذي لزمه طوال عمره، وألف في ضوئه جميع كتبه . منهج لا جدوى منه، فقال: "لقد تأملت
الطرق الكلامية، والمناهج الفلسفية فما رأيتها تشفي عليلا، ولا تروي غليلا، ورأيت أقرب

(١) يقال: عَيَّ بالأمر، فهو عَيٌّ وعَيِّيَّ وعَيَّان: عجز عنه، ولم يُطِقْ إحكامه، انظر اللسان لابن منظور (١١١/١٥).

(٢) غياث الأمم (ص ٤١).

(٣) البداية والنهاية (١٣/٥٥).

(٤) نقل في لسان الميزان (٤/٤٢٧) عن تاريخ ابن الراسب (هكذا) أن الرازي قال: "من التزم دين العجائز فهو الفائز".

(٥) نقله الذهبي في تاريخ الإسلام (٤٣/٢١٩)، وابن كثير في طبقات الفقهاء الشافعيين (٢/٧٨٠)، وابن قاضي شهبة
في طبقاته (١/٣٩٧) عن ابن الصلاح قال: حدثني القطب الطوغاني مرتين أنه سمع الفخر الرازي...

(٦) نص ابن القيم في اجتماع الجيوش (ص ٢٧٨) على أن هذا الكتاب آخر كتبه، قال: "وهو كتاب مفيد".

الطرق طريقة القرآن،... ومن جرب مثل تجربتي عرف مثل معرفتي"^(١).

ولما احتُضر أُملي وصية جاء فيها: "لقد اخترت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية فما رأيت فيها فائدة تساوي الفائدة التي وجدتها في القرآن؛ لأنه يسعى في تسليم العظمة والجلالة لله، ويمنع عن التعمق في إيراد المعارضات والمناقضات، وما ذاك إلا للعلم بأن العقول البشرية تتلاشى في تلك المضايق العميقة، والمناهج الخفية"^(٢).

وهذا الأمر البدهي الذي وصل إليه من ترجيح طريقة القرآن على ما سواها للسبب الذي حدده، هو الذي نقلنا مضمونه في عبارات السلف السابقة، ولأجله أوصوا بلزوم ما عليه العامة؛ لأنهم كما قدّمنا إنما يتلقون دينهم من المصدر الذي لا ينبغي أن يُتلقَى إلا منه، وهو ما اعترف الرازي بصحته، ولكن في آخر عمره.

وقال الآمدي الذي تقدم حمله حديث «عليكم بدين العجائز» على التفويض، نصرته منه للتأويل^(٣): "أمعنت النظر في الكلام، وما استفدت منه شيئاً إلا ما عليه العوام، أو كلاماً هذا معناه"^(٤).

وقال الشهرستاني: "فعلّيكُم بدين العجائز فهو من أسنى الجوائز"^(٥).

(١) نقله ابن تيمية في مواضع من كتبه، منها درة التعارض (١/١٥٩-١٦٠) عن كتاب الرازي (أقسام اللذات)، وذكر محقق الكتاب د. محمد رشاد سالم أن الكتاب مخطوط بالهند.

(٢) نقل الوصية كاملة الحافظ الذهبي في تاريخ الإسلام (٤٣/٢٢٠-٢٢٢)، وقال: "سمعت وصيته كلها من الكمال عمر بن إلياس بن يونس المراغي، أخبرنا التقي يوسف بن أبي بكر النسائي بمصر، أخبرنا الكمال محمود بن عمر الرازي قال: "سمعت الإمام...".

(٣) حيث قرر قبل هذا الموضوع وبعده صحة منهج المتكلمين، ورد على من استدلوا على بطلانه بالنصوص، التي كان منها هذا النص الذي نحا به إلى التفويض، كما تقدم.

(٤) نقله ابن تيمية في درة التعارض (٣/٢٦٢)، قال: "ذكر الثقة عن هذا الآمدي أنه قال...".

(٥) نهاية الإقدام (ص ٤).

وقال ابن دقيق العيد:

تجاوزت حدّ الأكثرين إلى العلا وسافرت واستبقتهم^(١) في المفاوز
وخضت بحاراً ليس يُدرّك قعرها وسيّرت نفسي في قسيم المفاوز
وججّحت في الأفكار ثم تراجع اخ تيارى إلى استحسان دين العجائز^(٢)

ولئن نافع السبكي عن طريقة المتأولين من أهل الكلام منافحة شديدة، وزعم أن أصحابه الأشاعرة هم أعدل الفرق الكلامية، فإنه يقرر . وقبل هذا الموضوع بأسطر . أنه "ليس على العقائد أضر من شيئين: علم الكلام والحكمة اليونانية، وهما في الحقيقة علم واحد"، مبيناً أن المتكلمين اختلفوا ثلاث فرق، إحداها فرقة الأشاعرة، ثم قال بوضوح تام: "وجميع الفرق الثلاث في كلامها مخاطرة، إما خطأ في بعضه، وإما سقوط هيبة، والسالم من ذلك ما كان عليه الصحابة والتابعون وعموم الناس الباقون على الفطرة السليمة، ولهذا كان الشافعي رحمه الله ينهى عن الاشتغال بعلم الكلام، ويأمر بالاشتغال بالفقه، فهو طريق السلامة"^(٣).

فعاد ليؤكد على خطورة الكلام وضرره على أهله . بمن فيهم الأشاعرة . من هاتين الجهتين: الخطأ، وسقوط الهيبة! يعني سقوط هيبة الله من القلب، عياداً بالله^(٤).

وفي الوقت نفسه أقر بسلامة من نأى بدينه عن الكلام، كما هو دأب أئمة أهل الإسلام من الصحابة والتابعين^(٥)، بل ومن عوام المسلمين الذين سلمت فطرهم من التلطيخ

(١) هكذا في الأصل، والظاهر أن الصواب (واستبقتهم) بياء بعد القاف، كما في مختصر العلو (ص ٢٧٥)؛ لأن البيت ينكسر بحسب النظم المذكور في الأصل.

(٢) نقلها عنه الذهبي في العلو (٢/١٣٤٥).

(٣) السيف الصقيل (ص ٢٠-٢١).

(٤) أصل هذه المقولة معروف عن الجنيد بن محمد، حيث قال: "أقل ما في الكلام سقوط هيبة الرب من القلب، والقلب إذا عرى من الهيبة من الله تعالى عرى من الإيمان" رواه الهروي في ذم الكلام (٤/٣٧٤) (١٢٤١). وروى نحوه منه في (٤/٤٠٦) (١٢٩٩) عن سهل بن محمد الصعلوكي.

(٥) تقدم أنهم نأوا عنه، لا عجزاً، ولا عيياً، بل لعلمهم بما تضمنه من الباطل، فأما الحق فهم أهله، وأولى الناس به.

بأوضار الكلام.

ولهذا لم يكن عجيباً أن يتردد السبكي في أعدل الفرق عنده، حيث قال: "ولا يخفى أن الأشاعرة إنما هم نفس أهل السنة، أو هم أقرب الناس إلى أهل السنة"^(١).

وقال ابن عقيل: "ولقد بالغت في الأصول طول عمري، ثم عدت القهقري إلى مذهب المكتب"^(٢) يعني مذهب الصبيان في الكتاب^(٣).

قال ابن الجوزي معقّباً: "وإنما قالوا: إن مذهب العجائز أسلم؛ لأنهم لما انتهوا إلى غاية التدقيق في النظر لم يشهدوا ما يشفي العقل من التعليلات والتأويلات فوقفوا مع مراسم الشرع، وجنحوا عن القول بالتعليل، وأذعن العقل بأن فوّه حكمة إلهية سماوية فسلم"^(٤).

ولما تكلم ابن تيمية عن أئمة الكلام والفلسفة ذكر أن "ما يوجد من رجوع أئمتهم إلى مذهب عموم أهل السنة وعجائزهم كثير"^(٥)، حيث يترك الواحد منهم جميع ما كان عليه، ويرجع إلى دين العامة الذي عليه العجائز والأعراب^(٦).

وشواهد كثيرة رجوعهم يؤكدونها ما نقلناه هنا عن عدد من أساطينهم.

وسبب ذلك - كما أوضح ابن تيمية أيضاً - أنهم لكثرة التناقض في مقالاتهم "يشهدون

(١) طبقات الشافعية (١٤٤/٦)، وهذا من دلائل الاضطراب والتذبذب الذي يعانيه أهل الكلام، حتى ليتردد الواحد منهم، هل ما اختاره هو القول الحق الذي عليه أهل السنة أو هو أقرب إليه!

(٢) نقله ابن الجوزي في تلبيس إبليس (٥٠٢/٢)، تحقيق د.المزيد.

(٣) تقدم (ص١٧) أنه يقال: كُتّب ومكّتب، وهو موضع التعليم.

(٤) تلبيس إبليس (٥٠٢/٢)، وهذا الكلام من ابن الجوزي مستقيم في وصف حالهم، وإن كان عفا الله عنه قد اضطرب كلامه بعد هذا الموضوع، فهو كما قال ابن تيمية في الفتاوى (١٦٩/٤) بعد نقل كلام له في الصفات: "أن أبا الفرج نفسه متناقض في هذا الباب، لم يثبت على قدم النفي ولا على قدم الإثبات... فهو في هذا الباب مثل كثير من الخائضين في هذا الباب من أنواع الناس، يشنون تارة، وينفون أخرى في مواضع كثيرة من الصفات".

(٥) الفتاوى (٢٣/٤).

(٦) منهاج السنة (٢٦٩/٥).

على أنفسهم بالحيرة، ويرجعون عما يعتقدون إلى دين العجائز"^(١).

وبعد أن ذكر ابن أبي العز الحيرة العظيمة التي تصيبهم قال: "تجد أحد هؤلاء عند الموت يرجع إلى مذهب العجائز، فيقر بما أقرؤا به، ويعرض عن تلك الدقائق المخالفة لذلك، التي كان يقطع بها، ثم تبين له فسادها، أو لم يتبين له صحتها، فيكونون في نهاياتهم. إذا سلموا من العذاب. بمنزلة أتباع أهل العلم من الصبيان والنساء والأعراب"^(٢).

وقال الشوكاني: "نجد بعض المتعلقين بعلم الكلام، المشتغلين به، الخائضين في معقولاته التي يتخبط فيها أهلها لا يزال ينقص إيمانه، وتنتقض منه عروة عروة، فإن أدركته الألفاظ الربانية نجاً، وإلا هلك؛ ولهذا تمنى كثير من الخائضين في هذه العلوم، المتبحرين في أنواعها في آخر أمره أن يكون على دين العجائز"^(٣).

وقد جعل المعلمي هذا الذي يصل إليه كبار المتكلمين من باب إقامة حجة الله تعالى، فقال: "وقد أبلغ الله تبارك وتعالى في إقامة الحجة على اختلال النظر المتعمق فيه في الإلهيات، بأن يسّر لبعض أكابر النظائر المشهورين بالاستقلال أن يرجعوا قبيل موتهم إلى تمنى الحال التي عليها عامة المسلمين" ثم أخذ في سرد ما يدل على ذلك من أقوالهم^(٤).

وعلق على رجوع الجويني إلى دين العجائز بما خلاصته أن ذلك يوضح أموراً، منها: سقوط ثقة الجويني بما يخالف اعتقاد العجائز من قضايا النظر المتعمق، وجزؤه بأن اعتقاد تلك القضايا مُقتضى للويل والهلاك.

ومنها أنه يرى أن حاله دون حال العجائز؛ لأنهن بقين على الفطرة، وسلّمن من الشك والارتياب، ولزمن الصراط؛ فلذا تمنى أن يعود إلى مثل حالهن، وإذا كانت هذه حال العجائز فما عسى أن يكون حال العلماء السلفيين^(٥).

(١) نقض أساس التقديس (ص ٣٩).

(٢) شرح الطحاوية (ص ٢٤٧-٢٤٨).

(٣) إرشاد الفحول (ص ٤٤٤).

(٤) القائد إلى تصحيح العقائد (ص ٦٩).

(٥) المصدر نفسه (ص ٧٠-٧١).

وفيما سقناه ما نرجو أن يكون كافياً لتجلية خطأ المتكلمين في فهم النقول المروية
عن السلف في هذا الباب، وهو من أعظم ما يبين حذق السلف ويُعد نظرهم حين
أوصوا بما أوصوا به، فتنكبّه المتكلمون ولم يعبؤوا به، ثم عادوا في أواخر أعمارهم؛
ليقروا بأنه الحق الذي لا مرية فيه.

المبحث الثاني

خوف السلف على اعتقاد العامة ، مع حكاية أقوالهم في مسائل الاعتقاد.

المتأمل لعدد من الآثار الواردة عن السلف يلحظ فيها شدة خوفهم على اعتقاد العامة من التغيير، ويجد بجانب ذلك آثاراً يورد فيها السلف أقوال العامة في مسائل الاعتقاد على سبيل الاستحسان لها.

وهذان الأمران جديران بالدراسة، بالنظر إلى أن الخشية على معتقد أحد من التغيير يدل على حسن ذلك المعتقد بلا ريب، وإلا فلِمَ الخوف عليه؟ ومن جهة أخرى فإن نقل قول أحد في أمر عقدي عظيم . على سبيل الاستحسان . يدل على صحة هذا القول، ومطابقته للحق.

وسنورد في هذا المبحث إن شاء الله نماذج لما ذكرنا، من خلال المطلبين الآتين:

المطلب الأول: خوف السلف على اعتقاد العامة، ودلالته.

المطلب الثاني: حكاية السلف أقوال العامة في أمور الاعتقاد، ودلالته.

المطلب الأول : خوف السلف على اعتقاد العامة ودلالته .

وردت عن السلف نقول عدة تُظهر خوفهم على العامة من تغير الاعتقاد، وتجلّى ذلك في النقول التي حذروا فيها عوامهم من أهل الأهواء، أفراد وجماعات .

والنقول الواردة في هذا لا تكاد تُحصَى، غير أنا سنركز إن شاء الله على ما له صلة منها بإيضاح موضوع بحثنا: حكم اعتقاد العامة عند السلف، وذلك من خلال المسألتين الآتيتين:

المسألة الأولى: سبب حرّص السلف على عزل العامة عن أهل البدع.

المسألة الثانية: تصنيف بعض كتب الاعتقاد، خوفا على العامة.

المسألة الأولى: سبب حرص السلف على عزل العامة عن أهل البدع.

حرص السلف كثيراً على إبعاد العامة عن أهل البدع، وجعلهم في منأى تام عنهم، وبرر السلف ذلك بأمور، من أهمها خوفهم على العامة من أن يُدخل عليهم أهل الأهواء، شُبهاً تزعزع ما هم عليه من الاعتقاد السليم.

ومن أقدم من نُقل عنه ذلك أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ففي خبره المشهور مع صبيغ بن عسل أنه لما ضربه ضرباً موجعاً «كتب إلى أبي موسى الأشعري أن لا يجالسه أحد من المسلمين»^(١).

وقد التزم الناس مقاطعة صبيغ هذا، حتى رؤي، وكأنه بعير أجرب، يجيء إلى الحلق، فكلما جلس إلى حلقة قاموا وتركوه، فإن جلس إلى قوم لا يعرفونه ناداهم أهل الحلقة الأخرى: عزيمة أمير المؤمنين^(٢).

ومما جاء في هذا الباب قول ابن مسعود رضي الله عنه: «لا تُمكن صاحب هوى من أذنك، فيقذف فيهما داء لا شفاء له»^(٣).

ومن ذلك قول أبي أمامة رضي الله عنه لما ذكر القدرية: «إنكم سُبِّتَونَ بهم أيتها الأمة، فإن لقيتموهم فلا تمكثوهم من المسألة، فيدخلوا عليكم الشبهات»^(٤).

ومن ذلك قول ابن عباس رضي الله عنه: «لا تجالس أهل الأهواء، فإن مجالستهم ممرضة للقلوب»^(٥).

(١) رواه الدارمي في السنن (٦٠/١) (٤٨) وروى عبد الرزاق في المصنف (٤٢٦/١١) (٢٠٩٠٦) هذا الخبر مختصراً، وفيه «وكتب إلى أهل البصرة أن لا تجالسوه».

وخبر صبيغ هذا مشهور رواه غير واحد، لكن المقصود الإشارة إلى من روى أمر عمر رضي الله عنه بهجره.

(٢) رواه اللالكائي (٦٣٦/٣) (١١٤٠).

(٣) رواه الهروي في ذم الكلام (٢٥/٤) (٧٣٩).

(٤) رواه اللالكائي (١٢٢/١) (١٢٣-٢٠٠).

(٥) رواه الفريابي في القدر (ص٢٢٩) (٤١٣)، ومن طريقة الآجري في الشريعة (٤٥٢/١) (١٣٣).

وقال أبو قلابة رضي الله عنه: «لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم، فإنني لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم، أو يلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون»^(١).

وقال أيضاً: «لا تمكن أصحاب الأهواء سمعك، فيغيروا قلبك»^(٢).

وقال الحسن البصري رضي الله عنه: «لا تجالس صاحب هوى فيقذف في قلبك ما تتبعه عليه فتهلك، أو تخالفه فيمرض قلبك»^(٣).

ففي هذه الآثار ما يبين حقيقة خوف السلف على هذه الأمة في اعتقادها السليم من أن يتغير، فإن نهي عمر عن مجالسة صبيغ إنما كان بسبب حوضه في متشابه القرآن^(٤)، وذلك أمر يستوجب الحذر بنص الحديث النبوي^(٥) لما في ذلك من الخطر البالغ على الاعتقاد، كما أوضحه ابن مسعود بقوله . لما نهي عن الإنصات بالأذنين لصاحب الهوى .: «فيقذف فيهما داء لا شفاء له».

وهذا الداء قلبي ولا شك، وهو ما بينه ابن عباس بقوله: «فإن مجالستهم ممرضة للقلوب».

وبيّنه الحسن بقوله: «فيقذف في قلبك ما تتبعه عليه فتهلك» وذلك لما في قول صاحب الهوى من الضلال.

وقوله: «أو تخالفه فيمرض قلبك» يعني لعدم قدرتك على رد الباطل الذي سمعته.

(١) رواه الدارمي (١١٤/١) (٣٩٧)، وعبد الله بن أحمد في السنة (١٣٧/١) (٩٩)، والفريابي في القدر (ص ٢١٢) (٣٦٦)، واللالكائي (١٣٤/١) (٢٤٤)، واللفظ للدارمي.

(٢) رواه اللالكائي (٦٨٩/٤) (١٢٧٤).

(٣) رواه ابن وضاح (ص ١١٠) (١٣٨).

(٤) انظر الروايات الواردة في قصته، وتعليق الآجري في الشريعة (٤٨٤/١).

(٥) وذلك في الحديث الذي رواه البخاري (٤٥٤٧)، ومسلم (٢٦٦٥) من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم تلا هذه

الآية ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا

تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ إلى قوله: ﴿أُولَئِكَ الْأَكْبَابُ﴾ [سورة آل عمران: ٧] قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم».

وهذا إنما يصدق على العامي الذي لا يقدر على رد الباطل إذا سمعه، فيبقى حائراً مضطرب القلب^(١).

ولذا قال أبو قلابة: «...فيغيروا قلبك» أي عن حاله الأول الذي كان اليقين يغمره، والبعد عن الضلالة طابعه، فتنقله مجالسة أهل الأهواء إلى المرض والتغير.

فمن ثم قال أبو قلابة في اللفظ الآخر: «لا آمن أن يغمسوكم في ضلالتهم، أو يلبسوا عليكم ما كنتم تعرفون» أي من الحق الذي أنتم عليه.

وذلك إنما يكون بما قال أبو أمامة، من إدخال الشبهات إلى قلوب لم تكن هذه الشبهات تخطر بها.

ومن جميل الأمثلة على ذلك ما ذكره ابن غانم^(٢) في بيان حقيقة مجالس أهل الأهواء، حيث قال: "أرأيت أن أحدكم^(٣) قعد إلى سارق، وفي كفه بضاعة، أما كان يحترز بها منه، خوفاً أن يناله فيها؟ فدينكم أولى بأن تحرزوه، وتحفظوا به"^(٤).

وغرض السلف من ذلك تحذير العامة على وجه الخصوص، كما نبه أهل العلم^(٥)؛ لأن العامة بسبب غلبة الجهل عليهم لا يتمكنون من رد الشبه عن أنفسهم، وبالتالي فإن

(١) يأتي بيان ذلك من كلام السلف قريباً، إن شاء الله.

(٢) هو أبو عبد الرحمن، عبد الله بن غانم القاضي، أحد أصحاب مالك المشاهير، توفي عام (١٩٠)، انظر ترتيب المدارك للقاضي عياض (٣/٦٥-٧٩).

(٣) هكذا في الأصل، ولعل صوابها (إن) بكسر الهمزة، وهي الشرطية، كما في قول الله تعالى في سورة التوبة: ٦: ﴿وَإِنْ

أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجْرُهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ﴾، والعلم عند الله.

(٤) نقله ابن زنين في أصول السنة (ص ٣٠٥) عن سحنون صاحب المدونة، عن ابن غانم.

(٥) وفي ذلك يقول قوام الأصبهاني رحمته الله في كتاب الحجّة (٢/٥٠٩): "ترك مجالسة أهل البدعة ومعاشرتهم سنّة؛

لئلا يعلق بقلوب ضعفاء المسلمين بعض بدعتهم".

ولما ذكر السجزي في رسالته إلى أهل زيد الفصول الأحد عشر التي من أحكامها تمكن من الرد، قال (ص ١٢٨):

"وأما العامي والمبتدئ فسبيلهما أن لا يصغيا إلى المخالف ولا يحتجا عليه، فإنهما إن أصغيا إليه أو حاجاه خيف عليهما الزلل عاجلا، والانفتال آجلا".

اتصالهم بأهل الضلال يعرض اعتقادهم . ولا بد . للانحراف .

وقد بينت هذه الحقيقة عبارات غير واحد من السلف، كقول محمد بن كعب . لما نهي عن مجالسة القدرية ومخاصمتهم :: «فوالذي نفسي بيده لا يجالسهم رجل ثم لم يجعل الله له فقهاً في دينه، وعلماً في كتابه إلا أمرضوه»^(١).

فأوضح أن الذي يتضرر بمناقشة أهل البدع ومجالستهم هم العامة تحديداً، وهم الذين عناهم بقوله: «لم يجعل الله له فقهاً في دينه، وعلماً...».

وقال مقاتل بن حيان: "أهل هذه الأهواء آفة أمة محمد ﷺ، إنهم يذكرون النبي ﷺ وأهل بيته، فيتصيدون بهذا الذكر الحسن الجاهل من الناس، فيقذفون بهم في المهالك، فما أشبههم بمن يسقي الصبر باسم العسل، ومن يسقي السم القاتل باسم الترياق"^(٢).

فهدف أهل الأهواء اصطيداء الجهلة خاصة؛ لأن العالم محتز من علمه بعد توفيق الله.

ولما كان من أكثر الجهال اندفاعاً إلى المقالات الباطلة أولئك الأحداث الصغار الذين قلّ نصيبهم من العلم فقد قال وهب بن منبه رحمته الله لأحداث كانوا يجالسونه: "احذروا أيها الأحداث الأغمار هؤلاء الحروراء"^(٣) لا يدخلوكم في رأيهم المخالف، فإنهم عرّة^(٤) لهذه الأمة"^(٥).

والأغمار هم الضعفاء الذين لم يجربوا الأمور^(٦)؛ فلذا خيف عليهم.

(١) رواه الفريابي في القدر (ص ١٧١-١٧٢) (٢٥١).

(٢) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٠٨/٦٠).

(٣) حروراء: بفتح حاء وسكون الواو: قرية بظاهر الكوفة، وقيل: موضع على ميلين منها، كما في معجم البلدان لياقوت الحموي (٢٨٣/٢)، والكوفة اليوم قد امتدت فشملتها.

وقد نزل بهذا الموضع أوائل الخوارج الذين ناووا علياً رضي الله تعالى عنه، فأنسبوا إليها، وسمّوا بالحرورية، انظر مقالات الإسلاميين للأشعري (٢٠٦/١-٢٠٧).

(٤) قال ابن منظور في اللسان (٥٥٥/٤): "العرّ والعرّ والعرّة: الجرب، وقيل: العرّ بالفتح، الجرب، وبالضم، قروح بأعناق الفُصلان".

(٥) رواه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨١/٦٣).

(٦) انظر المخصص لابن سيده (٥٢/٣).

ورَّتب بشر بن الحارث على ذلك مسألة الرد على أهل الأهواء من عدمها، فإنه حين سئل عن الرجل يكون مع أهل الأهواء في موضع جنازة أو مقبرة^(١) فيتكلمون، فهل يجابون؟ قال: "إن كان معك من لا يعلم فردوا عليه؛ لئلا يرى أولئك أن القول كما يقولون، وإن كنتم أنتم وهم فلا تكلموهم ولا تجيبوهم"^(٢).

فجعل الرد على أهل الأهواء مربوطاً بوجود عامي لا يعلم، فعند ذلك يُردّ عليهم، حتى لا يضطرب اعتقاد هذا العامي، ويظن أن ما هم عليه هو الحق.

أما إن كان الموجودون من أهل العلم والبصيرة، الذين يميزون الحق من الباطل، فلا يُشتغل بالرد، بل يُتركون؛ لزوال المحذور المترتب على ترك الرد^(٣).

ولمّا كان تحذير العامة من أهل الأهواء لا يتم إلا بتعيينهم فقد قرّر السلف أن أهل الأهواء لا غيبة لهم^(٤) لأن الكف عن بيان حالهم . بدعوى الورع عن غيبتهم . يفضي إلى مفسدة عظيمة، هي اغترار العامة بهم.

وكان السلف يغضبون إذا طُلب منهم الكف عن بيان حال أهل الأهواء؛ للسبب الذي بيّنا^(٥).

(١) أي أنه لم يتعمد لقاءهم، بل وجدهم في هذا الموضع، حين جاء ليصلي على جنازة، أو يزور مقبرة.

(٢) رواه ابن بطة في الإبانة (٥٤٢/٣) (٦٨٣)، تحقيق رضا نعيان.

(٣) يراجع في ذلك كلام الآجري في الشريعة (٤٥٤/١-٤٦٤)، حين تكلم على مسألة مناظرة أهل الأهواء، متى تكون؟ وما الذي أوصلت إليه مناظرتهم لَمّا لم تراخ فيها الضوابط الشرعية؟

(٤) روى عبد الله بن أحمد في زوائد على الزهد (ص ٤٠٥) قول الحسن: ثلاثة لا غيبة لهم، وذكر منهم: صاحب الهوى الذي يدعو إلى هواه، ورواه بنحوه اللالكائي (١٤٠/١) (٢٧٨)، وروى الهروي في ذم الكلام (٣/٣١٢) (٧٠٠) نحوه عن يحيى بن أبي كثير.

وجاء عن عدد من السلف أن أهل البدع لا غيبة لهم، كما رواه الدارمي (١١٤/١) (٤٠٠)، واللالكائي (١٤٠/١) (٢٧٦) عن إبراهيم التيمي، ورواه الهروي (٣/٣١٠) (٦٩٦) عن محمد بن بشار، وكذا عن أبي مسهر (٣/٣١٠) (٦٩٧).

(٥) من ذلك أن قتادة لما حذر من عمرو بن عبيد، وقال له عاصم الأحول: ألا أرى العلماء يقع بعضهم في بعض؟ أجابه قتادة بقوله: "يا أحول إن الرجل إذا ابتدع بدعة ينبغي لها أن تُذكر حتى تحذر".

ومن هذا المنطلق حذر السلف من طوائف عدة، كالحزبية الخوارج، كما تقدم في كلام وهب بن منبه.

وحذروا من الجهمية كثيراً، تنبيهاً للناس، كما في قول يونس بن عبيد رحمته الله: "لا تجالسوا الجهمية، وبينوا للناس أمرهم، كي يعرفوهم، فيحذروهم"^(١).

أما المرجئة فقد خافهم السلف على الأمة أكثر من غيرهم، فقال الأوزاعي: "كان يحيى^(٢) وقتادة يقولان: ليس من الأهواء شيء أخوف عندهم على الأمة من المرجئة"^(٣).

والسبب في هذا ظاهر، فإن قول المرجئة، وإن وُجد في أقوال أهل الأهواء ما هو شرٌّ منه، إلا أنه يسهل سريانه في نفوس العامة خاصّة؛ لما فيه من التركيز على سعة رحمة الله، والركون لنصوص الوعد، فيسري في الجهلة سريعاً، بخلاف غيره من أقوال أهل البدع.

ومثل هذا مذهب الواقفة^(٤) فإن تحذير السلف منهم راجع إلى خطورة سريان قولهم في العامة أكثر من سريان قول الجهمية الصرحاء؛ ولهذا فإن الإمام أحمد رحمته الله لما قيل له: "إن بعض الناس يقول: إن هؤلاء الواقفة هم شر من الجهمية، قال: هم أشد على الناس تزييناً من

رواه اللالكائي (١٣٦/١) (٢٥٦)، وكذا (٧٣٨-٧٣٩/٤) (١٣٧٢)، والخطيب في تاريخ بغداد (١٢٠/١٧٥).
ولما جعل الفريابي يذكر أهل البدع قال له رجل: لو حدثتنا كان أعجب إلينا، فغضب، وقال: "كلامي في أهل البدع أحب إلي من عبادة ستين سنة"، رواه ابن الجوزي في تبيين إيليس (١٣٤/١) (٥٥) تحقيق المزيد.

(١) رواه الدارمي في الرد على المريسي (ص ٥)، والهروي في ذم الكلام (٣١٣/٣) (٧٠٣).

(٢) يعني ابن أبي كثير.

(٣) رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٣١٨/١) (٦٤١)، والخلال في السنة (٨٦/٤) (١٢٢٧)، والآجري (٦٨٢/٢) (٣٠١)، واللالكائي (٩٩٢/٥) (١٨١٦)، وأبو نعيم في الحلية (٦٧/٣).

(٤) هم الذين أمسكوا عن أن يقولون في القرآن: إنه غير مخلوق، وإنما يقولون: القرآن كلام الله، ويقفون عند ذلك. وإنما أنكروا عليهم السلف لأمرين، أولهما: أن النص على عدم خلق القرآن صار ضرورة من الضرورات بعد ظهور القول الشنيع بأن القرآن مخلوق، فعدم النص على ذلك كتمان للحق، وتسهيل لانتشار الباطل.

ثانياً: أن الجهمية بعد أن ضعف سلطانهم بظهور الخليفة المتوكل تستروا بهذا المذهب، إخفاء لمذهبهم، فزعموا أنهم لا يقولون: إن القرآن مخلوق ولا غير مخلوق، مع أن حقيقة مذهبهم أن القرآن مخلوق، ومن هنا عدّ أهل العلم الواقفة ضمن الجهمية (انظر كتاب سيرة الإمام أحمد، لصالح بن أحمد ص ٧٢ حيث نقل عن أبيه أن الجهمية ثلاث فرق، منها فرقة تقول: القرآن كلام الله، وتسكت).

الجهمية، هم يشككون الناس، وذلك أن الجهمية قد بان أمرهم، وهؤلاء إذا قالوا أنا لا نتكلم استمالوا العامة"^(١).

فوازن بين الطائفتين بالنظر إلى العامة؛ ولذا اختار أن الواقفة أشد خطراً على العامة من الجهمية الذين تبين للناس سوء مذهبهم. ولا سيما بعد محنة القول بخلق القرآن. بخلاف الواقفة الذين قد يظن العامة أن الورع هو الذي يحملهم على مقولتهم، فلربما مالوا بسبب ذلك إليهم. ولذا فإن أحمد لما سئل عن السلام على من قال بالوقف نهي عن ذلك، ونظر للعامة مرة أخرى، فقال: "كيف يعرفه الناس إذا سلمت عليه!"^(٢).

وكما حذروا من الطوائف الضالة فقد حذروا من أشخاص بأعيانهم، وأمروا بهجرهم ونشر ذلك على المأ^(٣) حتى إن منهم من حذر بطريقة عملية، ولم يكن له غرض سوى تنبيه العامة، كما فعل سفيان الثوري حين توفي عبد العزيز بن أبي رواد، وصَفَّ الناس للصلاة عليه، فجاء سفيان، فقال الناس: جاء الثوري، جاء الثوري، حتى خرق الصفوف والناس ينظرون إليه، فجاوز الجنازة، ولم يُصلِّ عليها؛ لأن ابن أبي رواد كان يُرمَى بالإرجاء^(٤). ولما قيل لسفيان في ذلك قال: "والله إني لأرى الصلاة على من هو دونه عندي، ولكنني أردت أن أرى الناس أنه مات على بدعة"^(٥).

(١) رواه الخلال في السنة (١٣٥/٥) (١٧٩٩).

(٢) رواه الآجري (٥٣٠/١) (١٩١).

(٣) نماذج ذلك كثيرة، منها تحذير السلف من عمرو بن عبيد المعتزلي، حيث حذر منه الحسن البصري وأيوب وابن عون وسليمان التيمي ويونس بن عبيد، كما في تهذيب التهذيب لابن حجر (٧٤/٨).

ومنها تحذيرهم من ثور بن يزيد القدري، حيث حذر منه غير واحد، كمالك بن أنس رضي الله عنه، كما في اللالكائي (٧٢٤-٧٢٥) وقال: لا يُجْتَمَع عند رجل مبتدع في مسجد رسول الله ﷺ.

ومن ذلك تحذير أحمد بن حنبل من عدد من أهل الأهواء، كتحذيره من الحارث المحاسبي، حتى قال: حذروا عن حارث أشد التحذير، كما في طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (٦٢/١-٦٣)، وتلبس إبليس لابن الجوزي (ص ١٦٧) إلى غير ذلك من الأمثلة التي يصعب حصرها.

(٤) رواه العقيلي في الضعفاء (٧٧٠/٣)، وأبو نعيم في الحلية (٢٩/٧).

(٥) رواه العقيلي (٧٧٠/٣).

وهذه الأخبار وغيرها كثير تدل على ما قدّمنا من أن تحذير السلف الشديد من أهل البدع له سبب وجيه، ألا وهو علم السلف بصحة اعتقاد العامة؛ فلذا خافوا عليهم أهل الأهواء، خشية أن يجدوا إلى هؤلاء الأسوياء سبيلا يوصلون من خلاله باطلهم. ولذا تنوعت أساليب السلف في الإنكار على أهل الأهواء، حتى بلغت خمسة عشر نوعاً^(١) حفاظاً على أمة الإسلام أن تصاب في اعتقادها، ولا سيما في عوامها الذين لا يميزون.

(١) انظر الاعتصام للشاطبي (١/١٧٥-١٧٧).

المسألة الثانية: تصنيف بعض كتب الاعتقاد، خوفاً على العامة.

كثر في مصنفات علماء السلف عزو سبب التصنيف إلى الخوف على العامة، ومن أقدم ما ورد في ذلك قول حماد بن سلمة، أوَّل من خرَّج أحاديث الرؤية وجمعها من البصريين، فإنه لما فعل ذلك قال له بعض إخوانه: لقد سبقت إخوانك بجمع هذه الأحاديث في الوصف، فقال: "إنه والله ما دعيتني نفسي إلى إخراج ذلك إلا أني رأيت العلم يخرج^(١) رأيت العلم يخرج، رأيت العلم يخرج، يقولها ثلاثاً وهو ينفذ كفه، فأحببت إحياءه وبثته في العامة؛ لئلا يطمع في خرجه أهل الأهواء"^(٢).

فأوضح أن الحامل له على جمع تلك الأحاديث هو ما رآه من اندراس العلم، فأحب أن ينشره، حتى لا يطمع أهل الأهواء في العامة، بسبب اندراسه، فيثوا شبههم فيهم.

ولما رد عثمان الدارمي على المريسي قال . مبيناً سبب الرد :: "ولو وسعني لافتديت من الجواب فيه بمحال، ولكن خفت أن لا يسع أحداً عنده شيء من البيان يكون ببلدة يُنشر فيها هذا الكلام ثم لا ينقض على ناشره، ذباً عن الله، ومحاماة عن أهل الغفلة من ضعفاء الرجال والنساء والصبيان أن يضلُّوا به، أو يفتنوا، أو يشكُّوا في الله وصفاته"^(٣).

وذلك أن العامة الذين ذكر، من ضعفاء الرجال والنساء والصبيان ذوو اعتقاد سوي، فخشى عليهم في اعتقادهم هذا من التغيير، بسبب مقالة المريسي الباطلة.

(١) هكذا وردت، وفي بقية كلامه الآتي قوله: "لئلا يطمع في خرجه" ولم أتبينها بهذا اللفظ، بعد أن راجعت مادة (خرج) في المعاجم، حيث لم يظهر لي معنى واضح، يمكن حمل هذا اللفظ بهذا السياق عليه.

ولا يبعد . والعلم عند الله . أن يكون الصواب إهمال الخاء من النقط، بحيث تكون الكلمة في هذه المواضع بالخاء المهملة، من الخرج، بمعنى الضيق، كما في اللسان (٢/٢٣٤)، وذلك يعني الاندراس والاضمحلال. وعلى كل حال فسياق الكلام وسباقه يُفهم منه مراد حماد رحمته الله، حتى لو لم تتضح هذه المفردة بعينها.

(٢) نقله أبو يعلى في إبطال التأويلات (١/٥٠) عن كتاب العظمة لإبراهيم الختلي، أحد الرواة عن ابن معين وسليمان بن حرب، قال فيه الذهبي: "الشيخ الإمام الحافظ". انظر ترجمته في السير (١٢/٦٣١-٦٣٢).

(٣) رد الدارمي على المريسي (ص ٢٠٧).

ولهذا ذكر في كتاب الرد على الجهمية أنه حين قَلَّ الفقهاء، وقُبض العلماء طمع كل متعوِّذ من أبناء اليهود والنصارى وأنباط العراق، فجدُّوا في هدم الإسلام وأظهروا أغلوطات يوقعون بها الشك في قلوب أهل الإسلام، ثم قال . وهذا موطن الشاهد : " فحين رأينا ذلك منهم، وفطنتنا لمذهبهم... رأينا أن نبين من مذاهبهم رسوماً من الكتاب والسنة وكلام العلماء ما يستدل به أهل الغفلة من الناس على سوء مذهبهم، فيحذروهم على أنفسهم وعلى أولادهم وأهليهم، ويجتهدوا في الرد عليهم، محتسبين، منافحين عن دين الله تعالى" (١).

وأوضح ابن خزيمة في مقدمة كتاب التوحيد أنه أتى عليه زمان يكره الاشتغال بتصنيفٍ يشوبه شيء من جنس الكلام، وأن أكثر شغله كان بتصنيف كتب الفقه الخالية من الكلام في موضوع القدر والصفات، ثم قال: "وكنت أحسب أن ما يجري بيني وبين المناظرين من أهل الأهواء في جنس الكلام في مجالسنا، ويظهر لأصحابي الذين يحضرون المجالس والمناظرة من إظهار حقنا على باطل مخالفينا كافٍ عن تصنيف الكتب على صحة مذهبنا وبطلان مذاهب القوم" إلى أن قال: "كنت أسمع من بعض أحداث طلاب العلم والحديث ممن لعله كان يحضر بعض مجالس أهل الزيغ والضلالة من المعطلة والقدرية المعتزلة ما تخوفت أن يميل بعضهم عن الحق والصواب من القول إلى البُهت والضلال في هذين الجنسيتين من العلم" (٢) فاحتسبت في تصنيف كتاب يجمع هذين الجنسيتين من العلم" (٣).

فأوضح أن المتلقين للعلم على نوعين، أولهما: أهل البصيرة، كأصحابه الذين يتبين لهم من مناظرات شيخهم لأهل الأهواء ظهور حجته عليهم، وبالتالي فلم تكن ثم حاجة إلى تصنيف كتب تقرر لهم ما قد وعوه وعقلوه. أما النوع الثاني: فهم الأحداث الذين ليس لهم رسوخ في العلم، فهم في الحقيقة أقرب ما يكونون إلى العوام؛ ولذا عبر عنهم بالأحداث، تنبيهاً إلى هذا المعنى.

(١) الرد على الجهمية (ص ٢٢-٢٣).

(٢) يعني بهما القدر، والصفات.

(٣) كتاب التوحيد (١/١٠-١١).

فهؤلاء هم الذين استوجب حالهم تصنيف الكتاب؛ لأن الخوف عليهم من الزيغ قائم، بسبب حداثة السنّ وقلة العلم، مع ما انضاف إلى ذلك من حضورهم مجالس أهل الأهواء.

وقال الطبري، مبيناً سبب تصنيف كتابه "التبصير في معالم الدين": "فإنكم سألتموني تبصيركم سبل الرشاد في القول فيما تنازعت فيه أمة نبينا محمد ﷺ... وإن مسألتكم إياي صادفت مني فيكم تحريماً، ووافقت مني لكم احتساباً؛ لما صحَّ عندي وتقرر لدي من خصوص عظيم البلاء ببلدكم، دون بلاد الناس سواكم، من ترؤس الرويضة^(١) فيكم، واستعلاء أعلام الفجرة عليكم، وإعلانهم صريح الكفر جهرة بينكم، وإصغاء عوامكم لهم"^(٢).

فجعل ضمن أسباب تصنيفه الكتاب إصغاء العوام لهؤلاء الذين صرحوا بباطلهم.

وقال ابن بطة في مقدمة كتاب الإبانة بعد أن ذكر ما صار في الأمة من غلبة الأهواء: "فقد كثر المغترون بتمويهاتها، وتباهى الزائغون والجاهلون بلبسة حلتها... وترك الجمهور منّا ما به أمرنا" إلى أن قال مبيناً ما حصل من انفراد كل قوم بيدعتهم، واتخاذ أهل الإلحاد رؤوساً: "وتهوّك في العسرة العامة وأهل الأسواق"^(٣) أي تحيروا^(٤).

ثم بوّب ﷺ باباً في ذكر الأخبار والآثار التي دعت إلى تصنيف الكتاب، سرّد فيه أخباراً تدور على وجوب لزوم الحق والصبر على ذلك، وتجنب الإحداث في الدين، أو أن يكون المرء إمعة، ثم قال: "فإن الله جل ثناؤه، وتقدست أسماؤه قد جعل في كل زمانٍ فترة من الرسل، ودروساً للأثر بما هو تعالى بلطفه بعباده، ورفقه بأهل عنايته، ومن سبقت له الرحمة في كتابه، لا يخلي كل زمان من بقايا من أهل العلم وحملة الحجة يدعون من ضل إلى الهدى، ويدودونهم عن الردى، يصبرون منهم على الأذى، ويحيون بكتاب الله الموتى،

(١) قال ابن الأثير في النهاية (١٨٥/٢): "الرويضة: تصغير الرابضة، وهو العاجز الذي رضى عن معالي الأمور، وقعد عن طلبها، وزيادة التاء للمبالغة".

(٢) التبصير (ص ١٠٣-١٠٦).

(٣) الإبانة (١/١٦٤-١٦٥)، تحقيق رضا بن نعيان.

(٤) انظر القاموس المحيط للفيروز آبادي (٣/٣٢٥).

ويبصرون بعون الله أهل العمى، وبسنة رسول الله ﷺ أهل الجهالة والغباء"^(١).

فهذا ما دعاه ﷺ إلى تصنيف هذا الكتاب.

وفي مقدمة كتاب الحجة لنصر المقدسي ذكر أن السلف حين كانوا متوافرين يزجرون المبتدع، ويُقَوِّمون الزائع، فلما ذهبت العلماء ركب كل واحد هواه "وساعده على ذلك من لا علم له من العوام، وتوقع بهم الظنة والإيهام، ووجد على ذلك الجهال أعوانا، ومن أعداء العلم إخوانا... وقد تمثلت لهم به الرياسة، فزادهم ذلك في الباطل نفاسة، تزينوا بها للعامة".

ثم قال: "فلما رأيت ذلك قد كثر، وزاد الأمر فيه واشتهر، حتى قلَّ من يتكلم بعلم، أو يدين بفهم، إلا بقايا لا يرجع الجهال إليهم، ولا يُعَوِّلون في أمورهم عليهم؛ لما أُوغره رؤساؤهم الجهال في صدورهم، وقرروه في نفوسهم، رغبة في اجتماع العوام عليهم، ورجوعهم إليهم... سألت الله العظيم التوفيق في جمع هذا الكتاب"^(٢).

فأفاد كلامه أن أهل الأهواء في زمنه قد خلصوا إلى كثير من العامة، الذين حسنوا بهم الظن، وأعانوهم على الباطل، وصار علماء الحق عند جهلة العوام غير مُعَوَّل عليهم، بسبب إيغار أهل البدع صدورهم عليهم، فمن أجل ذلك صنف المقدسي هذا الكتاب.

والحاصل أن الخوف على اعتقاد العوام المذكور في الروايات المتقدمة في المسألة الأولى، أو في كلام المصنفين المذكور في هذه المسألة يدل بوضوح على صحة هذا الاعتقاد، فإن السلف لم يحملهم على الخوف عليه إلا علمهم بحسنه، إذ الخوف إنما يكون على الشيء النفيس، دون غيره، كما تقدم في المثال الذي ذكره ابن غانم المالكي في الرجل يقعد إلى سارق، وفي كُفِّه بضاعة، فإنه يحترز بها من هذا السارق، ويخاف عليها.

(١) الإبانة (١/١٨٩-١٩٧).

(٢) الحجة (١/٢٠٤-٢٠٥).

وما ذاك إلا لنفاسة ما أحرزه الرجل في كفه، وعِظَم قدره.

المطلب الثاني

حكاية السلف أقوال العامة في أمور الاعتقاد ودلالته.

لا يخفى أن معرفة الحق من الباطل مرده إلى النصوص، بيد أن ما وافق الحق من كلام الناس يُنقل من باب الاستئناس به، نظراً لجريانه على الصواب.

وقد ثبت أن النبي ﷺ دخل على عائشة ؓ مسروراً، تبرق أسارير وجهه، وقال: «ألم تري أن مجزراً المدلجي دخل علي فرأى أسامة وزيداً، وعليهما قطيفة قد غطيا رؤوسهما وبدت أقدامهما، فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض»^(١).

فمع أن نسبة أسامة لزيد ليست محل إشكال عند النبي ﷺ، إلا أن هذه الكلمة لما وافقت الحق سرَّ بها ﷺ وحكاها^(٢).

وحكاية السلف لكلام العامة في موضوعنا هذا هو من هذا القبيل، إذ كان نقلهم إياه على سبيل التنويه به، والاستحسان له.

ولا عجب في ذلك فإن اعتقاد السلف متفق مع اعتقاد عوامهم، حيث لم يكن للسلف اعتقاد يختصون به دونهم، كما تقدم في كلام يزيد بن هارون والقعني أن من زعم أن استواء الله على عرشه على خلاف ما يقَر في قلوب العامة فهو جهمي^(٣).

وذلك أن ما وقَر في قلوب العامة من معناه هو بعينه ما وقَر في قلوب سلفهم، كما قال

(١) رواه البخاري (٦٧٧٠، ٦٧٧١)، ومسلم (١٤٥٩، ١٤٦٠).

(٢) قال أبو داود في سننه (٧٠٠/٢): "سمعت أحمد بن صالح يقول: كان أسامة أسود، شديد السواد مثل القار، وكان زيد أبيض، مثل القطن".

ومن هنا سرَّ النبي ﷺ بقول مجز، وهو من القافة، لما قال ما قال في شأن زيد وابنه، مع اختلاف لونيتهما؛ لكون قوله كافاً لهم عن الطعن في أسامة، حيث كانوا يقدحون في نسبه؛ لاختلاف لونه عن لون أبيه ؓ، وانظر فتح الباري لابن حجر (٦٩/١٢-٧٠).

(٣) انظر ما تقدم (ص ٢٠).

الذهبي لمّا ذكر اعتقاد عدم مماثلة الله لخلقه: "هذا أمر يستوي فيه الفقيه والعامي"^(١).

وإنما يتفاوت العلماء عن العامة في مقدار العلم، وفيما يترتب على هذا العلم من تبعات^(٢).

وقد أورد غير واحد من السلف أقوال العامة في مناسبات عدة، تارة بذكر قول لهم يجري على وفق ما قرره أهل السنة في باب من أبواب الاعتقاد، وتارة بذكر قولٍ فيه ردّ على طائفة من أهل الأهواء.

وسنذكر في هذا المطلب نماذج من ذلك موجزة بحول الله.

وقد تقدم أن أنس بن مالك رضي الله عنه لما بلغه إنكار زياد أو ابنه حوض النبي صلى الله عليه وسلم حلف أن يسوءه، فلما أتاهم أنس من الغد وسأله عن الحوض لم يَرَوْ لهم في ذلك حديثاً مرفوعاً. مع أنه أحد رواة هذا الحديث. بل قال: "لقد تركت عجائز بالمدينة ما تصلي واحدة منهن إلا سألت ربهما أن يوردها حوض محمد صلى الله عليه وسلم"^(٣).

فنقل عن أولئك العجائز تصديقهن بالحوض، وسؤالهن الله أن يردنه، مستصوباً فعلهن الجاري على الصواب، ومُعَرَّضاً بالوالي الذي جهل ما علمته العجائز.

ومن المواقف التي أورد فيها السلف قول العامة، ما رواه زيد بن أسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما «أنه مرّ براعي غنم فقال: يا راعي الغنم هل من جزرة^(٤)؟ فقال الراعي: ليس ههنا رُجْها، فقال ابن عمر: تقول: أكلها الذئب، فرفع الراعي رأسه إلى السماء، ثم قال: فأين الله؟

(١) السير (٤٤٩/١٩).

(٢) يقول ابن القيم في الفوائد (ص ١٠٥-١٠٦): "أكثر المؤمنين إنما عندهم إيمان مجمل، وأما الإيمان المفصل بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم معرفة، وعلماً، وإقراراً، ومحبة، ومعرفة بضده، وكراهيته وبغضه، فهذا إيمان خواص الأمة وخاصة الرسول، وهو إيمان الصّدّيق وحزبه".

(٣) انظر ما تقدم (ص ١٥-١٦)، ورواية أنس لحديث الحوض مشهورة معروفة، رواها البخاري عنه من ثلاثة طرق، كما في صحيحه (٦٥٨٠، ٦٥٨١، ٦٥٨٢)، ورواها مسلم عنه من أربعة طرق (٢٣٠٣، ٢٣٠٤).
ولما أورد ابن كثير مرويات الحوض عن الصحابة رضي الله عنهم، ساق منها عن أنس وحده تسعة طرق، انظر كتابه النهاية (ص ٦-٩).

(٤) الجزرة هي الشاة الصالحة لأن تُجَزَّر: أي تذبح للأكل، كما في النهاية لابن الأثير (٢/٢٦٧).

فقال ابن عمر: فأنا والله أحق أن أقول: فأين الله؟ فاشترى ابن عمر الراعي، واشترى الغنم فأعتقه، وأعطاه الغنم»^(١).

ولا ريب أن ابن عمر أراد بمقولته اختبار الراعي، فلما أعجبه جوابه الدال على مراقبته لله في السر، وإيمانه الفطري بعلو الله كافأه ابن عمر بالعتق، وهبة تلك الغنم.

ولذا جاء في لفظ أن ابن عمر أخذ يردد مقولة الراعي، مستحسناً لها، حيث روى نافع أن ابن عمر خرج في بعض نواحي المدينة، ومعه أصحاب له، ووضعوا سفرة فمر بهم راعي غنم فدعاه ابن عمر إلى الأكل، فقال: إني صائم، فقال: أتصوم في مثل هذا اليوم الحار، وأنت في هذه الجبال ترعى هذا الغنم؟ فقال له: أي والله، أبادر أيامي الخالية، فقال له ابن عمر. وهو يريد يختبر ورعه. : فهل لك أن تبيعنا شاة من غنمك هذه، فنعطيك ثمنها، ونعطيك من لحمها، فتفطر عليه؟ فقال: إنها ليست لي، إنها غنم سيدي، فقال ابن عمر: فما عسى سيدك فاعلاً إذا فقدتها فقلت: أكلها الذئب؟ فولى الراعي عنه، وهو رافع أصبعه إلى السماء، وهو يقول: أين الله؟ فجعل ابن عمر يردد قول الراعي، يقول: "قال الراعي: فأين الله؟"^(٢).

وفي لفظ أن ابن عمر أبكته هذه المقولة العظيمة من الراعي^(٣).

ومن ذلك ما رواه سليمان بن حرب عن حماد بن زيد أنه قال: "قيل لأعرابي: أمؤمن أنت؟ قال: فجعل يقول: أزكي نفسي! قال سليمان: كان حماد يعجبه قوله"^(٤).

(١) رواه الطبراني في المعجم الكبير (٢٠٤/١٢) (١٣٠٥٤)، والبيهقي في الشعب (٣٨٧/٦) (٨٦١٤).

(٢) رواه البيهقي في الشعب (٣٢٩/٤) (٥٢٩١).

(٣) أورده الذهبي في السير (٢١٦/٣)، وساق من سنده أبا حازم المدني عن عبد الله بن دينار قال: خرجت مع ابن عمر... الخ، ولم أعر على هذا اللفظ في كتاب مسند.

وقد روى الخطيب البغدادي قريباً من هذا في كتاب اقتضاء العلم العمل (ص ١٠٥)، حيث روى أن رُوِّحَ بن زنباع نزل في يوم صائف وقَرَّبَ غداءه فانحط راع من جبل فدعاه روح إلى الغداء، فقال: إني صائم، فقال روح: أوتصوم في هذا الحر الشديد؟ فقال الراعي: أفأدع أيامي تذهب باطلاً؟ فأنشأ روح يقول:

لقد ضننتُ بأيامك يا راع
إذ جاد بها روح بن زنباع

(٤) رواه اللالكائي (١٠٠٧/٥) (١٨٥٣).

فساق حماد رضي الله عنه جواب الأعرابي على هذه المسألة، مستحسناً له، وذلك لمطابقة ما قال هذا العامي للصواب، حيث إن جزم العبد بأنه مؤمن عند الله كما ينبغي يقتضي أنه يزكي نفسه، بل ويقتضي أنه من أهل الجنة، كما بين أهل العلم^(١).

فمن هنا أعجب حماداً جواب الأعرابي السديد.

وقريب من هذا ما نقله ابن عيينة رضي الله عنه من جواب لعامي آخر وافق جوابه الحق في باب عظيم من أبواب الاعتقاد، وهو باب القدر، فقد قيل لابن عيينة: ها هنا رجل يكذب بالقدر، فقال: "وما يقول؟! سمعت أعرابياً بالموقف يقول: اللهم إليك خرجت، وأنت أخرجتني، وعليك قدمت، وأنت أقدمتني..."^(٢).

وإنما أورد ابن عيينة كلام هذا الرجل العامي في إثر إخبارهم له بقول ذلك المبتدع؛ لما فيه من إثبات القدر ونسبة الفضل إلى الله تعالى.

ومراد ابن عيينة أن الحق في هذه المسألة جلي واضح، حتى عند العامة، فكيف يُكذَّب أحد بالقدر بعد ذلك!

ومثله قول ابن عيينة أيضاً: "سمعت أعرابياً عائداً بالبيت يقول: إلهي من أولى بالزلزل والتقصير مني وقد خلقتني ضعيفاً؟ ومن أولى بالعتق منك، وقضاؤك محيطاً..."^(٣).

وكذا قول الثوري: "سمعت أعرابياً وهو مستلقي بعرفة، وهو يقول: اللهم من أولى بالزلزل والتقصير مني؟" إلى قوله: "لجأت إليك استجارة بك، علماً بأن أزمة الأمور بيدك، وأن مصدرها عن قضائك"^(٤).

ففي هذه الأخبار التي يحكيها السلف عن هذا الصنف من العوام ويوردها المصنفون في كتب الاعتقاد ما يدل على صحة مضمونها عندهم، وأنها تنبئ عن اعتقاد سليم يستحق أن ينقل ويحتفى به.

(١) انظر شرح الطحاوية لابن أبي العز (ص ٤٩٧).

(٢) رواه اللالكائي (٤/٦٥٣) (١١٨٦).

(٣) المصدر نفسه (٤/٦٥٣) (١١٨٧).

(٤) المصدر نفسه (٤/٦٥٣) (١١٨٨).

وروى مرحوم العطار^(١) رَجَلًا أَن يَشْتَرِي جَارِيَةً مِنْ قَدْرِي فَصَحَبَهُ مَرْحُومًا إِلَيْهِ، فَدَعَا الْقَدْرِي الْجَارِيَةَ، وَأَمَرَهَا أَنْ تَسْقِيَهُ، فَجَاءَتْ بِقَدَحٍ فَوَضَعَهُ عَلَى رَاحَتِهِ ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَى فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: يَزْعَمُ نَاسٌ أَنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَشْرَبُ هَذَا، وَتَرَى هَاهُنَا حَائِلًا؟ ثُمَّ قَالَ: هِيَ حُرَّةٌ إِنْ لَمْ أَشْرِبْهُ، فَضْرِبْتَ الْجَارِيَةَ الْقَدَحَ بَرْدًا^(٢) فَمِصَّهَا فَوْقَ الْقَدَحِ وَاهْرَاقَ الْمَاءَ، قَالَ مَرْحُومًا: "فَخَرَجَتْ مَعَنَا مُقْتَنَةً^(٣) فَكَانَتْ تُدْعَى مَوْلَاةَ السُّنَّةِ"^(٤).

وإنما أُطلق عليها هذا اللقب (مولاة السنة) من باب الإشادة بفعلها، حين رَدَّتْ عَلَى الْقَدْرِيِ اعْتِقَادَهُ الْبَاطِلَ بِطَرِيقَةٍ عَمَلِيَّةٍ، أَثَبَّتْ لَهُ بِهَا أَنَّ الْمَشِيئَةَ الْنَافِذَةَ حَقًّا هِيَ مَشِيئَةُ اللَّهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ الْقَدْرِيَّ أَرَادَ بِقَوْلِهِ: "يَزْعَمُ نَاسٌ... الخ"، تَأْكِيدَ اسْتِقْلَالِ الْعَبْدِ بِمَشِيئَتِهِ، عَلَى مَا تَقَرَّرَهُ الْمَعْتَزِلَةُ.

واشتهرت قصة الأعرابي الذي رد على رأس القدرية عمرو بن عبيد، وقطعه، فقد روى ابن بطة بسنده أن أعرابيا جاء عمرو بن عبيد، وقال: إن ناقتي سُْرِقَتْ، فادع الله أن يردها علي، فقال: اللهم إن ناقة هذا الفقير سُْرِقَتْ ولم تُرد سرقتها، اللهم ارددتها عليه، فقال الأعرابي: يا شيخ، الآن ذهبت ناقتي، وأيستُ منها، قال: وكيف! قال: لأنه إن أراد أن لا تُسْرَقَ فُسْرِقَتْ لَمْ آمَنَ أَنْ يَرِيدَ رَجُوعَهَا فَلَا تَرْجِعْ، وَنَهَضَ مِنْ عِنْدِهِ مَنْصَرَفًا^(٥).

وهذا الجواب السديد فيه رد مفحم على نفاة القدر، من خلال إلزامهم بما يترتب على مذهبهم من الباطل، وهو نوع جليل من أنواع الرد على أهل الأهواء.

(١) هو أبو محمد مرحوم بن عبد العزيز الأموي، ثقة، روى له الجماعة، توفي عام (١٨٨)، انظر تقريب التهذيب لابن حجر (ص ٥٢٥) (٦٥٥٢).

(٢) قال في القاموس المحيط (٢٢٧/٤): "الرُّدْنُ بِالضَّمِّ: أَصْلُ الْكُمِّ".

(٣) يقال: تَقَنَّعَتْ بِهِ، وَقَنَّعَتْ رَأْسَهَا، وَقَنَّعَتْهَا: أَلْبَسَتْهَا الْقِنَاعَ، فَتَقَنَّعَتْ بِهِ، وَالْقِنَاعُ، وَالْمِثْنَعَةُ: مَا تَقَنَّعَ بِهِ الْمَرْأَةُ مِنْ ثَوْبٍ تَغْطِي بِهِ رَأْسَهَا وَمَحَاسِنَهَا، انظر اللسان لابن منظور (٣٠٠/٨).

وإنما خرجت الجارية مقنعة؛ لأنها عتقت، فلزمها ما يلزم الحرائر من الستر.

(٤) رواه اللالكائي (٧٢٦/٤) (١٣٤٠).

(٥) رواه ابن بطة في الإبانة (٢٨٠/٢) (١٩١٤)، تحقيق الأثيوبي، وأورده اللالكائي (٧٤٠/٤) (١٣٧٦) واللفظ للالكائي.

وقد يذكر السلف للعامّة مواقف محمودة راموا من ورائها نصرّة الاعتقاد وتثبيت

أئمتّه، حسب طاقتهم.

ومن ذلك ما نقله عبد الله بن الإمام أحمد، قال: "كنت كثيراً أسمع والدي يقول: رحم الله أبا الهيثم، غفر الله لأبي الهيثم، عفا الله عن أبي الهيثم، فقلت: يا أبت، من أبو الهيثم؟ قال: ألا تعرفه؟ قلت: لا، قال: أبو الهيثم الحداد، اليوم الذي أُخرجتُ فيه للسياط، ومددت يداي للعقابين^(١) إذا أنا بإنسان يجذب ثوبي من ورائي ويقول لي: تعرفني؟ قلت: لا، قال: أنا أبو الهيثم العيّار^(٢) اللص الطّرار^(٣) مكتوب في ديوان أمير المؤمنين أبي ضُربت ثمانية عشر ألف سوط بالتفاريق، وصبرت في ذلك على طاعة الشيطان، لأجل الدنيا، فاصبر أنت في طاعة الرحمن لأجل الدين"^(٤).

فترحم أحمد على هذا الرجل العامّي المتلبّس بالمعصية؛ لأنه قد سعى إلى نصر الحق في مقام صعب، من خلال حرصه على تثبيت هذا الإمام وحثه على الصبر لأجل الدين، ضارباً بنفسه المثل، حيث صبر لأجل دُنياً فانية، وفي سبيل الشيطان، فكيف لا يصبر هذا الإمام المُقتدى به، لأجل الدّين!

ولا يخفى أن مثل هذا الموقف - رغم غرابته - يعين صاحب الحق على الثبات، وذلك بعينه ما وقع للإمام أحمد مع عامي آخر تجشم خطر مخاطبة الإمام، وهو في طريقه إلى طرسوس^(٥) حيث أشخصه المأمون، وأراد ذلك العامي أن يوصل لأحمد رسالة مماثلة لرسالة أبي الهيثم، ويبيّن

(١) وهما خشبتان، يشيح الرجلُ بينهما الجُلْد، كما في اللسان (١/٦٢١).

(٢) أبو الهيثم هذا يقال له: خالد الحداد، كان يُضرب المثل بصبره، نقل ابن الجوزي أن الخليفة المتوكل سأله: ما بلغ من جلدك فقال: املاً لي جرابي عقارب، ثم أدخل يدي فيه، وإنه ليؤلمني ما يؤلمك، فلما سئل عما يدعوه إلى هذا التحمل، قال: أحب الرياسة، ذكره ابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص ٣٩٥).

والعيّار، قال الفيومي في معناه: "كثير الحركة، كثير التطواف، وقال ابن الأنباري: العيّار من الرجال الذي يخلي نفسه وهوها، لا يروعها، ولا يزجرها". المصباح المنير (ص ١٦٧).

(٣) قال ابن منظور في اللسان (٤/٤٩٩): "الطّزُّ: القطع، ومنه قيل للذي يقطع الهمّامين: طّزّار"، قلت: وهو واضح بقوله قبله: اللص.

(٤) رواه ابن الجوزي في مناقب الإمام أحمد (ص ٤١٣) بسنده عن عبد الله بن أحمد.

(٥) طرسوس: بلد بالشام مشرفة على البحر، قرب المَرْتَب وعكّا، انظر معجم البلدان لياقوت الحموي (٤/٣٣-٣٤).

أحمد أن تلك الرسالة الصادقة قد نفعته، حيث قال: "ما سمعت كلمة منذ وقعت في هذا الأمر الذي وقعت فيه أقوى من كلمة أعرابي كلمني بها في رحبة طوق^(١) قال لي: يا أحمد، إن يقتلك الحقُّ متَّ شهيداً، وإن عشتَ عشتَ حميداً، قال: فقَوَى قلبي"^(٢).

وفي لفظ: "لما أخرج بنا جعلت أفكر فيما نحن فيه، حتى إذا صرنا إلى الرحبة... وإذا أعرابي يتخطى تلك المحامل^(٣) حتى صار إلي، فوقف علي وسلّم، ثم قال: أنت أحمد بن حنبل؟ فسكتُ تعجباً! ثم أعاد فسكتُ، فبرك على ركبتيه فقال: أنت أبو عبد الله أحمد بن حنبل؟ فقلت: نعم، فقال: أبشر واصبر، فإنما هي ضربة هاهنا، وتدخل الجنة هاهنا، ثم مضى... قال: لما ضُربت بالسياط جعلت أذكر كلام الأعرابي"^(٤).

وفيما قدمنا من هذه النقول ما يجلي إن شاء الله موضوع هذا المطلب، والذي تبين من خلاله مدلول نقل السلف عن عوامهم أقوالاً تتعلق بأمور الاعتقاد، وأن ذلك ليس بالأمر المستغرب؛ لأن اعتقاد الجميع واحد، كما قدّمنا، وبالتالي فإن ما قالته العامة موافقاً للحق فإنه مُسبَّب عن حسن تلقيهم من علمائهم، وانتفاعهم بما قرروه لهم في مسائل الاعتقاد.

ولذا فإن إماماً جليلاً كابن سريج^(٥) لما ذكر معنى التوحيد عند أهل الحق نسب هذا المعنى لعلماء المسلمين وعامتهم على حدّ سواء، فقال: "توحيد أهل العلم وجماعة المسلمين أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وتوحيد أهل الباطل الخوض في

(١) موضع يدعى رحبة مالك بن طوق؛ لأن مالكا هذا أحدثها زمن المأمون، وكانت بين الرقّة وبغداد، على شاطئ الفرات، انظر معجم البلدان لياقوت (٣/٣٨).

(٢) أورده ابن الجوزي في مناقب أحمد (ص ٣٩٠) عن المروزي، قال: ثنا المعمرى عن أحمد بن أبي الحواري، قال: ثنا إبراهيم بن عبد الله، قال: قال أحمد بن حنبل.

(٣) قال الفيروز آبادي في القاموس ٣/٣٦١: "المَحْمِل، كَمَجْلِس: شِقَانِ عَلَى البعير، يُحْمَل فِيهِمَا العَدِيلَان، ج مَحَامِل".

(٤) أورده الذهبي في السير (١١/٢٥٨-٢٥٩) من طريق ابن أبي حاتم.

(٥) هو أبو العباس، أحمد بن عمر بن سريج، فقيه العراقيين، لحق أصحاب سفیان بن عيينة ووكيع، وحدث عنه الإمام الطبراني، توفي عام (٣٠٦) انظر السير للذهبي (١٤/٢٠١-٢٠٤).

الأعراض والأجسام"^(١).

أي أن التوحيد الذي يعرفه علماء المسلمين وعامتهم واحد، ليس للعلماء في معناه اعتقاد اختصوا به، دون عوامهم.

وهذا ما جعل ابن القيم يتعقب تقسيم أبي إسماعيل الهروي للتوحيد إلى ثلاثة أوجه، أولها: توحيد العامة الذي يصح بالشواهد، حيث رد ابن القيم بقوله: "قد تبين أن هذا توحيد خاصة الخاصة، الذي لا شيء فوقه ولا أخص منه، وأن الخليلين^(٢) أكمل الناس فيه توحيداً، فليهن العامة نصيبهم فيه"^(٣).

والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

(١) رواه الهروي في ذم الكلام (٣٨٥/٤-٣٨٦) (١٢٦٠)، وقوام السنة في كتاب الحجة (١/٩٦-٩٧).

ومراده بأهل الباطل هنا أهل الكلام الذين اخترعوا للتوحيد معنى أفحموا فيه هذه العبارات المحدثّة، من الجسم والعرض، وخالفوا بذلك ما هو معلوم عند السلف من معنى التوحيد.

(٢) يعني رسولي الله إبراهيم ومحمداً، صلى الله عليهما وسلم.

(٣) مدارج السالكين (٣/٤٨٥).

فهرس المصادر والمراجع (اعتقاد العامة)

- ١- آداب الشافعي ومناقبه، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق وتعليق عبد الغني عبد الخالق، بيروت، دار الكتب العلمية.
- ٢- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية، لأبي عبد الله، عبيد الله بن بطة العكبري، تحقيق رضا ابن نعلان، ط الثالثة، الرياض، دار الراءة، ١٤١٥هـ.
- ٣- إبطال التأويلات لأخبار الصفات، لأبي يعلى محمد بن الحسين بن الفراء، تحقيق محمد الحمود، ط الأولى، حولي، مكتبة دار الإمام الذهبي، ١٤١٠هـ.
- ٤- إرشاد الفحول إلى تحقيق علم الأصول، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق محمد سعيد البدري، ط الرابعة، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤١٤هـ.
- ٥- أباكار الأفكار في أصول الدين، لعلي بن محمد الآمدي، تحقيق د.أحمد المهدي، القاهرة، دار الكتب والوثائق، ١٤٢٣هـ.
- ٦- اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي . ابن القيم . ، تحقيق رضوان جامع رضوان، مكة، منشورات مكتبة الباز.
- ٧- إحياء علوم الدين، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، الطبعة الثانية، بيروت، دار الفكر ١٤٠٩هـ.
- ٨- الأدب المفرد، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، ضمن كتاب فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد، لفضل الله الجيلاني، القاهرة، المطبعة السلفية، ١٣٨٨هـ.
- ٩- الإرشاد إلى قواطع الأدلة، لأبي المعالي عبد الملك الجويني، ط الثانية، تحقيق د.أسعد تميم، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤١٣هـ.

- ١٠ - الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة، لعلي بن محمد القاري، تحقيق د.محمد الصباغ، بيروت، دار الأمانة ومؤسسة الرسالة، ١٣٩١هـ.
- ١١ - الإسماعيلية، تاريخ وعقائد، لإحسان إلهي ظهير، لاهور، إدارة ترجمان السنة، ١٤٢٦هـ.
- ١٢ - أصول الدين، لأبي منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي التميمي، ط الأولى، طبع مدرسة الإلهيات بدار الفنون التركية باستانبول، ١٣٤٦هـ.
- ١٣ - أصول السنة، لأبي عبد الله، محمد بن عبد الله . ابن زنين .، تحقيق عبد الله البخاري، ط الأولى، المدينة النبوية، مكتبة الغرباء، ١٤١٥هـ.
- ١٤ - الأصول من الكافي، لمحمد بن يعقوب الكليني، علق عليه علي أكبر الغفاري، ط الثالثة، طهران، دار الكتب الإسلامية، ١٣٨٨هـ.
- ١٥ - الاعتصام، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تعريف رشيد رضا، بيروت، دار المعرفة، ١٤٠٥هـ.
- ١٦ - اقتضاء العلم العمل، لأبي بكر، أحمد بن علي، الخطيب البغدادي، تحقيق الألباني، ط الخامسة، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٤هـ.
- ١٧ - إجماع العوام عن علم الكلام، لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي، تحقيق د.سميح دغيم، ط الأولى، بيروت، دار الفكر، ١٩٩٣م.
- ١٨ - الإيمان، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، ط. الثالثة، المكتب الإسلامي، ١٤٠١هـ.
- ١٩ - البداية والنهاية، لعماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، ط الأولى، مكتبة المعارف . مكتبة النصر، ١٩٦٦م.
- ٢٠ - تاريخ أصبهان، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق سيد كسروي، ط الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ.

- ٢١- تاريخ الإسلام، ووفيات المشاهير والأعلام، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق عمر عبد السلام، ط الثانية، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤١٤هـ.
- ٢٢- التاريخ الكبير، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، دار الفكر.
- ٢٣- تاريخ بغداد، لأبي بكر أحمد بن علي، الخطيب البغدادي، تحقيق مصطفى عبد القادر، ط الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ.
- ٢٤- تاريخ دمشق، لأبي القاسم علي بن الحسن بن عساكر، تحقيق عمر العمروي، ط الأولى، بيروت، دار الفكر، ١٤١٧هـ.
- ٢٥- التبصير في معالم الدين، لأبي جعفر، محمد بن جرير الطبري، تحقيق د.علي الشبل، ط الأولى، دار العاصمة، الرياض، ١٤١٦هـ.
- ٢٦- تذكرة الحفاظ، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، ط. الأولى، دار إحياء التراث العربي، المكتب الإسلامي.
- ٢٧- تذكرة الموضوعات، لمحمد بن طاهر الفتني الهندي، ط الثالثة، بيروت، دار إحياء التراث، ١٤١٥هـ.
- ٢٨- ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، لعياض بن موسى اليحصبي، تحقيق محمد الطنجي، الرباط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- ٢٩- التسعينية، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق د.محمد العجلان، ط الأولى، الرياض، مكتبة المعارف، ١٤٢٠هـ.
- ٣٠- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر، بيروت، دار الكتاب العربي.
- ٣١- تفسير القرآن العظيم، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق أسعد الطيب، ط الأولى، مكة، دار الباز، ١٤١٧هـ.

- ٣٢- تفسير القرآن العظيم، لعماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، بيروت، دار المعرفة، ١٤٠٣هـ.
- ٣٣- التفسير الكبير، لأبي عبد الله محمد بن عمر الرازي، دار الفكر ١٤١٠هـ.
- ٣٤- تقريب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط. الأولى، علق عليه محمد عوامة، حلب، دار الرشيد، ١٤٠٦هـ.
- ٣٥- تلبيس إبليس، لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي البغدادي، بيروت، دار الكتب العلمية. وكذا النسخة التي حققها د.المزيد، ط الأولى، الرياض، دار الوطن، ١٤٢٣هـ.
- ٣٦- تنزيه الشريعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، لأبي الحسن، علي بن محمد بن عراق الكناني، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله الصديق، ط الثانية، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠١هـ.
- ٣٧- تهذيب الأسماء واللغات، لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي، عنيت بنشره وتصحيحه شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية.
- ٣٨- تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط. الأولى، الهند، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، ١٣٢٥هـ.
- ٣٩- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج، يوسف المزني، تحقيق د.بشار عواد، ط الثالثة، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ.
- ٤٠- جامع الأصول في أحاديث الرسول، لأبي السعادات، المبارك بن محمد الجزري، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط، بيروت، مكتبة الحلواني ودار البيان، ١٣٨٩هـ.
- ٤١- جامع البيان في تفسير القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، القاهرة، دار الحديث، ١٤٠٧هـ.
- ٤٢- الجامع الكبير، لأبي عيسى، محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق د.بشار عواد، ط الثانية، بيروت، دار الجليل، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨م.

- ٤٣- الجرح والتعديل، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، ط الأولى، حيدر آباد، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٧١هـ.
- ٤٤- جهود الشافعية في تقرير توحيد العبادة، للدكتور عبد الله بن عبد العزيز العنقري، ط الأولى، الرياض، دار التوحيد، ١٤٢٥هـ.
- ٤٥- الحجة على تارك المحجة، لأبي الفتح نصر بن إبراهيم المقدسي، ط. الأولى، تحقيق د. محمد إبراهيم محمد هارون، الهند، نشر إدارة البحوث الإسلامية بالجامعة السلفية، ١٤١٩هـ.
- ٤٦- الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة، لأبي القاسم إسماعيل بن محمد التيمي الأصبهاني. قوام السنة. ط. الأولى، تحقيق د. محمد بن ربيع المدخلي، ود. محمد محمود أبي رحيم، دار الراية، ١٤١١هـ.
- ٤٧- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني، بيروت، دار الفكر.
- ٤٨- درء تعارض العقل والنقل، لأبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، تحقيق د. محمد رشاد سالم، ط الأولى، من مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض، ١٤٠٠هـ.
- ٤٩- الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة، لجلال الدين السيوطي، تحقيق د. محمد بن لطفي الصباغ، ط الأولى، نشر عمادة شئون المكتبات بجامعة الملك سعود بالرياض، ١٤٠٣هـ.
- ٥٠- ذم الكلام وأهله، لأبي إسماعيل عبد الله بن محمد الهروي الأنصاري، ط. الأولى، تحقيق أبي جابر عبد الله بن محمد الأنصاري، المدينة النبوية، مكتبة الغرباء الأثرية، ١٤١٩هـ.
- ٥١- رد عثمان بن سعيد على بشر المريسي العنيد، تحقيق محمد حامد الفقي، لاهور، مطبعة الأشراف، ١٤٠٢هـ.

- ٥٢- الرد على الجهمية، لأبي سعيد عثمان بن سعيد الدارمي، تحقيق بدر البدر، ط الثانية، الجهراء، دار ابن الأثير، ١٤١٦هـ.
- ٥٣- رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت، لأبي النصر عبيد الله بن سعيد الوائلي، تحقيق د. محمد باكرم، ط الثانية، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، ١٤٢٣هـ.
- ٥٤- الزهد، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق محمد السعيد بسيوني، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٠٩هـ.
- ٥٥- الزهد، لعبد الله بن المبارك المروزي، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت، دار الكتب العلمية.
- ٥٦- السنة، لأبي بكر عمرو بن أبي عاصم الشيباني، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط. الثانية ١٤٠٥هـ.
- ٥٧- السنة، لأبي بكر، أحمد بن محمد الخلال، تحقيق د. عطية الزهراني، ط الأولى، الرياض، دار الراية، ١٤١٥هـ.
- ٥٨- السنة، لأبي عبد الله، محمد بن نصر المروزي، تحقيق د. عبد الله البصيري، ط الأولى، المدينة النبوية، دار العاصمة، ١٤٢٢هـ.
- ٥٩- السنة، لعبد الله بن أحمد، تحقيق د. محمد بن سعيد القحطاني، ط الأولى، الدمام، دار ابن القيم، ١٤٠٦هـ.
- ٦٠- سنن ابن ماجه أبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر العربي.
- ٦١- سنن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تعليق عزت عبيد وعادل السيد، ط. الأولى، حمص، دار الحديث، ١٣٩٣هـ.
- ٦٢- السنن، لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق د. مصطفى ديب، ط الأولى، دمشق، دار القلم، ١٤١٢هـ.

- ٦٣- سير أعلام النبلاء، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي، أشرف على التحقيق والتخريج شعيب الأرنؤوط، ط التاسعة، مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ.
- ٦٤- سيرة الإمام أحمد بن حنبل، لأبي الفضل صالح بن أحمد، تحقيق د.فؤاد عبد المنعم، ط الثالثة، الرياض، دار السلف، ١٤١٥هـ.
- ٦٥- السيف الصقيل في الرد على ابن زفيل، لأبي الحسن علي بن عبد الكافي السبكي، المكتبة الأزهرية، [بلا معلومات أخرى].
- ٦٦- الشامل في أصول الدين، لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، حققه هلموت كلوبفر، القاهرة، دار العرب، ١٩٦٠هـ.
- ٦٧- الشذرة في الأحاديث المشتهرة، لمحمد بن طولون الصالحي، تحقيق كمال بن بسيوني، ط الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ.
- ٦٨- شرح أصول اعتقاد أهل السنة، لأبي القاسم هبة الله بن الحسن اللالكائي، تحقيق د.أحمد بن سعد الغامدي، ط الأولى، الرياض، دار طيبة.
- ٦٩- شرح السنة، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط الثانية، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ.
- ٧٠- شرح السنوسية الكبرى، للدكتور عبد الفتاح عبد الله بركة، ط الأولى، الكويت، دار القلم، ١٤٠٢هـ.
- ٧١- شرح العقيدة الطحاوية، لصدر الدين محمد بن علاء الدين علي الأذري الصالحي - ابن أبي العز الحنفي، تحقيق د.التركي والأرنؤوط، ط الثانية، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ.
- ٧٢- شعب الإيمان، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق محمد السعيد بن بسيوني، ط الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ.
- ٧٣- صحيح الأدب المفرد، لناصر الدين الألباني، ط الرابعة، الجليل، مكتبة الدليل، ١٤١٨هـ.

- ٧٤- صحیح البخاری ضمن فتح الباری، لأبی الفضل أحمد بن علی بن حجر، ط. الأولى، الرياض، دار السلام، ١٤٢١هـ.
- ٧٥- صحیح مسلم، لأبی الحسین مسلم بن الحجاج القشیری، ط الأولى، بیروت، دار ابن حزم، ١٤١٦هـ.
- ٧٦- طبقات الحنابلة، لأبی الحسین محمد بن أبی یعلی، بیروت، دار المعرفة.
- ٧٧- طبقات الشافعية الكبرى، لأبی نصر عبد الوهاب بن علی السبکی، تحقیق عبد الفتاح الحلو ومحمود الطناحي، دار إحياء الكتب العربية.
- ٧٨- طبقات الفقهاء الشافعيين، لعماد الدين إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تعليق أحمد عمر هاشم ومحمد زينهم، مكتبة الثقافة، ١٤١٣هـ.
- ٧٩- الطبقات الكبرى، لأبی عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري، دار بیروت، ١٤٠٠هـ.
- ٨٠- طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، لأبی محمد عبد الله بن محمد الأنصاري. أبي الشيخ،، تحقیق عبد الغفور البلوشي، ط الأولى، بیروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ.
- ٨١- عارض الجهل وأثره على أحكام الاعتقاد عند أهل السنة والجماعة، لأبی العلا راشد الراشد، ط الأولى، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ.
- ٨٢- العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية، لأبی المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، تحقیق أحمد حجازي السقا، ط الأولى، مكتبة الكليات الأزهرية، ١٣٩٨هـ.
- ٨٣- العلو للعلی العظیم، لأبی عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقیق د. عبد الله البراك، ط الأولى، الرياض، دار الوطن، ١٤٢٠هـ.
- ٨٤- الغماز على اللماز في الموضوعات المشهورات، لأبی الحسن السمهودي، تحقیق عبد القادر عطا، ط الأولى، بیروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ.

- ٨٥- غياث الأمم في التياث الظلم، لأبي المعالي عبد الملك بن عبد الله الجويني، تحقيق فؤاد عبد المنعم ومصطفى حلمي، ط الأولى، الإسكندرية، دار الدعوة.
- ٨٦- الفتوى الحموية الكبرى، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق د. محمد التويجري، ط الأولى، الرياض، دار الصميعي، ١٤١٩ هـ.
- ٨٧- فردوس الأخبار، لشيرويه بن شهردار الديلمي، تحقيق فواز الزمري ومحمد المعتصم بالله، ط الأولى، القاهرة، ١٤٠٨ هـ.
- ٨٨- الفصل في الملل والأهواء والنحل، لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري، تحقيق محمد إبراهيم وعبد الرحمن عميرة، ط الأولى، شركة مكتبات عكاظ، ١٤٠٢ هـ.
- ٨٩- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، لمحمد بن علي الشوكاني، تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٦ هـ.
- ٩٠- الفوائد، لأبي بكر الزرعي . ابن القيم .، دار الفكر [بدون معلومات].
- ٩١- القائد إلى تصحيح العقائد، لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي، تحقيق ناصر الدين الألباني، ط الثالثة، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٤ هـ.
- ٩٢- القاموس المحيط، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزبادي، دار الكتاب العربي.
- ٩٣- القصيدة النونية، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي . ابن القيم .، شرح محمد خليل الهراس، مصر، دار الفاروق الحديثة.
- ٩٤- الكافية في الجدل، لأبي المعالي الجويني، تحقيق د. فوقية حسين، القاهرة، مطبعة الحلبي، ١٣٩٩ هـ.
- ٩٥- الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، تحقيق د. سهيل ذكار، ط الثالثة، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٩ هـ.
- ٩٦- كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب ﷻ، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمية،

- تحقيق د. عبد العزيز الشهوان، ط الخامسة، الرياض، مكتبة الرشد، ١٤١٤ هـ.
- ٩٧- كتاب الثقات لأبي حاتم، محمد بن حبان البستي، ط الأولى الهند، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٤٠٣ هـ.
- ٩٨- كتاب الشريعة، لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري، تحقيق د. عبد الله الدميحي، ط الأولى، الرياض، دار الوطن، ١٤١٨ هـ.
- ٩٩- كتاب الضعفاء والمتروكين، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق بوران الضناوي، والحوت، ط الأولى، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٠٥ هـ.
- ١٠٠- كتاب الضعفاء، لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي، تحقيق حمدي السلفي، ط الأولى، الرياض، دار الصميعي، ١٤٢٠ هـ.
- ١٠١- كتاب الفتن، لأبي عبد الله نعيم بن حماد المروزي، تحقيق سمير الزهيري، ط الأولى، القاهرة، مكتبة التوحيد، ١٤١٢ هـ.
- ١٠٢- كتاب القدر، لأبي بكر جعفر بن محمد الفريابي، تحقيق عبد الله المنصور، ط الأولى، الرياض، أضواء السلف، ١٤١٨ هـ.
- ١٠٣- كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لأبي حاتم محمد بن حبان البستي، تحقيق محمود إبراهيم زايد، بيروت، دار المعرفة.
- ١٠٤- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي، تقديم وضبط كمال يوسف الحوت، ط الأولى، دار التاج، ١٤٠٩ هـ.
- ١٠٥- كتاب المواقف، لعبد الرحمن بن أحمد الإيجي، بشرح الجرجاني، تحقيق د. عبد الرحمن عميرة، ط الأولى، بيروت، دار الجيل، ١٤١٧ هـ.
- ١٠٦- كتاب الموضوعات، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان، ط الأولى، المدينة النبوية، المكتبة السلفية، ١٣٨٦ هـ.
- ١٠٧- كتاب النبوات، لأبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، تحقيق د. عبد العزيز

- الطويان، ط الأولى، طبع الجامعة الإسلامية بالمدينة، ١٤٢٠هـ.
- ١٠٨- كتاب فيه ما جاء في البدع، لمحمد بن وضاح القرطبي، تحقيق بدر البدر، ط الأولى، الرياض، دار الصميعي، ١٤١٦هـ.
- ١٠٩- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، لإسماعيل ابن محمد العجلوني، علق عليه أحمد القلاش، ط الرابعة، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- ١١٠- لسان العرب، لأبي الفضل محمد بن مكرم بن منظور، بيروت، دار صادر، ١٤١٢هـ.
- ١١١- لسان الميزان، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط الثانية، بيروت، مؤسسة الأعلمي، ١٣٩٠هـ.
- ١١٢- مجموع فتاوى أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، جمع عبد الرحمن بن محمد ابن قاسم، الرياض، دار عالم الكتب، ١٤١٢هـ.
- ١١٣- مجموعة الرسائل والمسائل، لأبي العباس أحمد بن تيمية، ط الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ.
- ١١٤- مختصر العلو للعلي الغفّار، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، اختصره وحققه محمد ناصر الدين الألباني، ط الأولى، المكتب الإسلامي، ١٤٠١هـ.
- ١١٥- المخصص، لأبي الحسين علي بن إسماعيل الأندلسي، بيروت، دار الكتب العلمية.
- ١١٦- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لأبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي . ابن القيم . ، تحقيق محمد حامد الفقي، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٣٩٢هـ.
- ١١٧- مسائل الإمام أحمد، رواية أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق طارق بن عوض الله، ط الأولى، مكتبة ابن تيمية، ١٤٢٠هـ.
- ١١٨- المستدرک، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق مصطفى عبد القادر، ط الأولى،

بيروت، دار الكتب العلمية.

١١٩- مسند أبي يعلى أحمد بن علي الموصلي، تحقيق حسين سليم أسد، ط الثانية،

دمشق، دار الثقافة العربية، ١٤١٣هـ.

١٢٠- المسند، لأبي داود، سليمان بن داود الطيالسي، تحقيق د. محمد التركي، ط الأولى،

مصر، دار هجر، ١٤١٩هـ.

١٢١- المسند، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، ط الثانية، بيروت، دار

الكتب العلمية، ١٣٩٨هـ.

١٢٢- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة، لأبي العباس أحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق

موسى محمد علي وعزت علي، دار الكتب الحديثة.

١٢٣- المصباح المنير، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي، بيروت، مكتبة لبنان، ١٩٨٧.

١٢٤- المصنف، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، ط

الثانية، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ.

١٢٥- المعجم الأوسط، لأبي القاسم، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق طارق بن عوض

الله، والحسيني، القاهرة، نشر دار الحرمين، ١٤١٥هـ.

١٢٦- معجم البلدان، لأبي عبد الله ياقوت الحموي، تحقيق فريد الجندي، ط الأولى، بيروت،

دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ.

١٢٧- المعجم الصغير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، بيروت، دار الكتب العلمية،

١٤٠٣هـ.

١٢٨- المعجم الصوفي، للدكتور محمود عبد الرزاق، ط الأولى، جدة، دار ماجد عسيري،

١٤٢٥هـ.

١٢٩- المعجم الكبير، لأبي القاسم، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق حمدي السلفي، ط

الثانية، بيروت، دار إحياء التراث.

- ١٣٠- مفردات ألفاظ القرآن، للحسين بن محمد بن المفضل . الراغب الأصفهاني .، تحقيق صفوان عدنان، ط الثانية، دمشق، بيروت، دار القلم، الدار الشامية، ١٤١٨هـ.
- ١٣١- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، لأبي الخير محمد ابن عبد الرحمن السخاوي، علق عليه عبد الله محمد الصديق، ط الأولى، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٣٩٩هـ.
- ١٣٢- مقالات الإسلاميين، لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت، المكتبة العصرية، ١٤١١هـ.
- ١٣٣- مناقب الإمام أحمد، لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، تحقيق د. عبد الله التركي، ط الأولى، مصر، مكتبة الخانجي، ١٣٩٩هـ.
- ١٣٤- مناقب الشافعي، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق السيد أحمد صقر، ط الأولى، القاهرة، مكتبة دار التراث، ١٣٩١هـ.
- ١٣٥- المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية.
- ١٣٦- منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لأبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، تحقيق د. محمد رشاد سالم، ط الأولى، طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض، ١٤٠٦هـ.
- ١٣٧- المنهاج في شعب الإيمان، لأبي عبد الله الحسين بن الحسن الحلبي، علق عليه حلمي محمد فوده، ط الأولى، دار الفكر، ١٣٩٩هـ.
- ١٣٨- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، تحقيق علي وفتحية البجاوي، دار الفكر.
- ١٣٩- نزهة النظر شرح نخبة الفكر، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠١هـ.

١٤٠- نقض أساس التقديس، لأبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، تحقيق موسى الدويش، ط الأولى، المدينة النبوية، مكتبة العلوم والحكم.

١٤١- نهاية الإقدام في علم الكلام، لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، حرره وصححه ألفرد جيوم.

١٤٢- النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات المبارك بن محمد الجزري . ابن الأثير . تحقيق محمود الطناحي وطاهر الزاوي، لاهور، الناشر أنصار السنة المحمدية.

المجلات

١٤٣- مجلة البحوث الإسلامية، مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء بالرياض.